الـتَّـنْـبِـيْـهَـاتُ الـعِـلْـمِـيَّـةُ
عَـلـى
مَـا كَـتَـبَـهُ عَـبْـدُ الـعَـزِيْـزِ الـرَّيِّـسُ فِـي (قَـوَاعِـدُ وَمَـسَـائِـلُ فِـي تَـوْحِـيْـدِ الإلـهِـيَّـةِ)

كَـتَـبَـهَـا

أَبُو العَبَّاسِ الشِّحْرِيُّ

تَـقْـرِيـظُ

الشَّيخِ المُحَدِّثِ النَّاصح الأَمينِ أبي عبدِ الرَّحمَنِ يَحيَى بنِ عليٍّ الحَجُوريِّ- حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى -

ويَـلِـيـهِ:

انْـتِـقَـاضُ
مَـا أَورَدَهُ عَـبْـدُ الـعَـزِيـزِ عَـلَـى (الـتَّـنـبـيْـهَـاتِ الـعِـلْـمِـيَّـةِ) مِـن اعـتِـرَاض

تَقْرِيظُ
الشَّيخِ المُحَدِّثِ النَّاصحِ الأَمينِ أبي عبدِ الرَّحمَنِ يَحيَى ابنِ عليٍّ الحَجُوريِّ- حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى -

بسمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله كمَا يُحِبُّ رَبُّنا، ويَرضَى، وأشهدُ أن لاإلَه إلَّا الله، وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمَّدًا عبدُه، ورسُولُه؛ أمَّا بعدُ :

فقَدْ قَرأتُ جُلَّ رسالَةِ « التَّنْبِيْهَاتُ العِلْمِيَّةُ عَلى مَا كَتَبَهُ عَبْدُ العَزِيْزِ الرَّيِّسُ فِي(قَواعِدُ وَمَسائِلُ فِي تَوْحِيْدِ الإلهِيَّةِ) » لأخِينَا الفَاضلِ، البَاحثِ المُحقِّقِ، والنَّاقدِ المُدقِّقِ، أبو العبَّاسِ الشِّحريُّ - حَفظَه الله-؛ فرَأيتُ ما أوضحَه على رسَالةِ الأخِ الشَّيخِ عبدِ العزيزِ الرَّيِّسِ -وفَّقهُ الله- مِن التَّنبيهَاتِ على الرِّسالَةِ المَذكُورةِ، تَنبيهَاتٍ صَحيحةً، مُهمَّةً في مَوضِعِهَا؛ حيثُ أنَّ كتَابَ الأخِ عبدِ العزيزِ الرَّيِّسِ ، قد انتشَرَ كثيرًا بما فيه من الأخطَاءِ الفَادحَةِ!، الَّتي نبَّهَ عَليهَا الأخُ أبو العبَّاسِ؛ لاسيَّمَا وقد أُرسِلتْ إلى صَاحبِهَا؛ ليتَدَاركَهَا؛ فوَعَدَ!، ولم يَفِ- هَدَاهُ اللهُ-؛ لذَا استَشَارَني الأخ أبُوالعَبَّاسِ في نَشرِ هذه التَّنبيهَاتِ بَعدَما سبقَ ذِكرُه؛ فأشرتُ علَيهِ بذلكَ تَحذِيرًا مِن الزَّلَلِ، وسَدًّا للخَلَلِ؛ فجَزَى اللهُ أخَانَا أبَا العبَّاسِ على نِفَاحِهِ هَذا عَن التَّوحيدِ خَيرًا، وأَلْهَمَ الأخَ عبدَ العزيزِ، ووَفَّقَه لِلُّرجُوعِ عن هذِه الأخطَاء في التَّوحيدِ في مَيدَانِ الدِّفَاعِ عن التَّوحيدِ، وما أحسنَ مَاقِيلَ :

رَامَ نَفْعًا فضَرَّ مِن غَيرِ قَصْدٍ! ومِن البِرِّ مايَكُونُ عُقُوقَا!!

كَتَبَهُ

يَحيَى بنُ عليٍّ الحَجُوريُّ[١]

في ١١/صَفرٍ/١٤٢٩هـ

(١) وكتبَ بخطِّه فائدتين (ص٢٦و٣٥)؛ فجزاه الله خيراً.

المُقَدِّمَةُ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

وهُوَ المُستَعَانُ

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلاةُ والسَّلامُ على أشرفِ الأنبياءِ، وإمامِ المرسلين، نبيِّنا محمَّدٍ وعلى آله وصحبه وسلَّم أجمعين.

أمَّا بعدُ:

فإنَّ الله - جلَّ وعَلا – يقولُ : (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ)[آل عمران ١١٠]، ويقولُ تَبارَكَ وتَعَالى: (لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ)[النساء ١١٤]، ويقولُ تَبارَكَ وتَعَالى: (وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) [آل عمران ١٠٤].

وفي « صحيحِ مسلمٍ» [٥٥] عن أبي رقيَّةَ تميمِ بنِ أَوسٍ الدَّاريِّ - رَضيَ اللهُ عَنهُ- أنَّ النَّبيَّ - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- قالَ : « الدِّينُ النَّصيحةُ» قُلنَا لمَنْ؟ قال: « للهِ، ولكتابِهِ، ولرسولِهِ، ولأئمَّةِ المسلمينَ، وعامَّتهم».

* * *

عَمَلاً بهذه النُّصوصِ المحكمةِ العظيمةِ أكتبُ هذه النَّصائحَ، والتَّنبيهاتِ العِلميَّةَ موجَّهةً إلى أخي في اللهِ تَعالى الشَّيخِ عبدِ العزيزِ بنِ رَيِّسٍ الرَّيِّس - حَفظَهُ اللهُ تَعالى، ووفَّقه لكلِّ خيرٍ-.

فقَدْ رأيتُ كتابَهُ (قَواعِدُ وَمَسائِلُ فِي تَوْحِيْدِ الإِلهِيَّةِ)، ولمستُ فيهِ ما بذَلهُ من جَهْدٍ، والله يكتبُ أجرَهُ.

غيرَ أنِّي رأيتُ فيه هَفَوَاتٍ كباراً، لا يجوزُ لمن علمَ بها أنْ يسكتَ عنها؛ فكنتُ أحثُّ بعضَ إخواني على ضَرورةِ النُّصحِ فيهَا، ممَّن هم أهلُهُ وذَوُوهُ ؛ لانشغَالي- ولا زلتُ- بالطَّلبِ.

ونصحُ المُخطئِ واجبٌ؛ فإنَّ الخطأَ لا يَستولِدُ إلَّا الخَطأَ، وهو مِن الأمرِ بالمَعرُوفِ ، والنَّهي عن المنكرِ، الذي كانت به أمَّتُنا خيرَ الأُمَمِ.

ثـمَّ جَـرَى فـي بعـض المجَـالسِ الخاصَّـةِ ذِكـرُ بَعضِـها؛ فحثَّنـي علـى التَّصدِي للنُّصحِ بعضُ أشياَخِي الفُضَلاءِ؛ فَجمعتُ أشلاءَ عَزمِـي، وأجمعتُ أَمرِي!.

* * *

إنَّ جمعَ القواعدِ في أيِّ فنٍّ، وعلمٍ من الضَّرُوريَّاتِ، كيف بعلمِ توحيدِ اللهِ ـ عزَّ وجلَّ؟.

وهو أنفسُ ما يصنَّفُ فيه، وأنفعُ ما يحتاجُه النَّاسُ، وليس هذا الجمعُ هيِّناً؛ بل يحتاجُ إلى جَهْدٍ جَهيدٍ في تتبُّعِ القواعدِ من كتابِ الله، وسنَّةِ رسولِه- صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ-، والتَّأَمُّلِ في ذلك، وإمعانِ النَّظرِ في أفهامِ أهلِ العِلمِ الرَّاسخينَ، وشروحِهم، فمن سار على هذه الجَادَّةِ أَفلح و أَنجح.

وإنَّما الخَطَرُ في الانفرادِ بأفهامٍ مخالِفةٍ لأفهامِ العُلماءِ، أو العجَلَةِ في نَقْدِ كلامِ بعضِ أهلِ العِلمِ الرَّاسخينَ دُونَ تَروٍّ في معناه وقصدِه!.

* * *

ونَقْدُ خطأِ المُخطئِ ليس من الغِيبةِ، أو النَّميمةِ، أو تتبُّعِ العَوراتَ!!، أو الحَسدِ!، أو البَغضاءِ، أو العَداوةِ، أو حبِّ الرِّئاسةِ، أو مرَضِ القَلبِ! ...،أو...، ...،أو...،...، إلاَّ عِنْدَ من ابتُلِيَ بهذا!.

إِذَا سَاءَ فِعْلُ المَرْءِ سَاءَتْ ظُنُوْنُهُ   وصـدَّقَ مَا يَعتَادُهُ مِن تَوَهُّمِ!

بلْ هو منْ مَحْضِ النَّصيحةِ، وقوةِ المَحبةِ، وأداءِ بعضِ حقوقِ الأُخوَّةِ في اللهِ، وتمامِ الصِّدقِ، وحقيقةِ الإِيمانِ، و...

وللهِ درُّ إمامِ دارِ الهِجرةِ أبي عبدِ اللهِ مالكٍ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- إذْ يقولُ : « كلُّ أحدٍ يُؤخذُ من قولِهِ ويُردُّ، إلاَّ صاحبَ هذا القَبرِ! ».

* * *

والوَاجبُ على النَّاقدِ تقوى اللهِ، ولزومُ العَدلِ، وأَنْ يتذكَّرَ وُقوفَهُ بَيْنَ يدَي اللهِ ـ عزَّ وجلَّ-؛ فلْيحفظْ لسانَهُ، وقلمَهُ، وجَنانَهُ عنِ الاعتراضِ بجهلٍ، أو بسوءِ قصدٍ!، فإِنَّ اللهَ عندَ لسانِ كلِّ قائلٍ وقلبِهِ، وهو المَطلعُ على نيَّتِهِ وكَسْبِهِ!.

* * *

والوَاجبُ على المُنتقَدِ المُعترَضِ عليهِ قَبولُ ذلك بالصَّدرِ الرَّحبِ، وأَنْ يُوقنَ أَنَّ ما ذُكِرَ قدْ ستَر اللهُ أكثرَ منهُ، وأَنَّهُ مُذنِبٌ مُقصِّرٌ، خَطَّاءٌ مُعثِّرٌ، لم يقمْ بما عليهِ، بل ضيَّع ما عليهِ!، وأَنَّ مَنْ انتقدَهُ إِنَّما يبغِي إقامَهُ واعتدالَهُ، لا

إسقاطَهُ، وزَوالَـهُ!، فهو كـالمِرآةِ تعكسُ لـكَ مـا لا تـراهُ، وكاليَـدِ تُذهِبُ دَرنَ اليدِ، وحينهـا تسمو نفسُـه؛ فيقبلَ قلبُـه النَّقدَ بالصَّدرِ الرَّحيبِ؛ لأنَّـه جَادٌّ فـي زَكاةِ نفسِه، وعقيدتِه، وعمَلِه!.

* * *

وإنَّمـا الـدَّاءُ العُضَـالُ، الفتَّـاكُ القتَّـالُ، علـى النَّاقدِ، والمُنتَقَد، هو اتِّبـاعُ الهَوَى!.

قـالَ الإمـامُ الرَّبـانيُّ ابنُ القيِّم ـ رحمـه الله تعـالى ـ : «مَن نصـرَ هـواهُ فسدَ عليه عقلُه ورأيُه؛ لأنَّه قد خـانَ الله فـي عقلِـه، فأفسدَه عليـه، وهذا شـأنُه سبحانه في كلِّ مَن خانَه في أمرٍ من الأمورِ؛ فإنَّه يُفسِدُه علَيه!.

وقالَ المُعتصمُ يوماً لبعضِ أصحابِه: يـا فُلانُ! إذا نُصرَ الهَوى ذهبَ الرَّأيُ.

وسمعتُ رجلاً يقولُ لشيخِنَا: إذا خَانَ الرَّجلُ في نقدِ الدَّراهم، سلَبه اللهُ معرفـةَ النَّقدِ، أو قـالَ: نَسيهُ، فقـالَ الشَّيخُ: هكَذا مَـن خَـانَ اللهَ ورسولَه فـي مسائلِ العلمِ!! » انتهى من « روضةِ المُحبين» (ص٣٨٦-٣٨٧)، وانظر : تقريراً مُفِيداً في « التُّحفةِ العراقيَّة» لشيخ الإسلام ابنِ تيمِيَّة.

* * *

وقـالَ ذَهبـيُّ العصرِ النَّقَّادُ البَصـيرُ، العلَّامـةُ الكبيرُ عبدُ الـرحمن بـنُ يحيـى المعلِّمـيُّ (ت ١٣٨٦) ـرحمـه الله تعـالى- فـي «القائـد إلـى تَصـحيح العقائد» (٢/٢١٢-٢١٣ ضِمنَ التَّنكيل) – بعد أن ذكرَ بحوثًا في خَفِيِّ هَوَى النُّفُوسِ، قد لا تَرَاها في غَيرِه!-:

« وبالجُمْلَـةِ: فمسـالِك الهَـوى أكثـرُ مِـن أن تُحصَـى، وقـد جَرَّبـتُ مِـن نفسي أنَّنـي رُبَّمـا أنظرُ فـي القضيَّة زَاعمًـا أنَّـه لا هَـوَى لـي، فيلُـوحُ لـي فيهَـا مَعنـىً، فـأقرِّرُهُ تقريـرًا يُعجبنِـي!، ثـمَّ يلُـوحُ لـي مـا يخدشُ فـي ذلـك المعنـى، فأجدُنِي أتبـرَّمُ لـذلكَ الخـادشِ، وتُنَـازِعني نَفسـي إلـى تكلُّـفِ الجـوابِ عنـه، وغضِّ النَّظرِ عن مناقشـةِ ذلك الجوابِ؛ وإنَّمـا هذا لأنَّنـي لمَّـا قرَّرتُ ذلك المعنَى أوَّلاً تَقريرًا أعجبني صِرتُ أهوَى صحَّته، هذا مَع أنـه لم يعلم بذلك أحدٌ من النَّاس، فكيفَ إذا كنتُ قد أذعتُه فـي النَّـاس!، ثم لاحَ لـي الخـادشُ؟!، فكيفَ لو كانَ المعترضُ ممَّن أكرهُهُ؟!.

هذا ولم يكلَّف العالمُ بأنْ لا يكونَ له هَوى؛ فإنَّ هذا خارجٌ عن الوُسعِ، وإنَّما الواجبُ على العَالم أن يفتِّشَ نفسَه عن هَوَاها، حتـى يعرفَـهُ، ثـم يحتـرزَ

منه، ويُمعنُ النَّظرَ في الحقِّ من حيثُ هو حَقٌّ، فإنْ بانَ له أنَّه مخالفٌ لهَواه آثرَ الحقَّ على هَوَاه! »انتهى المراد.

قلتُ: هذه مَنقبةٌ جَليلةُ القَدرِ، عظيمةُ الفضلِ، لا يَنَالُهُا إلَّا مَن جعلَ هوَاه تَبعاً للحقِّ يَقودُهُ حيثُما سَارَ، ويَرحلُ به في أيِّ وادٍ، ويَنزلُ به في أيِّ ضَيعَةٍ، فالحقُّ للهِ ورَسُولِه!، ومِن أَحرَى النَّاسِ بهذه المَنقَبَةِ أهلُ الحَديثِ قَدِيماً وحَدِيثاً.

*   *   *

جَاء في «تاريخ بغداد» (١٠/٣٠٨) - بسندٍ حَسنٍ في تَرجمةِ عُبيدِ اللهِ بنِ الحسنِ العنبريِّ، قالَ الخطيبُ: وكانَ مَحمُودًا، ثِقَةً، عَاقلًا من الرِّجالِ -:

«أنَّ عبدَ الرحمنِ بنَ مَهدِيٍّ قالَ: كنَّا في جَنَازَةٍ فيها عُبيدُاللهِ بنُ الحسنِ، وهُو على القَضَاء، فلمَّا وُضِعَ السَّريرُ جلسَ، وجَلسَ النَّاسُ حَولَهُ، قال: فسألتُهُ عن مَسألةٍ؛ فغَلِطَ فيهَا، فقلتُ: أصلحَكَ اللهُ!، القَولُ في هذه المَسألَةِ كَذا وكَذا إلَّا أنِّي لم أُرِدْ هَذه، إنَّما أَردتُ أن أرفَعَكَ إلى ما هُو أكبرُ منهَا، فأَطْرَقَ سَاعةً، ثمَّ رَفَعَ رأسهُ، فقال: إذَنْ أَرجِعُ!، وأنَا صَاغِرٌ!!، إذَنْ أَرجِعُ!، وأنَا صَاغِرٌ!!؛ لأَنْ أَكُونَ ذَنَبًا في الحَقِّ أَحبُّ إليَّ مِن أن أَكُونَ رأسًا في البَاطِلِ! ».

*   *   *

وفي «تَاريخ بغدَاد» (٨/٢٤٢) في تَرجَمَة الإمَام القُدوَة أبي عبد الرَّحمن حَاتم بن عُنوَان البَلخي الأصَمّ(ت٢٣٧)، لمَّا دَخلَ بغدَاد اجتمعَ إليه أهلُ بغدَادَ فقَالوا له : «يَا أبَا عبدالرَّحمن أنتَ رجلٌ عَجميٌّ، وليسَ يُكلِّمكَ أحدٌ إلَّا قطعتَه؛ لأيِّ معنًى؟»؛ فقالَ حاتمٌ: « مَعي ثَلاثُ خِصالٍ بها أظهرُ على خَصمِي»، قَالوا: أيُّ شيءٍ هيَ؟، قالَ : «أَفرحُ إذا أصَابَ خَصمي، وأحزنُ له إذا أخطَأ، وأحفظُ نفسِي لا تَتَجاهَلُ علَيه»، فبلَغَ ذلكَ أحمدَ بنَ محمَّدِ بنِ حَنبلَ، فقَال: « سُبحَانَ الله! مَا أعقلَهُ مِن رجلٍ!!» انتهى [وانظر:«السِّيَرَ»للذَّهبيِّ(١١/٤٨٧)، و«الفَرقَ بينَ النَّصيحةِ والتَّعيير»لابنِ رجَبٍ (ص٣٢)].

*   *   *

وكانَ الإمَامُ الشَّافعيُّ(ت٢٠٤) يُبَالغُ في هذا المعنَى، ويُقرِّرُه لأصحَابِهِ؛ حتَّى قالَ: «مَانَاظرتُ أحَدًا؛ فبَاليتُ أَظهرت الحُجَّةُ على لسَانِهِ،

أو علَى لِسَاني! » [انظر «آدَابَ الشافعيِّ ومنَاقبَه» لابنِ أبـي حَـاتمٍ(ص٩١-٩٢)، و«منَاقبَ الشَّافعيِّ» للبيهقيِّ(١/١٧٣-١٧٤)].

قالَ الحافظُ العَالمُ الرَّبانيُّ ابنُ رجَبٍ(ت٧٩٥): «وهَذا يَدلُّ على أنَّـه لم يكن له قَصدٌ إلَّا في ظُهورِ الحقِّ، ولو كانَ على لِسانِ غَيرِهِ ممَّن يُنَاظرُه، أو يُخَالفُهُ، ومَن كانت هذه حَالُـه، فإنَّـه لا يَكرَهُ أنْ يُردَّ عليـه قَولُـهُ، ويَتَبَيَّنَ لـه مُخَالفتُهُ للسنَّة، لافي حيَاتِـهِ ولا فـي مَمَاتِـه!، وهَذا هُو الظَّنُّ بغَيرِه من أئمَّة الإسلام، الذَّابِّينَ عنـه القَـائمينَ بنَصرِه، مِن السَّلفِ والخَلَف ، ولـم يَكُونُـوا يَكرهُون مُخالفَةَ مَن خَـالَفَهم - أيضًـا- بـدَليلٍ عَـرَضَ لـه، ولـو لـم يكـن ذَلـك الدَّليلُ قَوِيًّا عندَهم بحيثُ يَتمسَّكونَ به، ويَترُكُونَ دَليلَهم له! ».

وقـالَ: «... فَلهـذا كـانَ أئمَّـةُ السَّـلفِ المجمـعِ علـى عِلمِهـم، وفضـلِهم يَقبلُـونَ الحـقَّ ممَّـن أوردَه علـيهم، وإنْ كـانَ صـغيرًا، ويُوصُـون أصـحابَهم، وأتباعَهم بقَبولِ الحقِّ؛ إذا ظَهرَ لهم في غيرِ قَولهم! ».

* * *

وفي «السِّيرِ» (١٧/٢٦٩-٢٧٠) تَرجَمةِ الإمَامِ الحَـافظِ مُحدِّثِ الدِّيارِ المِصـــريَّةِ عبـــدِالغَنيِّ بـــنِ ســـعيدٍ الأَزدِيِّ (ت ٤٠٩)، قـــالَ الـــذَّهبيُّ :« ولعبدِالغَنيِّ جُزءٌ بَيَّنَ فيـهِ أوهَـامَ كتَابِ «المَدخلِ إلى الصَّحيحِ» للحَـاكمِ يَدُلُّ عَلى إمَامَتهِ، وسَعَةِ حِفظِهِ! .

قالَ عبدُ الغَنيِّ : «لمَّا رَددتُ علَى أبي عبدِ الله الحَاكمِ الأَوهَامَ التـي فـي «المَدخلِ» بعثَ إلي يَشكُرني، ويَدعُو لي؛ فعلمتُ أنَّه رَجلٌ عَاقلٌ! » انتهى .

* * *

أَكتبُ هذهِ الكَلِمَاتِ عِظَةً لنَفْسِي، وتَأْدِيبًا لهَـا!، وتَـذْكِرَةً لِـيَ، ولغَيْـرِيَ!، واللهُ المُوفِّقُ والهَادِي.

* * *

فانطِلاقـاً مـن جَـادَّةِ النَّصـيحةِ، حـرَّرتُ هـذه العُجالـةَ ذَودًا عـن حيـاضِ التَّوحيد؛ فالخطأ فيها وبيلٌ شَدِيد!.

وهاأنـا قد سرَّحتُها لك سرّاً دون إعلانٍ، علـى أن كتابكَ قد نُشرَ فـي بعضِ البُلدان!؛ لأحملكَ على تقبُّلها، والفرحِ بها؛ فترجعَ عن الخطأ أيًّا كـان، وتحذِّر منه، وتدعو لناصحكَ بظهرِ الغَيب.

فـإذا جـاءكَ جَـوَابِي؛ فبَـادِرْ بجَـوَابي!، والله يوفِّـقُ الجميـعَ لمَـا يُحـبُّ، ويَرضَـى.

وَكَتَبَهُ
أَبُو العَبَّاسِ الشِّحْرِيُّ السَّلَفِيُّ الأَثَرِيُّ
محمدُ بنُ جِبْرِيْلَ بنِ حُسَيْنِ بنِ عَلِيِّ بنِ دَاوُدِ
آخِرَ عَصْرِ ٣٠ ذِي القَعْدَةِ ١٤٢٧
دَارَ الحَدِيْثِ بِدَمَّاجَ
* * *

تَوطِئَةٌ بَينَ يَدَي الكِتَابِ

فَمَاذَا بَعْدَ الْـحَقِّ؟

كُنـتُ أَرسـلتُ بنُسـخَةٍ مِـن الكِتَـابِ إلـى أَخِينَـا فـي الله تعَـالَى الشَّـيخِ عبدِالعَزيزِ بنِ رَيِّسٍ الرَّيِّسِ ـ حَفظَـهُ اللهُ تَعَـالى، ووفَّقـهُ ـ فـي غُـرَّةِ رمضَـانَ ١٤٢٨عَبرَ بريدِهِ(الإلكترونيِّ)، وفي آخِرِ مُقدِّمةِ الكتَـابِ طَلَبي منـه المُبادَرة بالجَوابِ؛ وذَلكَ لخطَرِ السُّكوتِ، والإعرَاضِ مع انتشَارِ كتَابِ المذكُورِ.

ومَضَـى الشَّـهرُ تِلْوَ الشَّـهرِ؛ حتَّـى جَـاوزَتْ ثَلاثـةَ أَشـهرٍ!، ولاجَـوابَ!؛ حتَّى رَكبتني الشُّكُوكُ في وُصولِ الكتَابِ، فكتبتُ إليـهِ فـي حَجِّ ١٤٢٨رسَالةً عَبرَ جوَّالِه الخَاصِّ مَضمُونُها طَلَبُ الجَوابِ، ولكنْ لاجَوَابَ! .

ثمَّ جَاءت الأخبارُأنَّه قرأَ البحثَ، واستفادَ منـه، وأثنَـى، ووعدَ بتعدِيلِ مَـايَرَاهُ!، علـى أنَّ عنـدَه فـي بعضِ المسـائلِ مَجَـالًا للنَّظـرِ!، أوكَلامًـا هـذا مَعنَاهُ! [١]؛ فتعجَّبتُ من طُولِ سُكوتِه، أوقُلْ من إعراضِـهِ!، ثـمَّ نُطقِهِ أَخِيرًا بأنَّ هناكَ مسائلَ فيها مَجَالٌ للنَّظرِ عندَه !، فَحسبُنا اللهُ ونعمَ الوَكيل .

وصـدَقَ ربُّنَـا عَزَّ وجَلَّ (قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَـا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ * قُلْ فَلِلَّـهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَـاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِين) ؟.

والكتَابُ أيُّها النَّاظرُ بينَ يَديكَ؛ فانظُرْ هل فيهِ مايدَّعِيهِ؟.

*　　*　　*

ولمَّا أَرسلتُ الكتَابَ سِرًّا كانَ المَأمُولُ مِن الشَّيخِ عبدِ العَزيـزِ المُبَـادَرةُ بـالرُّجوعِ الصَّـريحِ عـن الخطَـإ؛ لاسيَّما وهـو ممَّـن يَـدعُوإلـى السُّـنَّةِ ـ فيمَـا نَحسِبُ، والله حَسيبُه ـ؛ فالوَاجبُ عليـهِ الرُّجـوعُ عن الخطَـأ الـذي قد أعلَنَـهُ،

---

(١) ثمَّ وقفتُ على جواب عبدالعزيز، واعتراضاتِهِ، وإذا فيها (ص٢): « ولما طالعت رد أخينا الفاضل رأيت ما هو صواب – وهو في ظني قليل جداً– وما ليس كذلك ـ وهو في ظني كثير جداً –»، وفيها (ص٣): « لأن أكثر ما استدركه ليس صحيحاً – في نظري – وما صح منه فهو خطأ في مسائل اجتهادية يسوغ الخلاف فيها»!!، وفيها (ص٤٧): «وليت أخانا الفاضل رفق بأخيه المنصوح .. هذا إذا كان حقاً، فكيف إذا نزع منه الرفقُ والصوابُ!! »!! .

قلتُ: لو يُعطى النَّاس بدعواهم؛ لذهَبَت الحُقوقُ!، ومثلُ هذا الكلامِ مُكابرةٌ ضَارَّةٌ!، والخبرُ ما ترَى لا ما تَسمَع!!.

ونَشَرَهُ في كتَابٍ عنوانُهُ «قَواعِدُ وَمَسائِلُ فِي تَوْحِيْدِ الإِلهِيَّةِ»، أنْ لايُغتَرَّ بصُدُورِه عنهُ، وليسَ للتَّسويفِ -هَهُنَا- مجَالٌ؛ فالوَاجِبُ المبَادرةُ بذلك صَرخةً في وجهِ كُلِّ باطلٍ، وخَطإٍ، بَراءَةً لذمَّتهِ عندَ الله(١)، كما صنَعَ ابن عَقيلٍ في تَوبَتِهِ المَشهُورَةِ(٢)، وليسَ ذَلكَ مِن المَعَايبِ، بَلْ - واللهِ- هِيَ المَنَاقِبُ! .

كَيفَ؛ وقد جَاءَني إخوَانٌ كُثُرٌ مِن طَلَبةِ العِلمِ ممَّن اقتَنَى كتَابَ أَخِينَا في الله تعَالَى الشَّيخِ عبدِ العَزيزِ الرَّيِّسِ - وفَّقهُ اللهُ -، وهم يقرؤُنَه غَيرَ مميِّزِينَ، طَالبينَ نَسْخَ (التَّنْبِيْهَاتِ العِلْمِيَّةِ)؛ ليحْذَرُوا الخَطأ، فكنتُ أَمتنعُ مُعتَذِرًا بإرسَالي إليهِ سِرًّا!، كلُّ ذلكَ حِرصًا على انتفَاعِهِ، وصُحُوِّهِ عن خَطَئِه، وإعلانِهِ برَاءَتَهُ منهُ!.

*　　*　　*

وأَخيرًا؛ فَلتَكُنْ النَّصيحَةُ عَامَّةً كمَا كانَ الخطَأُ عَامَّةً نُصحًا للهِ، وذَبًّا عن التَّوحيدِ، ونُصحًا للمُسلمينَ .

*　　*　　*

وجَادَّةُ أهلِ العِلمِ قَديمًا وحَدِيثًا: أنَّ ماكَانَ مِن الخطَإِ مُعلَنًا مَنشُورًا؛ فالنُّصحُ فيه في العَلَنِ، ومَادُونَه دُونَه، ولاحَرَجَ في ذَلكَ، ولاغَضَاضَةَ، ولاطَعنَ، ولاإسَاءَةَ أَدبٍ ....

ولايَجُوزُ في هَذا المَقامِ تَأخيرُ البَيَانِ مُرَاعَاةً لفُلانٍ!.

قالَ الإمَامُ العَالمُ العَاملُ المجدِّدُ العَلَّامةُ عبدُالعَزيزِ بنُ بَازٍ- رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى-: «القَاعدَةُ الكُليَّةُ:أنَّه لايجوزُ تَأخيرُ البَيَانِ عن وَقتِ الحَاجَةِ، فإذَا

(١) ولمَّا أخطأَ عبدُالرحمن بنُ عبدالخالق،وطلبَ النُّصحَ من الشيخ ابنِ بازٍ طالَبهُ بإعلانِه رجوعَه، وتوبتَه في الصُّحف المحليَّة في الكويتِ والسُّعوديَّة!، بل طالَبه بعدَ ذلكَ بكتابةِ مؤلَّفٍ خاصٍّ فيه رجوعُه عن كلِّ خطإٍ وقعَ فيه !!، وانظر:«مجموع فتاوى ومقالات» جمع الشويعر (٨/٢٤٢-٢٤٣).

(٢) انظر:« ذيلَ طبقَاتِ الحنَابلة »لابنِ رجب (١/١٤٤-١٤٥)، وفيها اعترَافهُ بخطئهِ الذي كانَ قالَه، ثمَّ تَبيينه رجوعَه عنه، وتوبتُه منه، ثمَّ تصريحُه بإصابةِ نَاقديهِ، ثمَّ شَكرَهم، إلى غيرِهَا من المعَاني التي نقرؤُهَا في الكُتبِ!!.

وُجدَ مَن يَجهَلُ الحقَّ، وجَبَ أنْ يُعلَّمَ ممَّن يَعلَمُ الحَقَّ، ولايَجُوزُ تَأخيرُه من أجلِ مُراعَاةِ خَاطِرِ فُلانٍ! » [انظر: «صُورٌ مُضِيئةٌ من جُهودِ الإمَامِ عبدِالعزيزِ بنِ بَازٍ في الرَّدِّ على المُخالِفِ» لعبدِالله السَّلَفي (ص٥)].

*　　*　　*

عَمَلًا بهذه القَاعدَةِ الكُليَّةِ المُعتَبرَةِ، انتَشَرَ بينَ العُلماءِ سَلَفًا وخَلَفًا الرُّدُودُ العِلميَّةُ، النَّافعَةُ، المُعلَنَةُ، الظَّاهرةُ، ولم يَعتِبْ في ذَلكَ عَاتبٌ، ولاعَابَ الرَّادَّ في ذَلكَ عَائبٌ، بَلْ كُلُّهم يَجعلُ ذلكَ من مَوَاضعِ الشُّكرِ، والثَّناءِ، والإشَادةِ، والدُّعاء.

*　　*　　*

قالَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّة - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى-: «الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمْ السَّلَامُ مَعْصُومُونَ عَنْ الْإِقْرَارِ عَلَى الْخَطَأِ بِخِلَافِ الْوَاحِدِ مِنْ الْعُلَمَاءِ وَالْأُمَرَاءِ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مَعْصُومًا مِنْ ذَلِكَ وَلِهَذَا يَسُوغُ، بَلْ يَجِبُ أَنْ نُبَيِّنَ الْحَقَّ الَّذِي يَجِبُ اتِّبَاعَهُ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ بَيَانُ خَطَأِ مَنْ أَخْطَأَ مِنْ الْعُلَمَاءِ وَالْأُمَرَاءِ!» [«مجموع الفتاوى» (١٢٣/١٩)].

*　　*　　*

وقد بَيَّنَ العَالمُ الرَّبانيُّ الحَافظُ ابنُ رجَبٍ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- أنَّ هذا المنهجَ هو إجمَاعُ السَّلفِ، والعُلماءِ، ولا زالَ منهم الرَّادُّ والمَردُودُ عليه؛ لأنَّ الإحاطَةَ بالعلمِ ليست مَرتَبَةً لأحَدٍ منهم، ولاادَّعاهَا أحدٌ من المتقدِّمينَ، ولاالمُتأخِّرين.

قالَ: « ولهذا تَجدُ كُتَبهُم المصنَّفةَ في أنواعِ العُلومِ الشَّرعيَّةِ من التَّفسيرِ، وشَرحِ الحديثِ، والفِقهِ، واختلافِ العُلماءِ، وغيرِ ذلكَ مُمتَلئةً من المُنَاظَراتِ. . ».

قالَ: « وقد بَالَغَ الأئمَّةُ الوَرعُونَ في إنكَارِ مَقَالاتٍ ضَعيفَةً لبعضِ العُلماءِ، ورَدُّوهَا أبلغَ الرَّدِّ كما كانَ الإمَامُ أحمدَ يُنكِرُ على أبي ثَورٍ، وغَيرِه مَقالاتٍ ضَعيفَةٍ، تَفرَّدُوا بهَا ويُبَالغُ في ردِّها عَليهِم!» .

قالَ: « وسَواءٌ كانَ الذي يُبَيِّنُ خَطَؤُهُ صَغيرًا، أوكَبيرًا، وله أسوةٌ بمَن ردَّ مِن العُلماءِ مَقَالاتِ ابنِ عبَّاسٍ الَّتي شَذَّ بهَا ... ».

قالَ: « ولم يَعُدَّ أحدٌ منهم مُخالِفِيهِ في هَذه المسَائلِ، ونحوِها طَعنًافي هَؤلاءِ الأئمَّةِ،ولاعَيبًا لهُم».

قالَ : « فَحينَئذٍ فرَدُّ المقَالاتِ الضَّعِيفَةِ،وتَبيينُ الحقِّ في خِلافِهَا بالأدلَّةِ الشَّرعيَّةِ،ليسَ هو ممَّا يَكرَهُهُ العُلماءُ!، بَلْ يُحبُّونَه، ويَمدحُونَ فَاعلَهُ، ويُثْنُونَ عَليه، فلا يَكونُ دَاخلاً في بَابِ الغِيبَةِ بالكُليَّةِ، فَلو فُرِضَ أنَّ أحَدًا يَكرَه إظهارَ خَطَئهِ المُخالفِ للحَقِّ، فلا عِبرَةَ بكَرَاهتِه لذلكَ؛ فإنَّ كَراهتَهُ إظهارَ الحقِّ إذا كانَ مُخالفًا لقولِ الرَّجُلِ ليسَ من الخِصَالِ المَحمُودَةِ!، بلْ الوَاجبُ على المُسلمِ أنْ يُحِبَّ ظُهورَ الحقِّ، ومَعرفَةَ المسلمينَ به سَواءً كانَ ذلك في مُوَافقتِه، أو مُخالفتِه!، وهَذا مِن النَّصيحةِ للهِ، ولكتَابهِ، ورسولِه، ودينِه، وأئمَّةِ المسلمينَ، وعامَّتِهم، وذلكَ هو الدِّينُ كمَا أخبرَ به النَّبيُّ - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ-» انتهى [«الفَرقَ بينَ النَّصيحةِ والتَّعييرِ» (٢/٤٠٣-٤٩٧ضمنَ مجموع رسائله)]

* * *

أطلتُ في تَقريرِ أَصلِ الرَّدِّ على المُخطىءِ الذي قَد ظَهرَ خَطَؤُهُ عَلَنًا؛ لأنَّه ممَّا صَارَ في مَحِلِّ الخَفاءِ، وسُوءِ الفَهمِ عند كَثيرينَ، واللهُ المسؤولُ الإخلاصَ، والقَبُولَ، والتَّوفيقَ، والهِدَايةَ(١) .

وصلَّى اللهُ على محمَّدٍ، وعلَى آلهِ، وصحبهِ، وسَلَّم.

ليلةَ ٢١/ذِي الحجَّة /١٤٢٨.

* * *

(١) ثمَّ جاء جَوابُ عبدالعزيز، واعتراضَاتُه على «التَّنْبِيْهَاتُ العِلْمِيَّةُ»، وسترَى الجواب عن اعتراضاتِه إثرَ ما يناسبهَا من«التَّنْبِيْهَاتُ» تحتَ عُنوان «انتِقَاضُ الاعتِرَاض»، وما تفرَّقَ جمعتُهُ في آخرِ الكتابِ تحتَ عُنوَان «انتِقَاضُ ما أوردهُ عبدُالعزيزِ عَلى(التَّنْبِيْهَاتُ العِلْمِيَّةُ) مِن اعترَاض»، واللهُ المُوفِّقُ.

التَّنبيهُ الأَوَّلُ: [إِسناذُ كلِّ النِّعَمِ إلى اللهِ تَعَالى من كَمالِ التَّوحِيدِ]

قَوْلُكَ في مقدِّمةِ الكِتابِ(ص٤) :

« أيُّها المُوحِّدُ إنَّ لِلتَّوحيدِ أَعداءً لهم صَوْلاَتٌ وجَولاَتٌ ضدَّ التَّوحيدِ الحَقِّ وأهلِهِ، فَما أَكثرَ شبَهَهُمْ وما أَسرعَ نفاذَها لولا حُماةُ التَّوحيدِ وأَنْصارُهُ وجُنُدُهُ وفُرسانُهُ... » انتهى.

* * *

قلت : قولُكَ - وَفَّقَكَ اللهُ- : «فَما أَكثرَ شبَهَهُمْ وما أَسرعَ نفاذَها لولا حُماةُ التَّوحيدِ...»، الأَسلمُ تغْيِيْرُ هذا التَّعبيرِ لا سِيَما أنت في مقدِّمةِ كتابٍ عنوانُهُ «قَواعِدُ وَمَسائِلُ فِي تَوْحِيْدِ الإِلهِيَّةِ»، فاللاَّئقُ بالكِتابِ إضافةُ هذه النِّعمةِ العَظيمةِ إلى اللهِ تعالى، ثمَّ إلى سببِهَا وبهذا تكونُ السَّلامةُ التَّامَّةُ، والبُعدُ عن مضايِقِ النِّزاعِ، وإن احتمَلَ الكَلامُ وجهاً صحيحاً حسماً للمَادَّةِ!.

* * *

وليس يخفاكم أَنَّ ممَّا قرَّرهُ العُلماءُ أَنَّ الوَاجبَ أَنْ تُضافَ النِّعَمُ، ووُقوعُهَا، ونَفْعُ أَسبابِها إلى إرادةِ اللهِ، وإلى اللهِ ابتداءً، ويُذكرَ معَ ذلك مرتبةُ السَّببِ، ونفعُهُ، فيُقالُ: «لولا اللهُ ثمَّ كذا»؛ لِيُعلمَ أَنَّ الأَسبابَ مَربوطَةٌ بِقضاءِ اللهِ وقدَرِهِ.

فلا يقالُ : «لولا الحَارسُ لأتانا اللُّصوصُ، ولولا الدَّواءُ الفُلانيُّ لهلكْتُ، ولولا حِذْقُ فلانٍ في المَكسبِ الفُلانيِّ لمَاَ حصلَ»، فكلُّ هذا ينافي كمالَ التَّوحيدِ.

ومِن المُقرَّرِ أَنَّ هذه اللَّفظاتِ مِن الشِّرك الأَصغرِ، اللَّفظيِّ، الخَفيِّ قال الله تعالى: ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[البقرة ٢٢]، وقال تعالى: ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا ﴾[النحل ٨٣].

* * *

واعلمْ أخِي - وَفَّقَكَ اللهُ- أَنَّ ما ذكرْتَ مِن صَوْلاتِ أعداءِ التَّوحيد، وجَولاتِهِم ضِدَّ التَّوحيدِ وأهلِهِ، وتَكثيرِهم الشُّبَهَ، وزخارفَ الأَقوالِ أمرٌ قديمٌ، وسُنَّةٌ معلومةٌ.

قال الله تعالى: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورً)الآيـة[الأنعام ١١٢]، وقال تعالى: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ)[الفرقان ٣١] هذا من سُنَنِ الله، قال اللهُ تَبارِكَ وتَعالى: (وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا)[الفرقان ٣١]، فأَسندَ الهداية، والنُّصْرةَ إليه وحدَه - جلَّ وعَلا – .

وقال تعالى: (يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ)[الصف ٨] هذا شأْنُهم في جدالِهم وافتراءِهم، قال اللهُ تعالى: (وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ* هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ)[الصف ٨-٩]، وقال تعالى: (يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ)الآية[التوبة ٣٢]، فأَسندَ إتمَامَ النُّورِ، وحِفظَهُ، وكَلَأَتَهُ، إليهِ وَحْدَهُ - جلَّ وعَلا -.

وقال تعالى في صِفَةِ الظَّالمينَ أنفسَهم (وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ) الذِّي وصلتْ إليه إراداتُهم واقتدروا عليه (وَعِنْدَ اللَّهِ مَكْرُهُمْ) أيْ: هو مُحيطٌ به علماً، وقُدرةً، وقد عادَ مَكْرُهم عليهم (وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ)، ثم قال تعالى: (وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ) أي: ولقدْ كان مكرُ الكُفَّارِ المُكذِّبينَ للرُّسُلِ بالحَقِّ، وبمن جاءَ به مِن عِظَمِه لتَزولُ الجِبالُ الرَّاسياتُ بسببِه عنْ أماكنِها كَما قال: (وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا) لا يُقدَّرُ قَدرُه، ولكنَّ الله ردَّ كيدَهُم في نُحورِهِم.

قال الإمامُ ابنُ سعدي (ت ١٣٧٢)- رَحِمَهُ اللهُ تعالى-: «ويدخُلُ في هذا كلُّ مَن مَكَرَ مِن المُخالِفينَ للرُّسُلِ؛ ليَنصُرَ باطلاً أو يُبطِلَ حقًّا، والقَصدُ أَنَّ مكرَهم لَمْ يُغْنِ عنْهم شيئاً ولَمْ يَضُرُّوا الله شيئاً وإِنَّما ضَرُّوا أَنفسَهم»انتهى .

ثم قال تعالى: (فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِ رُسُلَهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ) الآيات، فأَسندَ هذه النِّعْمَةَ إليهِ - سبحانه وتعالى-!.

ففِي هؤلاءِ الآياتِ بيانُ أَنَّ الله تعالى قد تَكفَّلَ بحِفظِ دِينِهِ مِن كلِّ مَن يُريدُه بسوءٍ؛ فمَهْمَا سَعَوا ما أَمكنَهم في رَدِّه، وإبطالِهِ؛ فَإِنَّ سَعْيَهم لا يَضُرُّ الحَقَّ شيئاً ومَهْمَا خاصَمَ دِينَ الحَقِّ مُخاصِمٌ، إلاَّ فلَجَه، وأزهقه!.

فالحفظ، والكفاية، والإنعام من الله تعالى وحده.

هذا هو اللائق - وَفَّقَكَ اللهُ- في مقامك هذا لكتابك، واتباعك هذا النهج السديد، أسلمُ لك عاقبةً ومآلاً، وإنما أردت النصيحة!.

فإنْ قلتَ: إسنادُ النِّعمِ إذا كان لسببٍ حقيقيٍّ، فهو جائزٌ، ولي فيها مبحثٌ في كتابي!!.

قلتُ: قولُك هذا، و تَأصيلُك ذاكَ؛ فيه نظرٌ ستَرَاه إن شاء الله في التَّنبيه(١٣).

*　　*　　*

انْتِقَاضُ الاعْتِرَاض

قال عبد العزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٧) : « والجواب أنه على هذا صار التنبيه الأول والثالث عشر مكرراً لأن المنزع واحد)انتهى.

أَقولُ: الذي انتقدتُه عليك أمران: الأول لفظي ، وهوقولك: (فما أكثر شبههم وما أسرع نفاذها لولا حماة التوحيد)، وفي هذا اللفظ نظرٌ تقدم في «التنبيهات العلمية»، والآخر تأصيلٌ غريبٌ!، فليس ههنا تَكرار!!.

وقال عبدالعزيزفي «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٧) : « وما ذكرته من الآيات غاية ما فيها أن الأمور كلها راجعة إلى الله ، ولا تخرج عن حكمه وتدبيره ، وهذا حق لا مرية فيه) انتهى.

أَقُولُ: لم تفهم المراد- فاعترضتَ- ففي هذه الآيات بيان أن الله تعلى بين كثرة أعداء الرسل ، ومالهم من زخرف القول ، وعظيم المكر، وكثرة الشبه ... ، ثم بيَّن تعالى أنه وحده الذي كفى عباده وهداهم ، ونصرهم ، وأظهر دينهم؛ فهذه النعمة أسندها الله إليه وحده جل وعلا، وأما أنت، فأسندتها لفظا إلى حماة التوحيد..!

هذا هو المراد تقريره ؛ فإذا ذكرنا هذه النعم العظيمة ؛ فالواجب إسنادها إلى الله تعالى ، هذا الذي دلت عليه الآيات، لا إلى الأسباب!.

هذا هو اللائقُ بك في (قواعدِ الإلهية)؛ فهل فهمتَ؟.

التَّنْبِيْهُ الثَّانِي: [مَا ثَبَتَ أَنَّهُ عِبَادَةٌ؛ فَصَرْفُهُ لِغَيرِ اللهِ هُو الشِّرك!]

قولك (ص ٣٩): «القاعدة الرابعة: ما ثبت أنه عبادة فصرفه لغير الله على وجه التعبد شرك أكبر ولا يكون شركاً أصغر إذ العبادة خاصة بالله ثم قلت:

التفريع الأول: جاء في القاعدة قيد (على وجه التعبد) والفائدة منه أن هناك أموراً تفعل لله ولغيره لكن فعله لله تعبدي ولغيره على خلاف ذلك من هذه الأمور الخوف والمحبة والدعاء وغيرها فإذا أطلقت على غير الله على غير وجه العبادة له فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن أحب الناس إليه قال عائشة ومن الرجال قال أبوها(رواه البخاري ومسلم من حديث عمرو بن العاص»انتهى.

* * *

أَقُولُ: قيدُ (على وجه التعبد) خطأٌ في القاعدة؛ لأنَّ القاعدةَ فيما ثبتَ أنَّه عبادةٌ؛ فإذا ثبتَ هذا، لم يكن لقيدِ (على وجه التعبد) معنًى! لأنه احتراز عما لم يكن عبادة، فافترقا، فتَأَمَّلْ!.

ولو تفقَّهتَ معنى العبادة لم تحتج إلى هذا القيد أصلاً، أوَليست العبادة كمال الحب مع كمال الذل؟ أفتتصور اجتماع كمال الحب مع كمال الذل، ثم لا يكون هذا تعبداً؟.

أوَليست العبادة: اسماً جامعاً لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة؟.

أفيكون فاعل هذا الذي جمع هذا التعريف ليس على وجه التعبد؟!، وهل هذا - وَفَّقَكَ اللهُ- إلا تجريد للاسم عن مسمَّاه!، والشيء عن حقيقته ومعنَاه ؟!!.

والخوف والخشية المعترض بهما طبيعة وعادة لا عبادة فافترقا![١]، واللهُ المُوفِّقُ.

* * *

---

(١) « القول السديد» (ص٩٨).

انْتِقَاضُ الاعْتِرَاض

قال عبدالعزيز في«اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٢٠) :

«والجواب على ذلك: إن غاية ما في الأمر أن أخانا الفاضل يرى أن ذكر (على وجه التعبد) لا معنى له ولنفرض أن ما ذكره من استدراك صحيح فهل يصح أن يقال عنه (هفوات كبار) كما ذكر في المقدمة !! » انتهى!!.

أَقُولُ: نَعم؛ لأنَّ تقييدَك كونَ صرفِ العبادةِ لغيرِ الله لايكونُ شركاً أكبرَ إلَّا أنْ يكونَ على وجه التَّعبُّد حقيقتُه تسويغُ الشرك بالله، وأنَّ مَن صرفَ العبادة لغير الله، فليسَ مشركا، إلا أن يكون على وجه التَّعبُّد !!، وهذا جهلٌ بحقيقة العبادة، ومن البَابِ- نَفسِهِ- قال المشركون المتأخرون: نحن لا نشرك بالله شيئا، حاشَ وكلا، ولانعبد إلا الله، ولكن الالتجاء إلى الصالحين، ودعاءهم ليس بعبادة .

فجهلوا حقيقةَ العِبادَةِ، وزعموا أنَّ ما فعلوه ليسَ بعبادة، بل هو التجاءٌ، أو توسُّلٌ .. وهو عين العبادة! .

وقريبٌ منه قول بعض المشركين- كـ (زيني دحلان)- : إن صرف العبادة لغير الله لايكون شركا إلا أن يعتقد ألوهيَّة من صرفت له العبادة.

فقولهم :(أن يعتقد ألوهية ..(عينُ قولِك: على وجه التَّعبُّد ؛ فإن التَّعبُّد هو التَّألُّه!، فتَأَمَّل!.

فهل فهمتَ المراد؟ أسألُ الله أن يشرحَ صدرَك لهُداه.

وهل ستحذفُ هذا القيد؟ أم ستدخل في المراء ؟.

* * *

قولُك في«اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٣٠) : «فما بالك أنه لا خطأ ألبته ، وذلك يتضح في مثل فعل المحبة، فإنه يأتي عبادة لله وغير عبادة كالمحبة الطبعية . فلو قال قائل على قاعدة ما ثبت أنه عبادة، فصرفه لغير الله شرك ، تكون محبة غير الله ولو محبة طبعية شركاً أكبر، وعلى مقتضى هذه القاعدة لا توجد محبة طبعية .. ».

أَقُولُ: هذا الكلام إلى الجدل بالجهل، ألصقُ منه بـ(الإجابة العلمية!!)؛ وذلك متَّضِحٌ بهذه الوقفات:

الأُولى: قولك : (وذلك يتضح في مثل فعل المحبة، فإنه يأتي عبادة لله وغير عبادة كالمحبة الطبعية . فلو قال قائل على قاعدة ما ثبت أنه عبادة، فصرفه لغير الله شرك ، تكون محبة غير الله ولو محبة طبعية شركاً أكبر)!!.

أقولُ : إذا كانت المحبة ياعبدالعزيز تارة عبادة وأخرى ليست بعبادة، والقاعدة فيما ثبتَ أنه عبادة، فكيف يرد على المحبة الطبيعية التي ليست بعبادة إجماعاً أن تكون شركا أكبر، وهل مثل هذا يفهَمُه عاقلٌ؟!، أو يظنُّه موحِّدٌ؟!.

الوَقفةُ الثَّانيةُ: يذكر العلماء أن الصفة من المقيِّدات، وفائدة القيد الاحتراز عما لا يكون فيه ذلك القيد، فلو وجد ما يدخل في الاطلاق؛ لخرجَ بالمُقيِّد!.

فقولُك في اعتراضاتك (ص\\\ ) :(فيقال للإيضاح : إن الأفعال نوعان نوع لا يأتي إلا تعبدياً كالذبح ، ونوع يأتي تعبدياً وغير تعبدي كالمحبة ، فلذا ذكرت في القاعدة قيد (على وجه التعبد) توضيحياً وخروجاً من هذا الأشكال)!!.

أيُّ إشكال ياعبدالعزيز؟.

ومَن مِن عوام أهل التوحيد يستشكله؟!.

ومَن هذا الذي يظن أن محبة الوالد لولده وعكسه - مثلاً- شرك أكبر ؟!.

الوقفة الثالثة: لا ينبغي لك ياعبدالعزيز المراءُ في قاعدةٍ من وضعك -ولستَ أهلا للتقعيد!- ، فاتق الله ؛ فإنك موقوف ، ولا تفتح على المسلمين تحت ستار المناضلة عن قواعدك بابًا لا تحمد عقباه!!.

وصدَقَ شيخُ الإسلام ابنُ تيميَّة حين قال: (فرُبَّ قاعدةٍ لو عَلمَ صَاحبُهَا ماتُفضِي إليهِ لم يَقُلهَا) انتهى.

*　　*　　*

التَّنْبِيهُ الثَّالِثُ: [الرِّيَاءُ مِنهُ الشِّركُ الأَكبَرُ، ومنهُ الشِّركُ الأَصغَرُ]

قولك (ص ٤٤):

«التفريع الخامس: يخطئ بعضهم ويظن أن الرياء من صرف العبادة لغير الله، وهذا خطأ عظيم راجع إلى الخطأ في تصور معنى الرياء فإن الرياء: التعبد لله بدافع رؤية الناس، وليس هو التعبد للناس، فالمتصدق رياء يظهر الصدقة لله من أجله والواقع أنه من أجل الناس، ثم إنه لو كان كذلك لكان صاحبه مشركاً بالله الشِّرك الأكبر ولخرج من الملة بدلالة كل نص يدل على أن صرف العبادة لغير الله شرك أكبر» انتهى.

* * *

أَقُولُ: هذا الذي جعلته خطأ عظيماً ليس بخطأ على الإطلاق، فإن المرائي رياء باعثاً محضاً صرف العبادة التي هي كالصلاة والصيام وجنسهما للناس إما رغبة وإما رهبة، وإن أظهر أنه يعبد الله!.

وإيضاح هذا: أن العلماء مجمعون على أن الرياء هو العمل لغير الله لحديث أبي هريرة - رَضِيَ اللهُ عَنهُ- القدسي« أنا أغنى الشُّركاء عن الشِّرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري، تركته وشركه» (مسلم ٢٩٨٥)، والعملُ هو المشروع، وهو العبادة.

فالرياء المحض الدافع الباعث: العمل ليس لله فيه نصيبٌ، فلمن عمل؟!!، ولمن صُرِف؟!!.

فتبين أن الرياء المحض الباعث هو من صرف العبادة لغير الله فتَأَمَّلْ؟!.

وهذا رياء المنافقين، قال الله تعالى: (وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا)(النساء ١٤٢) وبهذا وصف الله المشركين، قال الله تعالى: (وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ)(الأنفال ٤٧)، وهو شرك أكبر مخرج عن الإسلام.

فقولك: «ثم إنه لو كان كذلك لكان صاحبه مشركا بالله الشِّرك الأكبر، ولخرج من الملة بدلالة كل نص يدل على أن صرف العبادة لغير الله شرك أكبر» انتهى.

يقال: هو كذلك في الصورة المتقدمة!؛ فهذا الصنف وقع في شرك النية، والإرادة، والقصد، وهو أن ينوي ويريد ويقصد بعمله جملة وتفصيلا غير الله، وهو الشِّرك في الاعتقاد وهو الشِّرك في العبادة؛ لأنه يعمل العمل لا يريد به وجه الله تعالى، بل يريد غيره كإنسان، أو صنم، أو قبر، أو وثن، أو ميت، أو حي.

وهو أعظم أنواع الشِّرك، وهو شرك الجاهلية الأولى كما قالوا: (مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى).

وانظر: «مجموعة التوحيد» (ص٨٧)، و«المدخل»للبريكان(ص١٥٤-١٥٥)، و«القول المفيد» (١٢٢/١).

ويُقَابلُ هذا الشِّرك : توحيد القصد، والإرادة، والطلب. وإنما أشكل عليك و أوقعك فيما ذكرته! الرياء العارض، فصاحبه متعبد لله، إلا أنه طرأ عليه مراآت الناس، فهذا بحسبه.

ولو تساءلت: هل كل رياء شرك أصغر؟ لكان الجواب المتعين بالنفي، فالتفصيل!، ولهذا يعبر المحققون من العلماء بقولهم في الشِّرك الأصغر كيسير الرياء! إشارة منهم إلى أنه قليل عارض فتَأَمَّلْ هذا - وَفَّقَكَ اللهُ-.

قالت اللجنة الدائمة-جزاها الله خيرا- بعد أنْ ذكرت الرياء العارض ما لفظه: «أما إذا كان لا يأتي بأصل العبادة إلا رياء، ولولا ذلك ما صلى، ولا صام، ولا ذكر الله، ولا قرأ القرآن، فهو مشرك شركا أكبر، وهو من المنافقين ثم ذكروا الآيات والحديث» انتهى المراد من «فتاويها» (٧٤٩/١) برئاسة ابن باز رحمه الله.

ولعل من أوَّلِ مَن أفصحَ بما ذكرتُ لك –هنا-، الإمامُ أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبدالرحمن الصِّنهاجي، المعروف بـ(شهاب الدين القرافي)(ت ٦٨٤)، قال في كتابه «الفروق» (٧٣٣/٣-الفرق١٢٢) مبيِّناً الفرق بين قاعدة الرياء في العبادة، وبين قاعدة التَّشريك في العبادة ما لفظه:

«وتَحقيقُ هذه القَاعدةِ، وسِرُّها، وضَابطُها: أن يعمل العمل المأمورَ به، والمتقرَّب به إلى الله، ويقصد به وجه الله تعالى، وأن يعظِّمه الناس، أو

يُعظَّمَ في قلوبهم، فيصل إليه نفعهم، أو يندفع عنه ضررهم، فهذا هو أحد قسمي الرياء.

والقسم الآخر: أن يعمل العمل لا يريد به وجه الله تعالى البتة، بل الناسَ فقط، ويسمى هذا القسم رياء الإخلاص، والقسم الآخر رياء الشِّرك، لأن هذا لا تشريكَ فيه، بل خالصٌ للخلق!!، والأول للخلق، ولله تعالى»انتهى.

فتحرَّر من كلامه أن الرياء الباعث لا إخلاص فيه لله، بل هو خالصٌ للخلق، وهذا من أعْظَم الشِّرك والكفر!!.

*　　*　　*

وبعد كتابة هذا الجواب، رأيتُ كلاما عجيبا للأخ عبد العزيز، خرجَ فيه عن جادَّة أهل العلم في التعامل مع هذه المسائل، فقد ذكر ما حاصله: أن الرياء يكون شركا أكبر وأصغر، ثم تباحث في ضابط الأكبر والأصغر؟ فذكر ثلاثة أقوال:

١. كثيره أكبر دون يسيره، وهو استنباط الإمام سليمان بن عبد الله - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- من كلام الإمام الرباني ابن القيم- رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «المدارج".

٢. قيل: يكون أكبر إذا كان في عمل حكم تركه كفر أكبر في الشريعة كالصلاة.

٣. إذا كان مرائياً في نطقه بالشهادتين.

قال عبد العزيز: «والذي يظهر(!!!) أن القولين مرجوحان، -ثم استرجحَ بما لا نطيل بذكره-، ثم ختم فقال: «فعلى هذا لا يكون الرياء كفرا أكبر، إلا بالرياء عند دخول الدين كما هو القول الثالث، وهو الراجح» انتهى من (ص٧٨-٧٩)

قلتُ: هذا الترجيح لا يعتمد عليه، ولو وفِّقْتَ يا عبد العزيز لجمعت كلام العلماء دون جعله متعارضا، يجب الترجيح بينه، وردُّ بعضه، ولا خلاف-عند التَّحقيق- بين كلامَ أهل العلم هنا، بل كلٌّ يذكر ما لا يذكره الآخر، واللهُ المُوفِّقُ!.

*　　*　　*

انْتِقَاضُ الاعْتِرَاض

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٢٤) :

«وخلاصة ذلك : أن أخانا الفاضل يرى أن الرِّياء المحض في عبادة واحدة شرك أكبر، ويذكر أن هذا هو ما عدا يسير الرياء الذي هو شرك أصغر ، فما زاد على يسيره فهو شرك أكبر، وهو محض الرياء . وهذا أظنه خطأ من أوجه: .. » انتهى!.

أَقُولُ: هذا المسلك مما لاحظتُه على الأخ عبدالعزيز -وفقني الله وإياه- أكثر من مرة -هنا- ، وهو أن يلخِّص كلام من يريد اعتراضه بتلخيص يريده - هو- ، وعلى طريقته ، وفهمه!.

ثم يتعقَّبُ (!) تلخيصه!.

وقد أشرتُ إلى هذا في «التنبيهات العلمية»، وهذا نموذجٌ جديدٌ!!.

اعلم ياعبدالعزيز أن الرياء المحض عندي هو الباعث على العبادة التي هي كالصلاة والصيام وجنسهما!، لغير الله تعالى.

وقد صرَّحتُ بهذا أول بحثي، فما فائدةُ مرائك؟، والواجبُ عليك نقل نصِّ كلامي ، ثم إيرادُ اعتراضك!، هذا هو أدب المناظرة النافعة!.

قالَ ابنُ الوَزِيرِ- رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «العواصم» (١/ ٢٣٧-٢٣٨) :

« من مذاهب النقاد في نقض كلام الخصوم أن يحكوا مذاهبهم بالمعنى !، وفي هذا المذهب شوب من الظلم ؛ لأن الخصم قد اختار له لفظا، وحرَّر لدليله عبارة ارتضاها لبيان مقصده ، وانتقاها لكيفيَّة استدلاله ، وتراكيبُ الكلام متفاوتةٌ ، ومراتبُ الصِّيغِ مُتَباينةٌ، والألفاظُ معاني المَعاني ، والتَّراكيبُ مَراكيبُ المتناظرينَ ، ومايَرضَى المُبارزُ للطِّرادِ بغيرِ جوَادِه ، ولا يَرضَى الرَّافعُ للبنَاءِ بغيرِأساسِهِ، على أنَّ قطعَ الاعذارِ مِن أعظمِ مَقاصدِ النُّظَّار.

وهذه الأُمورُ [إن]لم تَكن مَظالمَ شرعيَّة!، وحقائقَ حسيَّة ؛ فهي آدابٌ بينَ المُتناظرينَ رَائقة، ولطائفُ بين المتأدِّبينَ لائقة ، ومَرَاقٍ إلى العدلِ والتَّناصفِ ، ودَاعٍ إلىالرِّفقِ والتَّعاطفِ ، وكلُّ ماخالفَها من الأساليب ، فارقَ حظَّه من هذه الآدابِ الحسان، وكلُّ مَن جانبهَا من المُتناظرين ، عَلِقَتْهُ رائحةٌ من قولِ حسَّان:

[سـجيَّةٌ منـه تلـكَ غيـرُ محدثَـةٍ]   إنَّ الخلَائـقَ فـاعْلَمْ شـرُّها البـدَعُ!

»انتهى .

*   *   *

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٢٤) : «الوجه الأول/ أن الإمامين ابن القيم وابن رجب – رحمهما الله – لما بحثا أحوال الرياء لم يجعلا الريا المحض مخرجاً من الملة، بل في كلام ابن رجب أنه قد يصدر من المؤمن في الأعمال المتعدية والظاهرة كالصدقة الواجبة والحج»انتهى!!.

أَقُولُ:

هل هذا واردٌ عليَّ ؟!.

وقد ذكرتُ أن الرياء المحض المكفر الذي لا يصدر من مؤمن في فرض الصلاة، والصيام، وجنسهما؟.

فما فائدة اعتراضك ياعبدالعزيز؟!.

هلَّا دقَّقتَ النَّظرَ؟!.

*   *   *

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٢٥) : « لم يذكر لنفسه سلفاً في القول بأن الرياء المحض هو غير اليسير، ولم أر أحدا سبقه إلى هذا» انتهى !.

أَقُولُ: هذا مما يستغرب من عبدالعزيز، وهومما تقدم من تلخيصه و.....

وأنا لم أتلفظ بأن الرياء المحض غير اليسير، وإنما قلت مالفظه «ولو تساءلت: هل كل رياء شرك أصغر؟ لكان الجواب المتعين بالنفي، فالتفصيل!، ولهذا يعبر المحققون من العلماء بقولهم في الشِّرك الأصغر كيسير الرياء! إشارة منهم إلى أنه قليل عارض فتَأَمَّلْ هذا - وَفَّقَكَ اللهُ-».

فهل في لفظ كلامي هذا أومعناه أن المحضَ غير اليسير؟!.

ثم مما يدل على تناقضه هنا قوله: « ولم أر أحدا سبقه إلى هذا» ، ثم أورد كلام العلامة ابن عثيمين ، وفيه قوله: « لكن في عبارات ابن القيم رحمه الله أنه إذا ذكر الشرك الأصغر قال: كيسير الرياء ، فهذا يدل على أن كثيره ليس من الأصغر ، لكن إن أراد بالكمية فنعم ؛ لأنه لو كان يرائي

في كل عمل لكان مشركاً شركاً أكبر لعدم وجود الإخلاص في عمل يعمله ، أما إذا أراد الكيفية فظاهر الحديث أنه أصغر مطلقاً ».

وكلام ابن القيم -لاشك- هو باعتبار الكمية ، فالمراد باليسير القليل الطارئ والعارض، فتحررأن غير اليسير باعتبارالكمية هو من يرائي في كل العمل ، فهذا فاقدٌ للإخلاص مشرك شركا أكبر!.

فما استقولتنيه قد قاله ابن القيم، فتدبَّر!!.

* * *

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٢٤) : « أن الجامع للرياء كله عمل العبادة لأجل رؤية الناس وهذا يجتمع فيه الرياء المحض والطارئ » انتهى!.

أقول : عمل العبادة التي هي كالصلاة والصيام وجنسهما ابتداءً، شرك أكبر، وطروءُ مراءات الناس فيها بحثٌ آخر، وهو محلٌّ تفصيل في بطلان العمل، ولأهل العلم خلاف بين اليسير الطارئ، والمسترسل ، وهل يبطل العمل أم لا؟.

* * *

التَّنبِيهُ الرَّابِعُ: [الاسْتِغَاثَةُ بالمَخْلُوقِ فيمَا يَقدِرُ عَليهِ جَائزَةٌ؛ لقَولِهِ تعَالَى: (فَاسْتَغَاثَهُ...)]

قولك(ص٥٥):

«يستدل بعض أهل العلم على جواز الاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه بقوله تعالى: (فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ) والظاهر أن الاستدلال بهذه الآية على جواز الاستغاثة بالمخلوق فيه نظر ذكره ابن تيمية: فإن قوله تعالى (فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ) لا يقتضي أنه شرع لنا وجوبا، و لا استحبابا مثل هذه الاستغاثة بل ولا يقتضي الإباحة فإن هذا الإسرائيلي ليس ممن يحتج بأفعاله، بل ولا في الآية ما يقتضي أن هذا المستغيث بموسى كان مظلوما بل لعله كان ظالما وموسى لما أغاثه فقتل عدوه ندم على ذلك) اهـ، إلا أن قول ابن تيمية: (بل لعله كان ظالما وموسى...) قد خالفه »انتهى .

* * *

أَقُولُ: هكذا يستظهر عبد العزيز - هداه الله- قاذفا بالكلام على عواهنه، مخالفا لما استقر وتقرر عند أهل العلم المرضيين، بل صار من محفوظات صغار أهل السنة!! ثم يأتي اليوم أخونا عبد العزيز فيطعن في هذه الثوابت، ويقول: والظاهر(!!!) أن الاستدلال بهذه الآية على جواز الاستغاثة بالمخلوق فيه نظر!!!.

وقد ذكرني بقول ابن دقيق العيد - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في بعض أهل عصره:

يَقُولُونَ هَذا عِنْدَنَا غَيرُ جَائزٍ وَمَنْ أنتمُ حتَّى يَكُونَ لَكُمْ (عِنْدُ)!

وأصل خطأ الأخ عبد العزيز في هذه المسألة الجليلة عائد إلى سببين:

الأول: سوء الفهم.

والثاني: الجرأة.

وعليَّ تفصيلُ ذلك- إن شاء الله تعالى-.

اعلم - وفَّقَنِي اللهُ وإيَّاك- أن شيخ الإسلام ابن تيمية - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- أَلَّفَ كتابَ «الاستغاثة» بطلب من أصحابه، لئلا يَضِلَّ الناسُ بكلام البكري، لا سيَّما والكلام في هذه المسألة من بيان التوحيد ونفي الشِّرك، وهو أفضل

الكلام، فكتب شيخ الإسلام هذا الرد على (علي بن يعقوب بن جبريل البكري الشافعي المصري)(ت٧٧٤) بكتابه المعروف بـ(الرد على البكري) قال ابن كثير: «له - أي البكري- ردٌّ على الشيخ تقي الدين ابن تيمية في مسألة الاستغاثة بالمخلوقين أضحك فيها على نفسه العقلاء، وشمت به فيها الأعداء؛ لأن مثله مثل ساقية صغيرة كدرة الماء لاطمت بحرا عظيما صافي الماء، قد ملئ دُرًّا، وجوهراً، وحكمة، وعلما أو كرملة صغيرة أرادت زوال جبل شامخ عن محلِّه حطما، فكان كما قال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن كلامه لا يتكلم به أحد من أهل العلم والإيمان، وإنما يتكلم به أعور بين عميان يروج عليهم بسبب ضلالهم وإضلالهم ما يقوله من الهذيان» انظر «تلخيص الاستغاثة» لابن كثير(٥٠/١)، و«البداية والنهاية» (١١٨/١٤) مختصرا.

قال شيخ الإسلام: «رأيت أن مثل هذا لا يخاطب خطاب العلماء وإنما يستحق التأديب البليغ، والنكال الوجيع الذي يليق بمثله من السفهاء إذا سلم من التكفير فإنه لجهله ليس له خبرة بالأدلة الشرعية التي تتلقى منها الأحكام، ولا خبرة بأقوال أهل العلم الذين هم أئمة أهل الإسلام بل يريد أَنْ يتكلم بنوع مشاركة في فقهٍ، وأصول، وتصوف، ومسائلَ كبار، بلا معرفة، ولا تعرُّف، والله أعلم بسريرته، هل هو طالب رياسةٍ بالباطل، أو ضالٌّ يشبه الحالي بالعاطل، أو اجتمع فيه الأمران وما هو من الظالمين ببعيد»انتهى.

قلت: قدمت هذه المقدمة بين يدي بيان هذه المسألة لما سيأتي إن شاء الله تعالى.

* * *

الاستِغَاثَةُ كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «هي طلب الغوث وهو إزالة الشدة، كالاستنصار طلب النصر والاستعانة طلب العون»انتهى«مجموع الفتاوى» (١٠٣/١)، وانظر «فتح المجيد» (١٠٣/١).

وقال غيره: «الفرق بين الاستغاثة والدعاء أن الاستغاثة لا تكون إلا من المكروب، والدعاء أعم من الاستغاثة لأنه يكون من المكروب وغيره».

قال الإمام عبد الرحمن بن حسن: «فبينهما عموم وخصوص مطلق، يجتمعان في مادة وينفرد الدعاء عنها في مادة فكل استغاثة دعاء وليس كل دعاء استغاثة»انتهى.

والبكري يريد برده على شيخ الإسلام تقرير مسألة جواز الاستغاثة بالنبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- بعد موته، لأنه حي كحياته قبل موته، وأورد لذلك شبهاً فَنَّدَهَا شيخ الإسلام، قال شيخ الإسلام: «وكلامه في الاستغاثة بغير الله أتى فيه من الجهالات بالعجب العجاب! ».

قال الإمام عبد الرحمن بن حسن - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «فتح المجيد» (٣٨١/١) : «وقد ذكر شيخ الإسلام عن بعض أهل زمانه أنه جوز الاستغاثة بالرسول - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- في كل ما يستغاث فيه بالله، وصنف في ذلك مصنفا، ردَّه شيخ الإسلام، وردُّه موجود بحمد الله»انتهى.

وفي أثناء جواب شيخ الإسلام على جهالات الرجل، قال-ردًّا على ظن أن قوله تعالى (فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ) دالٌّ على جواز هذا النوع من الاستغاثة الشِّركيَّة؛ فأجاب : «فكلامه يقتضي أن الاستغاثة بالمخلوقين ليست واجبة، ولا مستحبة، ولا مباحة؛ فإن قوله تعالى: (فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ) لا يقتضي أنه شرع لنا وجوبا، ولا استحبابا مثل هذه الاستغاثة! بل ولا يقتضي الإباحة، فإن هذا الإسرائيلي ليس ممن يحتج بأفعاله، بل ولا في الآية ما يقتضي أن هذا المستغيث بموسى كان مظلوما بل لعله كان ظالما وموسى لمَّا أغاثه، فقتل عدوَّه، ندم على ذلك وقال: (هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ)، ثم قال: (قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ)(القصص ١٥)، ثم قال: (فَإِذَا الَّذِي اسْتَنْصَرَهُ بِالْأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُ قَالَ لَهُ مُوسَى إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُبِينٌ)(القصص١٦) فشهد فيه بأنه غوي!.

وكذلك قول الشيطان لأتباعه (مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ)(إبراهيم ٢٢) أي:ما أنا بمغيثكم وما أنتم بمغيثي، فهذا ينفي وجود الإغاثة، ولو كانت واقعة لم يكن فعل الشيطان وأتباعه دليلا على جواز ذلك في الشرع!، وإن سمي ذلك في اللغة استغاثة»اهـ من «تلخيص الاستغاثة» (٢٨١/١-٢٨٢).

فكلام شيخ الإسلام رحمه الله ردٌّ على تيك البائقة المبيرة، وهي الدعوة إلى جواز الاستغاثة برسول الله - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- بعد موته كحياته!.

قال شيخ الإسلام: «فقول القائل: إن الاستغاثة به بعد موته ثابتة ثبوتها في حياته!!، لزم من ذلك أن نطلب منه هذه الأشياء المذكورة، وغيرها بعد موته، ووجب أن يفعلها بعد موته؛ فيخرج في الغزوات، ويقيم الحدود، ويعود المريض، فاعلا ذلك ببدنه بعد مماته كما كان يفعل ذلك في حياته، فهل يقول هذا إنسان؟! أو يحتاج رد هذا إلى برهان؟!» اهـ(١/٢٠٠).

وقال(١/٢٠٥): «ولم ينقل أحد من أهل العلم أن أحدا من السلف سأل النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- شيئا بعد موته لا عند قبره ولا عند غير قبره»انتهى .

وقال(١/٢٦٠): «وقد نص غير واحد من أهل العلم على أنه لا يجوز سؤال الله بالأنبياء والصالحين فكيف بالاستغاثة بهم؟، على أن الاستغاثة بالميت والغائب مما لا يعلم بين أئمة المسلمين نزاع في أن ذلك من أعظم المنكرات ومن كان عالما بآثار السلف علم أن أحدا منهم لم يفعل هذا!! » انتهى المراد.

وانظرتقريراً مفيداً في مصباح الظلام للعالم العلامة عبداللطيف بن عبدالرحمن (ص١٩٣-١٩٤و٢٧١ ط/الأولى) .

إذا ظهر لك أيها الموفق- ما تقدم- كل الظهور، فإني-والله-لا زلت عجبا من آخذ لعبارة(!!) من كتاب سمي بـ"الاستغاثة" وبناه مؤلفه على الرد على (الاستغاثة الشِّركية ودعاتها)!!، ثم ينفصل بهذا الفهم الأعجمي!!.

أو ليست لك يا عبد العزيز في أفهام هؤلاء العلماء الربانيين محمد بن عبد الوهاب، وابن الأمير الصنعاني، وسائر أئمة الدعوة التجديدية الإصلاحية السلفية إلى ابن باز، والألباني، والوادعي، وابن عثيمين، والنجمي، والمدخلي، والفوزان،... لا أعلم واحداً نزعَ عن الاستدلال بآية القصص على الاستغاثة الجائزة مَنْدُوحَةٌ عن الخوض بالجهل في العقائد؟

وإن طالب العلم الرشيد في مثل هذا المعترك ليهاب خلافهم ويتهم رأيه ويغمز فهمه وليتك فعلت!!.

*　　*　　*

فإن قلتَ: الآية في شرع من قبلنا؟.

قلتُ: من هنا أُتِيتَ!، ولو أرجعتَ هذه الشبهة إلى أهل العلم لهدوك إلى كشفها!!، ولكن أخشى!!.

أَتَانِي هَوَاهَا قَبلَ أنْ أَعْرِفَ الهَوَى فَصَادَفَ قَلْبًا خَالِيًا فتَمَكَّنَا!

* * *

اعلم وفَّقَنِي الله وإيَّاك أن مسألة شرع من قبلنا من المسائل الكبيرة، والنزاع فيها مشهور، وليس بمجرد النزاع يقدح في الأدلة. ومن أحسن من حرر النزاع في هذه المسألة، الإمام المحقق محمد الأمين الشنقطي(ت١٣٩٣) - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في كتابه النافع«مذكرة أصول الفقه» (ص ١٦١-١٦٢) فقال: «وحاصل تحرير هذه المسألة أن لها واسطة وطرفين طرف يكون فيه شرعاً لنا إجماعاً، وطرف يكون فيه غير شرع لنا إجماعا، وواسطة هي محل الخلاف المذكور.

أما الطرف الذي يكون فيه شرعا لنا إجماعا فهو ما ثبت بشرعنا أنه كان شرعا لمن قبلنا في قوله تعالى: (وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ) الآية، ثم صرح لنا في شرعنا بأنَّه شرع لنا في قوله تعالى: (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى)الآية.

وأما الطرف الثاني الذي يكون فيه غير شرع لنا إجماعا، فهو أمران: أحدهما مالم يثبت بشرعنا أصلا كالمأخوذ من الإسرائيليات، الثاني : ما ثبت بشرعنا أنه كان شرعا لهم كما في قوله تعالى: (وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ).

والواسطة هي: ما ثبت بشرعنا أنه شرع لمن قبلنا، ولم يُصرَّح بنسخه في شرعنا» انتهى، وانظر«الأضواء» (٦٣/٢، ٦٧، ٦٨، ٧٠/٣)، و«مجموع الفتاوى» (١٩/٥-٧ ١٨٥٩)، و«اقتضاء الصراط المستقيم» (٤١١/١)، و«الرحلة» للشنقيطي (ص٩٣-٩٤)، وغيرها.

قلت: الاستدلال بالآية المذكورة على الاستغاثة الجائزة-بشروطها-، هو من شرع من قبلنا الذي هو شرع لنا إجماعا، لثبوت أنه في شرعنا شرع لنا في أدلة متكاثرة!.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية-رحمه الله- مقرراً هذا في كتابه«الاستغاثة» (١٩٦/١-١٩٩): «والاستغاثة طلب الإغاثة والتخليص من الكربة والشدة، وأنواع الكرب في الشدائد كثيرة لكثرة أسبابها

كالأمراض، والحاجات، والأعداء؛ فإن الأمراض فيها من الشدة التي تلحق المريض، وأهله، وأصدقاءه ما الله به عليم، والحاجة إلى الرزق لنفسه، وعياله، وما ينال الإنسان بسبب الديون عليه كذلك، وما يناله إذا قل رزقه من أنواع الشدائد ما لا يقدر قدره إلا الله.

ومن هو دون الرسول من عموم المؤمنين يستغاث به، ويطلب منه في حياته الإغاثة على رفع هذه الشدائد كلها، بحسب قدرته، وذلك إما واجب، وإما مستحب، ومعلوم أن طلب المؤمنين ذلك من رسول الله في حال حياته أعظم من طلبهم له من كل خليفة وعالم، وشيخ، وملك، وهو أقوم بذلك من هؤلاء، وأقدر على إزالة ذلك منهم، فكانوا عند الجذب يفزعون إليه حتى يستسقي الله لهم، وعند الحرب يفزعون إليه طلبا لأمره، ودعائه، بل قد روى البراء عن علي أنه قال: (كنا إذا احمر البأس، ولقي العدو القوم، اتقينا برسول الله - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ-، فلم يكن أحد أقرب إلى العدو منه).

وفي «الصحيح» أن أهل المدينة فزعوا، فركب رسول الله - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- فرسا لأبي طلحة عري، فكشف لهم، ثم رجع، فقال: «لن تراعوا، وإن وجدناه لبحراً».

وعند قلة الطعام والماء، فإليه يفزعون فيدعو لهم، فيكثر الطعام، كما فعل ذلك غير مرة في عام الخندق، وفي السفر، وغير ذلك وعند قلة الماء فيكثره الله ببركته، إما بنبعه من بين أصابعه كما نبع غير مرة بالمدينة وغيرها، كيوم الحديبية، وإما بدون النبع كما فعل بمزادتي المرأة اللتين شرب منهما الجيش، ولم ينقص منهما في شيء وعند المخاوف يفزعون إليه؛ فيرمي الحصى في وجوه الكفار، ونحو ذلك»انتهى المراد.

قلت: ففي هذه الأدلة، وغيرها ما يبين أن طلب الإغاثة، والتخليص من الكربة والشدة، وأنواع الكرب فيما يُقْدَرُ عليه، جائز، بل هو في حقِّ القادر عليه واجب أو مستحب كما أبان شيخ الإسلام - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى-، والكلام في هذه المسألة واضحٌ، لا يحتاجُ إلى كثرة استدلال!.

قال الإمام الشوكاني - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «الدرر النضيد» (ص ٩): «ولا خلاف أنه يجوز أن يستغاث بالمخلوق فيما يقدر على الغوث فيه من الأمور، ولا يحتاجُ مثلُ ذلكَ إلى الاستدلال!، فهُو في غَايَةِ الوُضُوحِ!! » انتهى.

فالتَّعلُّقُ بأذيالِ "شرع من قبلنا شرع لنا"، وجعله مثَاراً للنِّزاع، هو في الحقيقة جهلٌ بـ"الإجماع"!.

والجهلُ يصرخُ على رأس من يردُّ هذا الدَّليل بمثلِ هذه الشُّبهةِ الواهية!.

ثم نقولُ أيضاً: لو سلمنا جدلاً أنه لا يوجد في شرعنا دليل على الاستغاثة الجائزة، لكان الاستدلال بمثل هذه الآية قائماً، لا غبار عليه في قول جمهور العلماء، وذلك أنه لم ينسخ في شرعنا، فتعين أنه ما ذكر لنا في شرعنا، إلا لنعمل به، سواء كان شرعاً لمن قبلنا أم لا؟ وقد دلَّت على ذلك آيات كثيرة كتوبيخه تعالى لمن لم يعقل وقائع الأمم الماضية كما في قوله تعالى: (وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ* وَبِاللَّيْلِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ).

وقد صرح تعالى بأن الحكمة في قص أخبارهم إنما هي الاعتبار بأحوالهم في قوله تعالى: (لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ)، وقال تعالى: (أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهِ).

هذا أقصى ما يجاب به، والأدلة في شرعنا على الاستغاثة الجائزة كثيرة، وأنت يا عبد العزيز ممن لا يخالف في هذا كما في كتابك(ص٥٠ و٥٤).

وأحسب أن الجواب قد طال مع أن مرادي الاختصار، وعذري اغترار بعض الناس بشبهة أخينا عبد العزيز الريس وفقه الله لا سيما وهي من "المُلَح" عند الجاهل!.

* * *

[استِدْلالُ شَيخِ الإسلامِ بِقَولِهِ (فَاستَغَاثَهُ...) عَلَى الاستِغَاثَةِ الجَائزَةِ!]

إذا فهمتَ ما تقدَّم فاعلم أن شيخ الإسلام ابن تيمية - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- استدل بالآية على جوازِ الاستغاثة فيما يُقدَرُ عليه فقال: «والاستغاثة طلب الغوث وهو إزالة الشدة، كالاستنصار طلب النصر، والاستعانة طلب العون، والمخلوق يطلب منه من هذه الأمور ما يقدر عليه منها كما قال تعالى: (فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ)، وكما قال تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى)، وأما ما لا يقدر عليه إلا الله، فلا يطلب إلا من الله» انتهى «مجموع الفتاوى» (١/١٠٣-١٠٤).

قلت: هذه قَاصِمَةُ الظَّهرِ، فهل مِن عَائدٍ ومُعتبِرٍ؟! [1].

* * *

---

(١) علَّقَ شيخُنَا يحيى – حفظه الله تعالى- هنا بخطِّه؛ فكتبَ ماصورتُه:

«ويُذكرُ في هذا البابِ قولَ أُمِّ إسماعيلَ:« ثمَّ تسمَّعتْ فسمعَتْ - أيضاً-؛ فقالت: قد أسمعتَ إن عندَك غَوَاثٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: «الغُوَاث من الغِياثِ، وقد أغاثَه يُغيثُه»، وجاء في مسند أحمد (٢١٧/٤) في قصَّة الدجَّال من حديثِ عثمان بن أبي العاص - رضي الله عنه-، وفيه: « فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٍ مِنْ السَّحَرِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَتَاكُمْ الْغَوْثُ ثَلَاثًا، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنَّ هَذَا لَصَوْتُ رَجُلٍ شَبْعَانَ، وَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ... » الحديثَ من رواية حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جُدعان عن أبي نضرة عن عثمان بن أبي العاص به، وحماد بن سلمة ثَبتٌ في علي بن زيد كما في «مُلحق شرح علل الترمذي» لابن رجب (٥٠٠و٦٢١) قال أبو حاتم: حماد بن سلمة في ثابت، وعلي بن زيد، أحبُّ إليَّ من همام، وهو أحفظُ الناس بحديثِهما».

قلتُ: فالحديثُ يَصلحُ للاحتجَاج به إن سَلِمَ من الانقطاع بين أبي نضرة وعثمان» انتهى ماكتبه.

التَّواضعُ جُنَّةٌ!

عقدت هذا العنوان؛ لأن هذا الخطأ الفاضح من عبد العزيز - وفقه الله-، والمخالفة الصريحة لأهل العلم، إنما أخذها من عبد العزيز بن محمد بن علي آل عبد اللطيف في كتابه «تعليقات على كشف الشبهات» (ص/١١٤-١١٥)، ثم غلط عليه!!.

فقد ذكر ابن آل عبد اللطيف في كتابه المذكور الكلام على الاستغاثة الشِّركية، ووجَّه إليها الكلام والاعتراض، فقال: «وقد تعقَّب شيخ الإسلام من جوَّز الاستغاثة بغير الله تعالى، مستدلا بقوله (فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ) .. ،-ثم أورد كلام شيخ الإسلام، ثم قال:«وقال الشيخ أحمد بن حجر آل بوطامي: وأما احتجاجهم على الاستغاثة بقوله تعالى: (فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ)، فما أسمجه من الاستدلال، وما أبرده! لأنها استغاثة حي بحي فيما يقدر عليه!! وليس في هذا خلاف.

على أن فعل هذا الرجل الإسرائيلي ليس بحجة، وإجابة موسى له، وتقريره عليه ليس بحجة، لأن ذلك قبل أن يوحى إليه، وسكوت الأنبياء قبل بعثتهم لا يدل على الجواز المسكوت عنه ،وبعد ذلك كله، ليس هو في شريعتنا » «تطهير الجنان» (ص٦٢)انتهى.

فغَلِطَ عَبدُالعزِيزِ، فظنَّ هذا في الاستغاثة الجائزة، فأخذ المصدرين «الرد على البكري»، و «تطهير الجنان» للبوطامي، وعزا إليهما فهمه- هو-، وزاد في طبعة كتابه الأولى- التي كانت ملزمة- (ص٣٠) العزوَ إلى مصدر هذه الفائدة في ظنِّه!، وهو «تعليقات على كشف الشبهات» لابن آل عبد اللطيف.

ولما طبع كتابه طبعة منضَّدة مجلَّدة حذفَ الإحالة إلى كتاب آل عبد اللطيف، وعزى إلى المصدرين المذكورين، فالله المستعان!.

تنبيه: ممن انطلى عليه غلط الريس هذا، وشبهته، فقلده دون العزو إليه - جزاء وفاقا-: الأخ محمد الصغير ابن قائد المقطري، فقال في تعليقه على «تطهير الاعتقاد» للإمام المجدد ابن الأمير - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- (ص

٨٠): «وفـي استدلال المصنف بهذه الآيـة علـى مـا ذكـر نظـر، ذكـره شيخ الإسلام في «الرد على البكري» (١/٢٨١-٢٨٢) »انتهى!!!.[(١)]

* * *

(١) طبعة ابن قائد – وفقه الله- لـ"التطهير" فيها أخطاء كثيرة بعضها يفسد المعنـى مـع أمور أخر، ستراها – إن شاء الله تعالى- في «شرح تطهير الاعتقاد»، وهـي – عنـدي من أردإ الطبعات!-.

انْتِقَاضُ الاعْتِرَاض

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٣٢) :
« قبل مباحثة أخينا الفاضل فيما رقم أنبه أن غاية ما يريد تقريره أني أخطأت في قولي إن في الاستدلال بآية سورة القصص نظراً على جواز الاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه مع أني أجوز الاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه بل نقلت كلام الشوكاني في أنه جائز بلا خلاف ، لكن نازعت في هذا الدليل المعين لا في أصل المسألة» انتهى !.

أَقُولُ:

زعمك أن غاية ماأريد ببحثي -هنا - في «التنبيهات العلمية» تقرير أنك أخطأت في رد الاستدلال بآية القصص ، كلام يدل على أنك لم تدرك - بعد - غاية ماأريد ، فانتقادي لمنهجك في التعامل مع هذه المسائل، وطريقتك في ردها ، أعظم عندي من مجرّد رد الاستدلال بالآية !، كيف ورد الاستدلال بالآية عظيم-أيضا- ؟؛ لأنه اعتراض بجهل -أولا- ، لابعلم ، ثم هو تجرؤ بجهل على حق ظاهر كالشمس حفظه الخلف عن السلف - ثانيا-.

ثم يأتي في زمننا -الذي قد تأخَّرَعلما وأدبا- أخونا عبدالعزيز-وفقه الله-؛ فيتجرأ ويقدح في هذا الاستدلال بالآية بجهل لابعلم، ويفتح للمبطلين لسان الاعتراض بجنس اعتراضاته، وهم أحسن الناس في ذلك مع مايمتلكونه من قدرة على الإشاعة، والترويج، والمشاغبة، كما يصنع اليوم حسن المالكي -عامله الله بما يستحق -.

ومع بطلان هذه الشبهة التي أوردها أخونا عبدالعزيز على هذا الاستدلال، فقد رماها إلى ظهر شيخ الاسلام ابن تيمية، وفي هذا تغرير عظيم على مَن لا يحُسن، بل وعلى من قد يحُسن كما رأيتُ وسمعتُ!!.

والمؤمنُ ياعبدالعزيز من صفاته تعظيمُ الذنوب في نفسه، وأنْ لايحقرها كما ثبتَ به الحديث!.

فإذا بان لك أن هذا الخطأ كبير منك ؛ لانبنائه على جهالة ؛ ولما في هذا المهيع من ضلالة !، كانَ من إيمان القلب، وعظيم خوف الرب، مايوجب تعظيمَه، لا أن تقول: (يا لله أمخالفة دلالة دليل معين على مسألة مع الاتفاق على المسألة نفسها يسوغ رمي المخالف ...!!)إلى آخر

كلماتك التي هي بمنأ عن تفهُّم حقيقة نوع الخطأ، ومآله !، وهي محاولة يائسة منك بعيدة عن فهم أهل العلم وإدراكهم، وليس بيني وبينك معرفة ولاثأر!!؛ حتى تتوهَّم شيئا بعيدا؛ وإنما رأيت خطأً، قائما على جهل ، مؤديًا إلى مالا تُحمد عقباه؛ فأنكرتُ وفصَّلتُ، سواء كنتَ أنت قائله، أم غيرك، أسأل الله أن يغفر لك ويرحمك.

وقد قدَّمتُ لك مراراً أن هذا من القول بلا علم، وهو من العظائم!!.

* * *

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٣٣) :
« وبعد هذا الذي دعاني إلى القول بأن في الاستدلال بالآية نظراً – ولا زلت – هو ما ذكرته في كتاب " قواعد ومسائل في توحيد الإلهية " من أن المستغيث وهو الإسرائيلي ليس فعله حجة ولا إقرار موسى- عليه السلام- حجة لأنه لم يكن رسولاً بعد . والعجيب أن أخانا الفاضل ترك ما ذكرته من سبب في عدم استدلالي بالآية، وذهب يتوهم سبباً لم أشر إليه ولو إشارة !! »انتهى!.

أَقُولُ: ياعبدالعزيز فعلُ هذا الاسرائيلي ألم يذكره الله تعالى في كتابه، مقرًّا له غير منكر عليه ، ولا بيَّن سبحانه وتعالى بطلانه، ولا...، كما هو شأنه في أفعال كثير ممن فعلهم ليس بحجة ، ولاقولهم ، كقول اليهود (عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ) [التوبة/٣٠] ، وكقول النصارى (الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّه) [التوبة/٣٠] ، فردَّه -جل وعلا- بأبلغ الرَّدِّ ، أما فعل هذا الاسرائيلي؛ فإن الله لم يردَّه، ولا أنكره، فقولك (فعل هذا الاسرائيلي ليس بحجة)، جوابه : أن الله حكاه مقرًّا له دون إنكار ، ومن هنا صار للبحث مجال آخر ، ولو كان فعله باطلاً ؛ لأنكره الله-جل وعلا- ، وإذا علونا إلى هذه المرتبة في البحث العلمي! ، جاء السؤال : وهل هو شرع لنا؟.

ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية - وأنت تستدل بكلامه على دعم دعواك أن في الاستدلال بالآية نظراً ! - قال : « فإن قوله تعالى: (فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِن ْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ) لا يقتضي أنه شرع لنا وجوبا، ولا استحبابا مثل هذه الاستغاثة!! بل ولا يقتضي الإباحة»

وهنا مَربِطُ المسألة : حكاية الله له هل تجعله لنا شرعا ، هذا محل البحث ! .

ولهذا قال شيخ الاسلام : « بل ولا يقتضي الإباحة ، فإن هذا الإسرائيلي ليس ممن يحتج بأفعاله) ثم استدرك شيخ الاسلام جواب اعتراض تقديره: فلعله كان مظلوما، والمظلوم قد يشفع له ما وقع له من الظلم ، فأجاب : « بل ولا في الآية ما يقتضي أن هذا المستغيث بموسى كان مظلوما بل لعله كان ظالما».

فخلاصةُ الدَّعوَى أن ذكره في شرعنا ليس شرعا لنا لا وجوبا ولا استحبابا ولا إباحة !، ومن هنا لم أظلمك ياعبدالعزيز حين أوردتُ سؤالا هو : «فإن قلتَ: الآية في شرع من قبلنا؟»؛ فإنك قد قلتَ : «والظاهر أن الاستدلال بهذه الآية على جواز الاستغاثة بالمخلوق، فيه نظر ذكره ابن تيمية: فإن قوله تعالى (فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ) لا يقتضي أنه شرع لنا وجوبا، ولا استحباباً مثل هذه الاستغاثة، بل ولا يقتضي الإباحة».

فقولك: «والعجيب أن أخانا الفاضل ترك ما ذكرتُه من سبب في عدم استدلالي بالآية، وذهب يتوهَّم سبباً لم أشر إليه ولو إشارة !! ».

قلتُ: لا أدري ما أعلِّق به هنا ، إلَّا أن أقول أنت تخوض في استدلال تقيم به دعوًى باطلة !، وأنت لا تحسن فهم استدلالك ووجهَه، غفر الله لك!.

وأقول- أيضاً- : ردك الاستدلال بهذه الآية قائم على جهل لا على علم ؛ فقولك (لأنه من كفار وقولهم ليس بحجة) كلام عجيب!!، وهل من استدل بها من أهل العلم استدل بها؛ لأن قول الكفار حجة - عنده-! ماهذا الجهل؟!.

وإنما استدل بها لأن الله حكاه في كتابه دون إنكار له، وجاء في شرعنا أدلة تؤيده؛ فمن هنا صح الاستدلال بها إجماعا!.

فطريقتُك هذه، وتعليلاتك تلك، هي والله جهل فاضحٌ، أجنبيٌّ عن طرق أهل العلم، وهو من القول على الله بلا علم عياذا بالله، وهو أعظم أسباب الضلال للسالك والمُغتَرِّ -عافانا الله وإياك-، جاء في الصحيحين من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص-رضي الله عنهما- قال : سمعت رسول الله- صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ-، يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا ، يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا ، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالاً فَسُئِلُوا ، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا » .

وهذا المفتي بغير علم يجب التشديد في الانكار عليه، ولو أصاب!؛ لأنه مفتتح باب ضلالة!، ولاينفعه أن يقول : أصبت الحكم، وإنما اختلفنا في الدليل!!، إلخ..، وليس هذا الانكار من التهويل، ولا المبالغة، ولا الغلو !!، ولا من عدم فقه أنواع الخلاف!...، بل هو محضُ النَّصيحة، ونصرةُ الحق، والحق يُعلَى، ولا يُعلَى عليه!!، والله الموفق.

*　*　*

قال عبدالعزيزفي«اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٣٤) : « حاول أخونا الفاضل أن يصرف الدلالة من كلام ابن تيمية الصريح في كتابه " الرد على البكري " على أنه لا يصح الاستدلال بفعل الإسرائيلي بحجة سبب تأليف ابن تيمية لكتاب " الرد على البكري " وهذا من الغرائب ، فإن مما يعلمه أخونا الفاضل يقيناً أن العلماء يكتبون في فن، ثم يستطردون بذكر مسائل في فن آخر، فكيف يستغرب أن يستطرد ابن تيمية بذكر فائدة لها تعلق بالمسألة التي ألف من أجلها .

التنبيه الثاني: نقل أخونا الفاضل كلاماً لابن تيمية في كتاب آخر فيه استدلاله بالآية على جواز الاستغاثة، وهذا لا إشكال فيه فقد يكون للعالم أكثر من قول، وهذا معروف شائع ، فللإمام الشافعي قولان في كثير من المسائل قول قديم وقول جديد ، وللإمام أحمد – رحمه الله - روايات في كثير من المسائل ، بل للإمام ابن تيمية – رحمه الله - في بعض المسائل قولان... »! انتهى.

أَقُولُ: كلام شيخ الاسلام ظاهر لاخفاء فيه أنه في الاستغاثة الشركية لا المشروعة بشروطها ، وهو ما أثبتُّه لك بالنقول من كلامه !.

فدعوى أن له قولان أو ثلاثة، أو أكثر ..!! عنادٌ ، لا يجدي شيئاً ، إلا سقوط صاحبه من أعين الفُضلاء! غفر الله لك!!.

ياعبدالعزيز: سمِّ ولو عُويلماً واحدا فَاه بما تقول!، وهنا ينتهي جدل وعناد عبدالعزيز، ويظهر أنه جالب الغرئب، لا الذاب عن التوحيد وأهله!.

ومعلوم أن هذه الدعوى لا تقبل إلا من أهلها، بل لو جرى لشيخ الاسلام كلامٌ أثناء بحث لم يثبت بمجرَّد ذلك وحده أنه قول له؛ حتى يشتهر ؛ أو يثبت بطريق العارفين بأقواله أنه قوله، ومن هنا صنَّف خواصٌ من العلماء في اختياراته كالبعلي، وابراهيم ابن القيم، واهتمَّ بذكرها ابن مفلح، وابن القيم في ثنايا بحوثهم!، وهم أصل في معرفة ما ينقل من أقوال شيخ

الاسلام- رحمة الله عليهم جميعا-؛ كما أن أبا عبدالله ابنَ رُشيق المالكي- رحمه الله تعالى- أصلٌ في معرفة مصنَّفاته، لاسيَّما مع وُجودِ الدَّسِّ، وما القول بحياة الخضر عنَّا ببعيدٍ!! .

* * *

قال عبدالعزيز في«اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٣٥) : « ذكر أن ما ذهبتُ إليه من عدم صحة الاستدلال بالآية يخالف طائفة أجلاء من أهل العلم وعدّهم – جزاهم الله عنا خيراً –، ومن المعلوم أنه إذا كان في مسألة قولان فلا يلزم أحد بأحد القولين لجلالة القائلين به أو لكثرتهم ، بل العبرة بما يعضده الدليل في نظر الناظر ، وتقدم ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية من أنه لا يصح الاستدلال بهذه الآية» انتهى !!.

أَقُولُ: ليس في هذه المسألة الواضحة إلا قولٌ واحدٌ هو الاستدلال بالآية على الاستغاثة الجائزة بشروطها ، حتى عند شيخ الاسلام ..، وقد تقدم كلامه!.

فدعَوى أن له قولين ، دعوى عاطلة ، ومغالطة فاضحة ، وعناد لايجدي شيئا إلا عدم ثقة الناس بالمدَّعِي - هداه الله - !.

وكما قدمتُ ! سمٍّ ولو عُويلماً واحدا فَاه بما تقول!، وفهمَ مافهمتَ!.

ثم لو كان في المسألة قولان ، فهل بلغتَ درجةَ تحقيق الحقِّ، وردِّ المرجوح، ونصرة الراجح!....

والجَوابُ -عندي-: أنك لم تبلغ ذلك، وكلامك في أجوبتك هذه أوضح دليل على هذا، أسأل الله أن يغفر لك!.

هذا- لو-؛ فكيف ولا-لو!- !!.

* * *

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٣٦) : « ثانياً : جعل أخونا مصدري في هذه الفائدة هو تعليقات على كشف الشبهات لآل عبد اللطيف ، مع أني قلت في حاشية المذكرة قبل طباعة الكتاب عند العزو ما يأتي : في" الرد على البكري" ص١٤٠ وبنحوه قال أحمد بن حجر آل بوطامي في كتابه " تطهير الجنان" ص٦٢ وانظر " تعليقات على كشف الشبهات " للشيخ عبد العزيز بن محمد آل عبد اللطيف ص١١٤ .ا.هـ

وهو قد نقل ذلك عني كما تقدم فما غرضه إذاً » انتهى!!.

أَقُولُ: غرضي أن آل عبداللطيف شيخك، كما ذكرتَ في غير محلٍّ!، وكتابه مطبوع قبل ملزمتك، وفيه ذكرَ عن شيخ الاسلام والبوطامي كلامهما؛ فأنت مستفيد منه!، وعنه نقلتَ ما فهمتَ!.

* * *

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٣٦) : « رابعاً : كان الأليق بأخينا أبي العباس أن يشكرني حين حذفت كتاب آل عبد اللطيف عندما طبعت كتابي لأنه قد ظهر لي شيء من مخالفاته الشرعية وقد رددت عليه في شريط قبل أن يخرج ما كتبه أخونا أبو العباس بما يقرب من ثلاث سنوات . وسيطبع قريباً – إن شاء الله – في كتاب» انتهى!!.

أَقُولُ: أما الردُّ فمشكور عليه، أسأل الله أن يظهر الحق على لسانك.

ومن عجائب التناقض الذي وقع فيه أخونا عبدالعزيز -هنا- أنه انتقدني حين طلبتُ منه شكر من ينصحه - لا الولوج في الجدال-؛ فعلَّق(ص ٥٦): «وطلبه الشكر حق له، ولو تركه لكان أكمل كما قال تعالى (إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلا شُكُوراً) ، وانظر ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه قاعدة في التوسل والوسيلة»!!!.

أَقُولُ: «... سبحان القائل: (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً)»!!.

* * *

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٣٦) : « خامساً : لازلت متعجباً من أخي أبي العباس كيف يلومني على ذكر سعد الحميد عند الحكم على حديث بأني أنقل عن الحزبيين - مع أني تمنيت لو أني حذفته وقررت حذفه في طبعات لاحقه - ثم هو يعيب علي حذف العزو إلى آل عبد اللطيف » انتهى!.

أَقُولُ: فرقٌ بين عزو ماهو معروفٌ من بابِ تكثيرِ المصَادر، أو حذف ماظهر غلطُه، وبين عدم عزو ما يستغربُ؛ فيعزى الأخير لزاما إلى صاحبه أداءاً للأمانة، ولا يلزم من هذا محبَّة مَن يعزى إليه ذلك، أو الرضا عنه!، ولو بُيِّنَ حالُه لكان حَسناً!.

ثم إنك نقلتَ عن سعد الحميّد - هداه الله- ما غلطَ فيه؛ لعدم أهليَّتِه مع سوءِ حاله!.

ويصدقُ فيه قولُ الحافظ ابنِ حجر -رحمه الله تعالى-: « مَن تكلَّم في غير فنه أتى بالعجائب! » !!.

* * *

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٣٦) : « وبهذا أختم الفصل الأول ويكون ما ذكر من مناقشة للتنبيهات الأربع(!) دليلاً على غيره من المسائل » انتهى.

أَقُولُ: وقد بان فيها صحة ما في «التنبيهات العلمية»، والحمد لله وحده!.

* * *

التَّنْبِيْهُ الخَامِس: [ضَابِطُ "خَوف السِّر" وسَبَبُ تَسمِيَتِهِ بِذَلِكَ]

قولك (ص٦٧): «ذكر غير واحد من العلماء خَوف السِّر من أنواع الشِّرك الأكبر وبين سليمان بن عبد الله معناه فقال: ومعنى خَوف السِّر هو أن يخاف العبد من غير الله تعالى أن يصيبه مكروه بمشيئته وقدرته وإن لم يباشره فهذا شرك أكبر.

ووجه كونه مشركا شركا أكبر هنا أنه لا أحد يوجد المسببات بدون مباشرة الأسباب إلا الله - عزَّ وجلَّ- فهو الذي يقول للشيء كن فيكون. لكن ما سبب وصف هذا الخوف بالسر؟ فإن قيل: لأن هذا الخائف في سره، وما بينه وبين نفسه، فيقال: وهذا مطرد في كل خوف؛ إذ لا أحد يخاف أحدا حقيقة إلا وقد خافه في نفسه قبل إبدائه. لذا أظن الأنسب ترك وصف هذا النوع من الخوف بالسر لما فيه من الإيهام، وعدم تجلية الموصوف إلا أن يقال إن خَوف السِّر كان إطلاقه في زمانهم منصرفا إلى ما عرفه الشيخ سليمان بن عبد الله؛ لأجل هذا صاروا يمثلون به، ويبينون حكمه، والله أعلم» انتهى.

* * *

أَقُولُ: هذا قريبٌ مما تقدَّم، ناتجٌ عن جهلٍ، وسوء فهمٍ، ثم اعتراض بهذين على الأئمة الأعلام - دون تَرَوٍّ- !!.

وَكَمْ مِن عَائبٍ قَولاً صَحِيحاً   وآفَتُهُ مِن الفَهمِ السَّقِيمِ!

* * *

اعلم - وفَّقَنِي اللهُ وإيَّاك- أن خَوف السِّر عند أهل العلم هو خوفُ العبادة الذي لا يجوز أن يُصرَفَ إلا لله - عزَّ وجلَّ- ، فإنَّ صُرفَ لغير الله تعالى صار شركا أكبر مخرجاً عن ملَّة الإسلام.

قال العلامة الفقيه محمد بن صالح بن عثيمين - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «القول المفيد» (٦٨/٢): «والخوف أقسام: الأول: خوف العبادة، والتذلل، والتعظيم، والخضوع، وهو ما يسمى بـ"خَوف السِّر"» انتهى.

بل قال العالم الفاضل ابن قاسم - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في حاشيته على «ثلاثة الأصول» (ص/٣٢): «بل هو ركن العبادة الأعظم»انتهى.

وهذا لا يصلح إلا لله سبحانه، فمن أشرك فيه مع الله غيره، فهو مشرك شركا أكبر، وذلك مثل من يخاف الأصنام، أو الأموات، أو من يزعمونهم أولياء، ويعتقدون نفعهم، وضرهم، كما يفعله بعض عباد القبور، وانظر «القول المفيد» (٦٨/٢)، و«إعانة المستفيد» للفوزان(٦٥/٢)، و«التعليقات البهية على الرسائل العقدية» للنجمي(ص١٠٣)، و«إتحاف العقول» للجابري(ص ٧٥).

قال العلامة صالح الفوزان - حَفظَهُ اللهُ تَعالى-في«سلسلة شرح الرسائل» (ص٢٦٠): «الخوف من أعمال القلوب، فهو عبادة قلبية، والمراد "خوف العبادة" وهو الخوف الذي يكون معه تعظيم، ومحبة للمخوف، يحبه، ويخافه، هذا خوف العبادة، ويُسمَّى "خَوف السِّر" »انتهى.

وهذا الخوف عبادة جليلة، بل هي من أفضل مقامات الدين وأجلها، ولهذا وجب إخلاصه لله تعالى، وقد ذكره الله تعالى في كتابه عن سادات المقربين من الملائكة، والأولياء، والصالحين، قال الله تعالى: (يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ)(النحل ٥٠)، وقال تعالى: (وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ)(الأنبياء ٢٨)، وقال: (الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ)(الأحزاب ٣٨)، وأمر سبحانه وتعالى بإخلاصه له، فقال: (وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ)(البقرة ٤٠)، وقال: (فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ)(المائدة ٤٤)، وقال تعالى(فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ).

قال الإمام العلامة سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «تيسير العزيز الحميد» (ص٤٨٤) مُحقِّقاً معنى خَوف السِّر: «خَوف السِّر: وهو أن يخاف من غير الله أن يصيبه بما يشاء من مرض، أو فقر، أو قتل، ونحو ذلك بقدرته، ومشيئته سواء ادعى أن ذلك كرامة للمخوف بالشفاعة أو على سبيل الاستقلال؛ فهذا الخوف لا يجوز تَعلُّقُه بغير الله أصلاً؛ لأنَّ هذا من لوازم الإلهية، فمن اتخذ مع الله ندا، يخافه هذا الخوف فهو مشرك.

وهذا هو الذي كان المشركون يعتقدونه في أصنامهم، وآلهتهم، ولهذا يخوفون بها أولياء الرحمن، كما خوفوا إبراهيم الخليل - عليه الصلاة والسلام-، فقال لهم: (لَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ (٨٠) وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ

بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ)(الأنعام ٨٠-٨١)، وقال تعالى عن قوم هود أنهم قالوا: (إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آَلِهَتِنَا بِسُوءٍ قَالَ إِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ مِنْ دُونِهِ فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنْظِرُونِ) (هود٥٤-٥٥)، وقال تعالى: (وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ)(الزمر ٣٦).

وهذا القسم هو الواقع من عباد القبور، فإنهم يخافون الصالحين بل الطواغيت، كما يخافون الله - عزَّ وجلَّ- ، بل أشد» انتهى، وانظره مختصراً في «فتح المجيد» (٥٧٣/٢-٥٧٤).

هذا هو "خَوف السِّر" وهو كما تقدم خوف العبادة، وحاصله: الخوف من غير الله تعالى أن يصيبه بما لا يقدر عليه إلا الله إمَّا توسُّطاً، أو استقلالاً.

إذا تَمَّ هذا؛ فاعلم أنَّ "السِّرَّ"درجة من درجات التَّصوُّف الكفري، ومُحَصَّلُهُ: صرفُ صفات الإلهيَّة لغير الله - جلَّ وعلا-.

قال محمد عبد الرؤوف المناوي(ت١٠٣١) في «التوقيف بمهمات التعاريف» (ص٤٠٢-٤٠٣): «السِّرُّ عند الصوفيَّة: لطيفة إنسانية، مودعة في القلب كالروح في البدن، وهو ألطف من الروح، وهو محَلُّ المشاهدة، كما أن الروح محل المحبة، والقلب محلُّ المعرفة.

وقال ابن عربي: السِّرُ يطلق لمعان فيقال: سرُّ العلم بإزاء حقيقة العالم به، وسر الحال بإزاء معرفة مراد الله فيه، وسر الحقيقة بإزاء ما تقع به الإشارة، وأوله إفراط الوجد»انتهى، وانظر «التعريفات»للجرجاني (ص ١١٨).

وقال التهانوي (ت ١١٥٨) في كتابه «كشاف اصطلاحات الفنون» (٣٥٣/٢-٣٥٤): «السِّرُّ هو ما يختص بكل شيء من جانب الحق عند التوجُّه الإيجادي إليه، المشار إليه بقوله: (إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ)؛ ولهذا قيل: لا يعرف الحق إلا الحق، ولا يطلب الحق إلا الحق، ولا يحب الحق إلا الحق؛ لأن ذلك السِّرّ هو الطالب للحق، والمحب له، والعارف به كما قال النبي عليه الصلاة والسلام : (عرفت ربي بربي) [1] » انتهى.

---

[1] لم أجده حديثا، وذكره الغزالي في «الإحياء» (٣٢٠/٤) من كلام بعضهم!، نعم، روي عن علي –رضي الله عنه-:«قيل له: عرفت الله بمحمد، أو عرفت محمدا بالله؟

قلت: أوَليسَ هذا هو تأليهُ المخلوق؟!.

أوَليسَ هذا المزلق هو الذي كَفرت به فرقُ النَّصارى من الملكية، واليعقوبية، والنسطورية ممن قال منهم بأن المسيح هو الله، تعالى الله عن قولهم، وتنزَّه، وتقدَّس عُلوًّا كبيرًا().

إذا فهمت هذا أدركت القصور الذي وقع فيه عبد العزيز، فإنه نقل كلام الإمام سليمان - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- من مقدمة كتابه «التيسير»، وهو كلام مختصر-كعادةِ المقدِّمات-، بيَّنه بياناً شافياً، لما جاء إلى موضع بسط المسألة، وهو باب قول الله تعالى: (إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)(آل عمران ١٧٧)، ولما كان كلامه في المقدمة مختصرا، لا يفهم فهما تاما إلا بمراجعة موضع البسط، اختلَّ فهم عبد العزيز، فقال كالشارح لكلام الإمام سليمان: «ووجه كونه مشركا شركا أكبر هنا أنه لا أحد يوجد المسببات بدون مباشرة الأسباب إلا الله - عزَّ وجلَّ- »!، وهذا جزء من مراد الإمام - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- ، وهو ظاهرٌ، لا كلُّ مراده!.

ثم استشكل عبد العزيز فقال: «لكن ما سبب وصف هذا الخوف بالسر؟ فإن قيل: لأن هذا الخائف لا يخاف أحدا حقيقة إلا وقد خافه في نفسه قبل إبدائه»انتهى!!.

أَقُولُ: اعلم أن أئمَّتنا لم يريدوا بـ"السِّر" مجرَّد كونه مخفيًّا في النَّفس، وإلا فكلُّ الأقوال، والأعمال القلبية "سرٌّ" بهذا الاعتبار!.

وإنما أرادوا بـ"السِّر" ما يقوم بالقلب من اعتقاد الضر، والنفع، والتعظيم المتعبد به، وما يكون في ذلك من تذلل، وخضوع، وغير ذلك، وهذا معنى "التألُّه"!.

قال: ماالحتجتُ إلى رسول الله، ولكنَّ الله عرَّفني بنفسه!!.. »، حكم الجوزقاني، وابن لالجوزي عليه بالوضع، انظر«الفوائد المجموعة» للشوكاني (ص٤٥٥) .

() ثم رأيت شيخَ الإسلام محمدَ بن عبد الوهاب - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- ، في رسالة خاصة كتبها إلى عبد الله بن سُحيم، جاء فيها: «ومنها: أني أقول: الإله الذي فيه السّرّ» - إلى أن قال-:« فهذه خمسُ مسائل كلها حقٌّ، وأنا قلتها» انتهى المراد، وانظر«الدرر السنية» (١٠/١٤)، ثم شرحَه في(١٠/٣٠)، فالحمدُ لله على حُسنِ توفيقهِ!.

قال الإمام سليمان - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «التيسير» (٤٠) بعد الكلام الذي نقله عنه الريس: «فهذا شرك أكبر لأنه اعتقاد للنفع والضر في غير الله» انتهى المراد، وانظر «طريق الهجرتين» (ص٣٦١)، و«فتح المجيد» (٥٧٦/٢).

قال العالم الفاضل ابن قاسم - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في حاشيته «ثلاثة الأصول» (ص ٣٨): «خَوف السِّر: مثل أن يخاف أن يفعل به شيئا بسرِّه» انتهى(١).

* * *

واعلم وفَّقَنِي اللهُ وإيَّاك أن لفظ "السِّر" من الألفاظ التي اشتهر بها القبوريون؛ فيطلقونها على طواغيتهم، ومرادهم ما تقدم شرحه، ولهذا تراهم يقولون: "فلان صاحب سر" و "هذا من سر الولي الفلاني!" ونحو ذلك.

قال الإمام سليمان بن عبد الله - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- مبيِّناً فداحة شرك القبوريين، وأنه ما بلغه الأولون: «وكذلك لو أصاب أحدا منهم ظلم لم يطلب كشفه إلا من المدفونين في التراب، وإذا أراد أن يظلم أحدا، فاستعاذ بالله، أو ببيته، لم يعذه، ولو استعاذ بصاحب التربة، أو بتربته لم يقدم عليه أحد، ولم يتعرَّض له بالأذى، حتى إن بعض الناس أخذ من التجار أموالا عظيمة أيام موسم الحج، ثم بعد أيام أظهر الإفلاس، فقام عليه أهل الأموال، فالتجأ إلى قبر في جُدَّة يقال له "المظلوم"، فما تعرض له أحد بمكروه، خوفا من " سِرِّ المظلُوم"!» انتهى من «التيسير» (ص ٤٨٥).

فصرَّح أئمة الدعوة أن ما يسميه القبوريون "سِرًّا"، ويخافونه، ويرجونه، هو شرك أكبر، فخاطبوهم بعباراتهم التي يفهمونها، وهذا من حسن فقه من يدعو إلى الله تعالى، وله نظائر منها قول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «كشف الشبهات»: «وإنما يعنون بـ"الإله" ما يعني المشركون في زماننا بلفظ

---

(١) ثمَّ وجدتُ كلامًا جَزْلًا لشيخِ الإسلام محمدِ بنِ عبد الوهاب لفظُه: «والعربُ الأوّلون يُسمُّون الألوهيَّة ما يُسمُّونَ عوامُنا السِّر؛ لأن عندهم السِّر هو القدرةُ على النَّفع والضُّر، وكونُه يَصلُحُ أن يُدعَى، ويُرجَى، ويُخاف، ويُتوكَّلَ عليه» انتهى «الدُّرَر السَّنيَّة» (٣٠/١٠)؛ فالحمد لله على حُسنِ تَوفيقِه، وهُدَاه!.

"السيد"»انتهى، وقولُه- رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى-: فإذا عرفتَ أن هذا الذي يسميه المشركون في زماننا "كبير الاعتقاد" هو الشِّرك الذي نزل فيه القرآن»انتهى.

وقال- رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في بعضِ رسائله: «والعربُ الأوّلون يُسمُّون الألوهيَّة ما يُسمُّونَ عوامُنا السِّر؛ لأن عندهم السر هو القدرةُ على النَّفع والضُّر، وكونُه يَصلُحُ أن يُدعَى، ويُرجَى، ويُخاف، ويُتوكَّلَ عليه» انتهى «الدُّرَر السَّنيَّة» (١٠/٣٠).

قلت: أطلتُ بالنقل هنا، ليظهرَ مُرادُ الأئمة بقولهم "خَوف السِّر"، والمراد: النصح والإفادة، والله هو الموفِّق والهادي.

فإن قلت: قد أشرتُ في آخر كلامي إلى احتمال أن يكون اصطلاحا في زمن الشيخ سليمان.

فالجواب: أنك لم تفهم كلام الإمام سليمان - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- حقَّ الفهم، ولم تدرك حقيقة لفظ "السِّرِّ" عندهم، فاضطربت،واعترضت، والمقام في زعمك مقام تقعيد في كتاب أسميته: «قواعد ومسائل في توحيد الإلهية»؛ فاشكر لمن نصحك؛ فإنه «لا يشكر الله من يشكر الناس»!؛ ثمَّ إن هذا الاصطلاح قديمٌ!!.

ومثل هذا الاضطراب يقدح في روعي، وأنا لا أعرفك أنك ما لازمت العلماء الراسخين، فأخذت عنهم صغار العلم قبل كباره، والله أعلم بحقيقة الحال!.

* * *

جاء في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٥٠-٥١) بعد دعواه أنَّ ماذكرتُه في بحثِ خوف السِّر معلومٌ لديهِ !!، ومَن قرأ كلامَه أيقنَ أنَّه لم يكن معلومًا لديهِ علمًا ثابتاً!، وإلاَّ فما مُوجِبُ الاعتراضِ إن كان معلومًا لديه كما يدَّعي؟! ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين!.

ثم قال مالفظه : « ثم لنفرض صحة تنبيهه، أمخالفة هذا التنبيه من الهفوات الكبار ؟!!» انتهى!.

أَقُولُ: هذه الطريقة من الاعتراض ، ليست من طرق أهل العلم ، وإنما هي من طرق الجاهلين ، وليس كل من لم يحط علما بمسألة؛ فأورثه ضيقُ أُفُقهِ العلميِّ إشكالاً في جزئيَّة ما، كان له الاعتراضُ -أوَّلا-، ثم ردُّ ما هو واضحٌ عند أهل العلم -ثانياً-!!؛ بدعَوى أنَّ فيه إيهاماً، وعدم تجَلية للموصوف !!، فما أغنى الأمة عن إشكالاتك !، عافانا الله وإيَّاك.

وقد قدَّمتُ لك مراراً أن هذا من القول بلا علم، وهو من العظائم!!.

*   *   *

جاء في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٥٣) : « ثم لنفرض صحة تنبيهه أفيكون هذا من الهفوات الكبار ؟!! » انتهى.

أقولُ: دعوى أن الأصح كذا إنما يقولها أهلها، ولستَ منهم -هذا أولاً-، ولا أعلم قائلا من أهل العلم بما تقول، وأنَّى ذلك؟ -هذا ثانيا-.

وهو استشكال عجيب بمنأ عن الفهم الصحيح، وقد قدَّمتُ لك مراراً أن هذا من القول بلا علم، وهو من العظائم!!.

ثم أورد إشكالات تدل على أنه لم يفهم المراد، عفا الله عنه .

*   *   *

التَّنْبِيهُ السَّادِسُ: [مِنْ أَدِلَّةِ إِطْلاقِ الرَّجَاءِ عَلَى غَيْرِ اللهِ قَوْلُهُ: (قَالُوا يَا صَالِحُ قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا)، ولَيسَ فِي هَذا أَدْنَى نَظَرٍ!]

قولك (ص ٧٢): «مما استدل به محمد بن بشر السهسواني على جواز إطلاق الرجاء على غير الله قوله تعالى: (قَالُوا يَا صَالِحُ قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَذَا)، وفي هذا الاستدلال نظر، لأنه من كفار، وقولهم ليس بحجة، وهذا مثل الاستدلال قوله تعالى: (فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ)، وقد سبق الكلام عليه» انتهى.

* * *

أَقُولُ: ليس في هذا الاستدلال أدنى نظر، بل النَّظر في فهمك أنت!، والأدلة في شرعنا ظاهرة على جواز رجاء المخلوق فيما يقدر عليه، وقد ذكرتَ بعض الأدلة قبل اعتراضك بصفحة (ص٧١)، فسقط ما ظننته نظرا، وليس بنظر!.

وقد تقدم الجواب مفصلا على اعتراض الريس على الاستدلال بقوله تعالى: (فَاسْتَغَاثَهُ...) بما هو كاف، وليس مثل هذا من خطأ الطالب الأريب، فاللهم عفوك! [1].

* * *

---

(١) علَّقَ شيخُنَا يحيى – حفظه الله تعالى- هنا بخطِّه؛ فكتبَ ماصورتُه:
« قال ابنُ كثيرٍ، و السَّعدي، و غيرُهما - رحمهم الله- في تفسيرِ الآيةِ المذكورة: « أي: كنَّا نرجوك»، و ثبتَ من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبيَّ- صلى الله عليه و سلم- قال: « خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ» أخرجه الترمذي بسند حسن، و حديثُ « فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ وَمَا نَرْجُوهُ» أخرجه البخاري في الفضائل، و صحَّح العلَّامةُ الألباني - رحمه الله- قصَّة سُبيعَة الأسلميَّة حينَ وضَعتْ حملَها، و تحمَّلت للخطابِ بعدَ وفاتِ زوجِها فقال لها أبو السنابل: « لَعَلَّكِ تَرْتَجِينَ النِّكَاحَ» إلخ، فذَكَرتْ ذلك لرسولِ الله، فلم ينُكر هذا اللَّفظَ! » انتهى ماكتبه.

التَّنْبِيهُ السَّابِعُ: [الذَّبحُ عِنْدَ استِقْبَالِ السُّلْطَانِ مَعَ رَمْيِ الذَّبِيحَةِ شِرْكٌ أَكبرُ!]

قولك(ص ٧٧):

«ذكر بعض أهل العلم أن عدم أكل الذبائح التي ذبحت عند استقبال الرجل علامة على أنها ذبحت تقربا له. وهذا فيه نظر إذ قد يفعلون ذلك أمامه وإن لم يكن همهم أكلها لأجل إظهار كرمهم وشدة فرحهم به كما أن رجلا قد يقدم في وليمة شياهًا كثيرة لضيوفه و هي أكثر بكثير من حاجتهم وهو يعلم أنها لن تؤكل لكونها زائدة عن حاجتهم لكن يريد إظهار الكرم بزعمه ثم بعد ذلك يرمى بها، فلا أظن أنه يقال في حقه كافر لأن هذا علامة على ذبحها تقربا للأضياف. فإذا كان كذلك فلا يصح جعل عدم الأكل علامة على الذبح تقربا للقدام. ومن المعلوم أن الأمور المحتملة لا يقع فيها التكفير إلا بعد الاستفصال كما بينه أئمة الدين وقد تم نقل كلامهم في شرح نواقض الإسلام والحمد لله» انتهى.

* * *

أَقُولُ: هذا البعضُ المذكور هو العلامة الفقية المحقق محمد بن صالح بن عثيمين - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- قال في «القول المفيد» (٢١٤/١): «أن يذبح لغير الله تقربا وتعظيما فهذا شرك أكبر مخرج عن الملة»، ثم قال: «...فلو قدم السلطان إلى بلد، فذبحنا له، فإن كان تقربا وتعظيما، فإنه شرك أكبر، وتحرم هذه الذبائح، وعلامة ذلك: أننا نذبحها في وجهه، ثم ندعها، أما لو ذبحناها له إكراما وضيافة، وطبخت، وأكلت، فهذا من باب الإكرام، وليس بشرك»انتهى.

قلت: هذا تحريرٌ دقيقٌ، وكلامٌ محبَّرٌ؛ فإن هذا الذابح في وجه السلطان عند استقباله، مقصوده إراقة الدم تقرُّبا وتعظيما، لا لإكرامه بالأكل، بدليل تركِها تأكلها الكلاب!.

ولسانُ حَالِ هؤلاء : إن من تعظيمنا لك أن نذبح الذبائح في وجهك، ونريقَ دماءها لك تعظيما وتقربا، لا لنأكل منها!!.

فظاهر هؤلاء ناطقٌ بباطنهم، والتلازمُ بينهما قائمٌ خلافا لشبهة المرجئة!.

قال - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- : « أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ ».

فهذا الفعل!، لا ينبغي أن يُتَمَارَى في كونه شركا أكبر!، فقولك يا عبد العزيز: «وهذا فيه نظر(!!)، إذ قد يفعلون ذلك أمامه و إن لم يكن همهم أكلها لأجل إظهار كرمهم وشدة فرحهم به» لهجةٌ غريبةٌ!.

أيُّ كرم هذا يا عبد العزيز؟! ألم تعلم أن هذا – والله- ليس من الكرم في شيء، ولا هو من أخلاق الكرماء، والأسخياء في صدر ولا وِرْدٍ؟!.

أظننته من تقوى الله، وأكرم الكرم تقوى الله؟!،قال تعالى:(إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ).

أم حسبته من الجود بالموجود لضيف، أو عزيز، ليكون له قرى؟!.

رَاحَتْ مُشَرِّقَةً ورُحْتَ مُغَرِّبًا شَتَّانَ بَينَ مُشَرِّقٍ ومُغَرِّبِ!

والحقُّ أن هذا "سَفَهٌ"، وقد قال تعالى: (وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ)(النساء)، ومن عَجَبٍ قولُك: (...وشدة فرحهم به)!!!.

صدقتَ! (وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآَخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ)، وقال تعالى في مثل هذا الفرح: (لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ).

يا عبد العزيز: أمثل هذا التعظيم والتقرب يسمى "شدَّة فرَحٍ"؟!.

أولا تعلم أن قصد التقرب والتعظيم يعرف بالأفعال والأقوال، فمن الأفعال ما يجزم صافي البصيرة أنه "تقرب وتعظيم" ولو نطقت اللسان بخلاف ذلكَ!!.

وصدقَ ابن القيِّم - رحمه الله تعالى-:

والنَّاسُ أَكْثَرُهُمْ بِسِجْنِ اللَّفظِ مَحْـ بُوسُونَ خَوفَ مَعَرَّةِ السَّجَّانِ

والكُلُّ إِلَّا الفَرْدُ يَقْبَلُ مَذْهَبًا فِي قَالَبٍ ويَرُدُّهُ في ثَانِ(١)

وإنما دخل عليك الداخل في هذه المسألة الظاهرة من "القياس الفاسد"، وهو قولك: «كما أن رجلا قد يقدم في وليمة شياها كثيرة

(١) انظر :« شرح النونية» لابن عيسى (٢٩٧/٢)، و«مفتاح دار السعادة» (٤٤٢/١-٤٤٤)، وفيه شَرحٌ فَريدٌ، قال في آخرِهِ: «وقد رَأيتُ أنَا في كُتبِ النَّاسِ مِن هَذا ما شَاءَ الله! ».

لضيوفه، وهي أكثر بكثير من حاجتهم، وهو يعلم أنها لن تؤكل، لكونها زائدة عن حاجتهم، لكن يريد إظهار الكرم بزعمه ثم بعد ذلك يرمى بها، فلا أظن أنه يقال في حقه كافر لأن هذا علامة على ذبحها تقربا للأضياف. فإذا كان كذلك فلا يصح جعل عدم الأكل علامة على الذبح تقربا للقدام»انتهى.

قلت: بمثل هذا القياس المختل يعترض على العلماء المحققين! وصدق الإمام أحمد - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- حين قال: «أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس».

ولله دَرُّ كلمةِ الإمام الرباني محمد بن سيرين – رحمه الله تعالى- الثَّابتةِ عنه – وما أعْمَقَهَا-: «أوَّلُ مَن قَاسَ إبليسُ، وما عُبِدَتْ الشَّمسُ، والقَمرُ، إلَّا بالمقَاييسِ»!!.

* * *

فصورة المقيس عليه ليست كالمقيس، فالذابح لضيفه قصده إكرامهم بالطعام، فقصده بـ"الإراقة"، الضيافة والوليمة، وهما من مطالب الشرع المحمودة، وزيادته عن حاجتهم تحتمل أمورا منها: تنويع الطعام، ومنها: خوفه من النقص الدافع له إلى الزيادة، ومنها: أن لا يقال: قصر!، ومنها:حب الثناء والمدح، وغير ذلك، ولا شك أن فعله تكلُّفٌ مذموم وإسراف، إلا أن يقصدَ إطعام المحتاجين، والجيران، فله نيَّتُه إن شاء الله تعالى، فأقصَى ما يقال في هذا القياس: «إنما الأعمال بالنيات»، و(وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ)!.

وأما في صورة النزاع، فإنما قصد مجرد إراقة الدم كما تقدم، قال الإمام المحقق المجدد ابن الأمير الصنعاني(ت١١٨٢) - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى-: «لا يخفى أن الله تعالى جعل إراقة دماء الأنعام التي خلقها الله لانتفاع الأنام عبادَةً يعبدونه بها، ويتقربون إليه بنحرها»!.

فأين هذا من ذا ؟! أسألُ الله أن يُبصِّر قلبك!.

* * *

فَائِدَةٌ: إِنْكَارُ العُلَمَاءِ هَذا الذَّبحَ جِدًّا!، وحُقَّ لهم ذَلكَ!

قال العالم الفاضل الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن قاسم (ت١٣٩٢)- رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى-: « والذبح عند طلعة السلطان، قد أنكره شيخنا [يعني: العلامة الكبير محمد بن إبراهيم آل الشيخ[1]]، وأُحضرَ المُباشِرُ للذَّبحِ، وأُدِّبَ!، وأُمِرَ بإحرَاقِ لحمهَا!، واعتقدَ المشَايخُ أنَّها وقعت جهلًا بالحُكمِ!!، والقصَّةُ مَعروفةٌ، وسمعتُ فضيلة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله ابن باز، يقول: روى لنا المشايخ عن بنت الشيخ محمد بن عبد الوهاب(فاطمة) أنه أريد منها أن تقرِّب لأحد المعبودين في زمانهم شيئا، فأبت، فقالوا : ولو تُرَابٌ!، قَالَت: ولا تُرَاب، التُّرابُ خيرٌ من الذُّبَاب! » انتهى من « فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم» جمع ابن قاسم(١٠٨/١ الحاشية).

وجاءَ في كتابِ «مسائل الإمام ابن باز» جمع الشيخ عبدالله بن مانع (ص٥٠ط/ دار التدمريَّة ١٤٢٨) مالفظُه : «سأل شيخنا عبدالرحمن البراك شيخنا ابن باز عن الذبح لقدوم معظَّم ؟ .

فأجابَ: هذا مِن الشِّركِ الأَكبرِ!، والعياذُ بالله!! » انتهى .

قلت: فتَأمَّلْ يا أُخَيَّ - نوَّر الله بصيرتك- هذه العقيدة الزكيَّة أن فاعل ذلك بالوصف المذكور متقرِّبٌ إلى غير الله، ولكن أين من يفهم قلبُه هذه المسألةِ فهمًا جيِّدًا رَاسخًا؟، والله المستعان .

* * *

---

(١) أفادَ الشيخ ابن باز أن الشيخ محمد بن إبراهيم- رَحِمَهُما اللهُ تَعَالى- أفضلُ شيوخه، وأعلمهم، قال: «وهو الذي علَّمنَا، وتَخَرَّجنَا عَلَى يَدِيهِ!»، ثم سمَّى جملةً من شيوخه، انظر:«مجموع فتاويه» جمع الشويعر(٣٥/٨).

قلتُ: أَنعِمْ وأكرِمْ! بهَذا التَّخرُّجِ!!.

انْتِقَاضُ الاعْتِرَاض

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٤٦) : « لا أدري – و أيم الله – ما الذي أصاب أخانا حتى نسب إليّ إقرار ما زعموه كرماً، ألم أقل: لكن يريد إظهار الكرم – بزعمه -، ثم بعد ذلك يرمي بها .فلست شاكاً في حرمة هذا الفعل فضلاً عن زعمه كرماً مستحباً ولكن أخالف في التكفير به .. » انتهى!.

أَقُولُ: ردِّي للمقالة الخاطئة! ، لا عتبَ فيه ، وأنتَ سقتَ هذا مساق الاعتذار لهم!، فتعيَّن الكلام عليه!، أما أني أنسب إليك إقرار ذلك فهذا بحثٌ آخر، فقولكُ معتذرا «إذ قد يفعلون ذلك أمامه وإن لم يكن همهم أكلها لأجل إظهار كرمهم وشدة فرحهم به»!!.

معلومٌ أنْ لا كرمَ هنا! ، فهذا الاعتذار -كما يقال- أقبحُ من ذنبٍ!، فقولك في اعتراضاتك « ألم أقل: لكن يريد إظهار الكرم – بزعمه - »!؟، زيادة [بزعمه] مدرجةٌ جديدةٌ!!، فاتق الله!، والكلام بدونها ليس كوجودها !!.؛ غفر الله لك!، كيف وأنت تروي الكلام بمعناه - عندكَ -؟، لا بلفظه الذي جرى حوله البحثُ؟! .

*　　*　　*

وقال في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٤٦-٤٧) : « ولكن أخالف في التكفير به في مثل هذه الصورة التي على غير وجه التقرب وإليك كلام بعض أهل العلم قال النووي : وذكر الشيخ إبراهيم المروزى من أصحابنا: أن ما يذبح عند استقبال السلطان تقرباً إليه أفتى أهل بخارة بتحريمه لأنه مما أهل به لغير الله تعالى . قال الرافعى: هذا إنما يذبحونه استبشاراً بقدومه فهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم والله أعلم ا.هـ

وقال سليمان بن عبدالله بعد أن نقل كلام النووي : إن كانوا يذبحون استبشاراً كما ذكر الرافعي فلا يدخل في ذلك ، وإن كانوا يذبحونه تقرباً إليه فهو داخل في الحديث ا.هـ

وليت أخانا الفاضل رفق بأخيه المنصوح وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أخرج مسلم عن عائشة –رضي الله عنها- :" الرفق

ما كان في شيء إلا زانه، وما نزع من شيء إلا شانه " هذا إذا كان حقاً، فكيف إذا نزع منه الرفقُ والصوابُ!! » انتهى!.

أَقُولُ: الجوابُ عن هذه الشُّبهَةِ مِن ثَلاثَةِ أَوجُهٍ:

الأَوَّلُ: أنَّ مطلق هذه الصورة ليس كصورة بحثنا ؛ فبحثنا عن صورة الذبح عند الاستقبال مع رمي الذبيحة ، وعدم أكلها!!، وهذه أخصُّ من عموم صورة الذبح عند الاستقبال!.

الوَجهُ الثَّاني: أنَّ هذا الكلام المذكورَ للرَّافعيِّ!، قد تعقَّبه فيه بعضُ المُحقِّقين، وهو العلامة المحدِّث سليمان الحمدان(١) - رحمه الله تعالى-.

قال في كتابه «الدُّرُّ النَّضيدُ عَلى أبوَبِ كتَابِ التَّوحيد»(١) (ص١٠٠): « وإنِّي لأَعجَبُ مِن كَلامِ الرَّافعيِّ!، وقِياسَه الذَّبحَ للسُّلطَانِ تَقرُّباً إليهِ، وتَعظِيماً لَه عندَ قُدُومِه الذي هو شِركٌ أكبرُ علَى العَقيقَةِ!!، الَّتي هيَ سُنَّةٌ نَبويَّةٌ، وأَعجبُ مِنهُ مُوَافقَةُ الشَّارحِ[يعني الشيخَ سُليمانَ بنَ عبدِالله] لَه علَى ذلكَ!!، وهَذا القِياسُ إنَّما يَصحُّ لو كَانت العَقِيقَةُ مَشرُوعَةً عندَ وَضعِ المَولُودِ، وهيَ إنَّما تُشرَعُ في اليومِ السَّابعِ من الوِلادَةِ فمَا بعدَه، اللَّهُمَّ إنَّا نَعُوذُ بكَ مِن سُوءِ الفَهمِ، وانقِلابِ الحقَائقِ!» انتهى.

---

(١) غَيرَةُ الشّيخِ سُليمَان الحَمدَان، وجِهَادُه في الأَمرِ بالمَعرُوفِ، والنَّهيِ عَن المُنكرِ ممَّا سَارَتْ بِهِ النَّجَائبُ، وتحدَّثَ عنهَا عَلماءُ المَشَارقِ والمغَاربِ، ولَه مَقصِدٌ حسنٌ، واجتهَاداتٌ هو فيهَا بينَ الأَجرِ والأَجرَينِ، مَع عفَّةٍ، وزُهدٍ، وعبَادةٍ، وتلكَ هي السَّعادةُ، غَفرَ اللهُ له ورحمَه، وأَسكنَه بَحْبُوحَةَ الجنَّة.

ومحبَّتُهُ وأضرابُه غُنمٌ، والقَدحُ فيهم جُرمٌ!.

(١) قال الشيخ العلامة بكر بو زيد- رحمَه اللهُ تعَالى- : «وكانَ تَأليفُه لكتَابِ «الدُّرِّ النَّضيدِ في شَرحِ كتَابِ التَّوحيدِ»، و «نظمِ الفَرائضِ» مِن حَصيلَةِ تَدريسِهِ سِنينَ طَويلَة، لهَذا كانَ شَرحُه «الدُّرُّ النَّضِيدُ» مِن أَنفسِ شُرُوحِ كتَابِ التَّوحيدِ».

وقالَ أيضاً: ««الدُّرُّ النَّضيدُ حاشِيَةُ كتَابِ التَّوحيدِ» للشَّيخِ مُحمَّدِ بنِ عبدِالوهَّابِ رحمَه اللهُ تعَالى، وهيَ مِن أَحسَنِ مُؤلَّفَاتِه، بلْ هيَ مِن أَنفَسِ شُرُوحِ هَذا الكتَابِ!» انتهى من مقدمة الشيخ بكر لـ«هداية الأريب الأمجد» لابن حمدان (ص/ هـ، و ك).

الوجهُ الثَّالث: مَن قرأ البحث في «التنبيهات العلمية»، أدرك أنَّ من الاجحافِ قولُ عبدالعزيز : «هذا إذا كان حقاً، فكيف إذا نزع منه الرفقُ والصوابُ!! »!.

أَقُولُ: سامحكَ الله !!.

* * *

التَّنْبِيهُ الثَّامِنُ: [جَعْلُ شَيْءٍ سَبَباً، ولَيسَ سَبَباً شِرْكٌ!]

قولك(ص١٣١): «بعض أهل العلم يعبر عن القاعدة بلفظ "جعل الشيء"، وأظن الأصح لفظ "ظن الشيء" لأن المتطير والمتخذ التمائم لم يجعل، وإنما ظن والله أعلم» انتهى.

* * *

أَقُولُ: هذا اعتراض في غير محله، ناتج عن عدم فهم مراد الأئمة بقولهم "جعل الشيء"!.

ومرادهم: اتخاذه وتصييره، و"جعل" في استعمالهم هنا تنصب مفعولين، فهي من أخوات "ظن"، كما هو معلوم.

واتخاذ الشيء، وتصييره سببا، لا يلزم من مجرده أن يكون سببا صحيحا معتبرا يقينيا، بل قد يكون ظنا بعيدا، أو باطلا محضا، فاعتبارك "الأصح" أن يقال "ظن الشيء"، قصور، لأن ظن الشيء سببا، وليس بسبب خطأ واضح، وهو بحسب السبب، وما ظن فيه، ثم هو أمر قلبي، والمراد في هذا الباب "الفعل" الظاهر المنبئ عما في الباطن!.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «كتاب التوحيد»: «باب من الشِّرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه" ثم قال بعده: «باب ما جاء في الرقى والتمائم»!.

وعليهِ، فقولُك في القاعدة: «ظن الشيء سبباً وليس سببا، لا بالشرع ولا بالتجربة الظاهرة المباشرة شرك».

نصيحتي إن كنت تريد الرشاد بأخذ لفظ الأئمة فإنه أدق مما ظننته "أصح"!.

ونظيره قوله تعالى: (لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آَخَرَ)(الإسراء) أتقول يا عبد العزيز: (لا تظن؟).

وقال تعالى: (وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثًا)(الزخرف ١٩) أفتقول: وأظن الأصح "وظنوا الملائكة؟".

وعدم فهم معنى "جعل" في هذا الموضع، هو الذي حمل عبد العزيز على هذا الاعتراض الواهي!.

فقال معلِّلا ما ظنه الأصح: «لأن المتطير والمتخذ التمائم لم يجعل، وإنما ظن)!!.

وأصل هذه الشبهة هو الذي دخل على المعتزلة حين استدلوا على خلق القرآن بقوله تعالى: (إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا)(الزخرف ٣) يريدون : كقوله: (وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ)(الأنعام ١)، أي خلق!.

ومن العجمة أُتُوا، فإن "جعل" إذا كان بمعنى خلق، فإنه يتعدى إلى مفعول واحد كقوله تعالى: (وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ * وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِهِمْ)(الأنبياء ٣٠-٣١).

وإذا عدي إلى مفعولين كالآيات المتقدمة فهو بمعنى تصيير الشيء، على حالة دون حالة، وهذا مشهور في كتب الاعتقاد، وغيرها، وانظر مثلا «شرح الطحاوية» (١٨٢/١)، و«المفردات» للراغب.

ولو فُتحَ باب الاعتراض بمثل هذا المسلك على الناس، لخرجوا إلى الغلو، والهلاك، والله يوفق الجميع لما يحب ويرضى!.

* * *

التَّنْبِيهُ التَّاسِعُ:

[اتِّخَاذُ الخُيُوطِ،ونَحوِهَا مُعْتَقِدًا أَنَّ المُسَبِّبَ هُو اللهُ، وأنَّها سَبَبٌ، شِرْكٌ أَصْغَرُ]

قولك (ص ١٣٣): «واتخاذ الخيوط، والحلق وغيرها له أحوال:

الحالة الأولى: أن يظن أنا تنفع وتضر استقلالا من دون الله وهذا شرك أكبر وقد سبق الكلام عليها.

الحالة الثانية: أن يثبت نفعها وسببيتها بالتجربة الظاهرة المباشرة فتكون من جملة الأسباب الحقيقة كبعض الملصقات لعلاج آلام معينة جائز اتخاذها.

الحالة الثالثة: ألا يثبت نفعها وسببيتها بالتجربة الظاهرة المباشرة ويتحذها لأجل رفع ضر أو دفعه فهذه محرمة بل شرك أصغر والدليل على ذلك ما يلي:

١. ما رواه أحمد عن عقبة بن عامر أن رسول الله -صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- قال: "من علق تميمة فقد أشرك" وإسناده حسن.

٢. ما رواه أبو عبيد القاسم بن سلام عن ابن مسعود أنه قال: (إن التمائم والرقى والتولة شرك)، وقد جاء الحديث مرفوعا لكن الصواب وقفه» انتهى.

*　　*　　*

أَقُولُ: يجب تقييد الحال الثالثة بقيد: "معتقدا أن المسبِّب هو الله"؛ لتَتَمَيَّزَ عن الأولى، فإن هذه الحال بهذا الإطلاق موضع تفصيل عند العلماء، فإن اتخذها معتقدا أنها تنفع وتضر بذاتها؛ فهذا شرك أكبر في الألوهية، بل والربوبية، وإن اتخذها معتقدا أن المسبِّب هو الله، فهي شرك أصغر، وانظر «القول المفيد»لابن عثيمين (١٨٢/١).

وقد احترزت في الحال الأولى عن الأول، فتعيَّنَ وجوبُ ذكر قيدِ الثاني، واللهُ المُوفِّقُ.

*　　*　　*

انْتِقَاضُ الاعْتِرَاض

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٤٩) :
«وما ذكره- وفقه الله – من وجوب تقييد الحال الثالثة بقيد (معتقداً بأن السبب هو الله) غير وارد بحال لأن مفهوم التقسيم لغة وأصولياً أنه إذا قسم أمر إلى أقسام؛ فالقسم الأول غير القسم الثاني، والأول والثاني غير الثالث، فما أوجب ذكره هو مذكور في القسم الأول، فلا داعي من ذكره في القسم الثاني أو الثالث بدلالة مفهوم التقسيم، فإنه إن لم يعتقد أن الله هو المسبب يرجع إلى الأول وقد ذكر» .

أَقُولُ: الإفصَاحُ في مَوردِ الإيضَاح، مَطلَبٌ عزيزٌ عند أهلِ العِلمِ، ولا زالَ المُحقِّقونَ مِن أهلِ العِلمِ ينتَقِدُونَ العبَاراتِ المُطلقَةَ مَقَامَ التَّقعيدِ، ولو وردَت في سياقِ التَّقسيمِ والتَّحدِيدِ، كيفَ إذا كانت في أعظَمِ المَطالِبِ بابِ التَّوحيدِ؟!.

لأنَّ المَقصُودَ عندَ أهلِ العِلمِ الإفهَامُ، لا الإيهَامُ!.

وقد جَرَى في صَنِيعِ عُلماءِ الحديثِ انتِقَادُ حُدودٍ، وتعاريفَ بـ(الاطْلاقِ)!، معَ أنَّها واقِعَةٌ في سِيَاقِ التَّقسِيمِ!.

وفي صَنِيعِ الأُصُوليِّينَ ما أخرَجَهم عن الاعتِدَالِ!، تحتَ اشتِرَاطِهم- تَبَعاً للمُتَكلِّمينَ!- أنْ تَكونَ الحُدودُ جَامعَةً مانِعَةً!؛ فَلا تَكَادُ تَرَى لهُم قَدَماً تستَقِرُّ على حَدٍّ، إلاَّ ويوجدُ مَن يُعارِضُهُ ، ويَنقُضُهُ!!.

والسِّرُّ في ذلِكَ أنَّهم يُرِيدُونَ حُدُوداً مُحقِّقَةً لمَاهيَّةِ الشَّيءِ، مُتَميِّزَةً عن غَيرِها سَواءً كَانَ ضِدًّا كـ(العَامِّ والخَاصِّ، و النَّاسِخِ والمَنسُوخِ، والمُطلَقِ والمقيَّدِ)، أو كانَ مُشارِكاً مِن بعضِ الوُجُوهِ كـ(العُمومِ والإطلاقِ، والتَّخصِيصِ والنَّسخِ)!.

قلتُ: حمَلَني على ذِكرِ هذا البَحثِ، قولُ عبدِالعَزيزِ: (فما أوجب ذكره هو مذكور في القسم الأول، فلا داعي من ذكره في القسم الثاني أو الثالث بدلالة مفهوم التقسيم)!!، ثُمَّ نِسبَتُهُ ذلكَ إلى الأُصُولِ!!.

فإنْ قِيلَ: فمَا فصلُ الخِطَابِ في البَحثِ السَّابِقِ؟.

فالجَوَابُ: اعلَم أيُّها المُوَفَّقُ، أنَّ المَقصُودَ مِن الحُدُودِ، والتَّعارِيفِ، والتَّقاسِيمِ، هُو التَّفهِيمُ؛ فَمَتى حصَلَ على وَجهٍ صَحيحٍ، فقَد حَصَلَ المَقصُودُ،

ومِن هُنا تَجوَّزَ أهلُ العِلمِ فَحدُّوا بـ(الأحكَامِ، والأمثِلَةِ)، وتعنَّتَ المَناطِقَةُ فردُّوا ذلكَ وعَابُوهُ!، حتَّى قيلَ:

وعِندَهُم مِن جُملَةِ المَردُودِ تَعرِيفُكَ الأحكَامَ بالحُدُودِ!

والتَّحرِّي في ذلكَ، وإنعَامُ النَّظَرِ مَطلَبٌ حقِيقٌ علَى أهلِهِ؛ حتَّى لا يَحصُلَ الإفهَامُ علَى وجهٍ غَيرِ صَحيحٍ!.

أمَّا في بابِ توحِيدِ اللهِ، فَذلكَ آكَدُ؛ لِخَطَرِ الغَلطِ فيهِ!، وللهِ دَرُّ الشَّافعيِّ حينَ علَّلَ ذَمَّ علمَ الكَلامِ بهَذِهِ العِلَّةِ!!.

فقَولُكَ ياعبدَالعَزيزِ: (فلا داعي من ذكره في القسم الثاني أو الثالث بدلالة مفهوم التقسيم)!!.

تَعليلٌ ضَعِيفٌ!، إذ ما تُسَمِّيهِ أنتَ (مفهوم التقسيم)!، لا يُحسِنُهُ كُلُّ أحدٍ!، وضَبطُ الألفَاظِ في بابِ التَّوحيدِ، مَطلَبٌ شَرعِيٌّ، واللهُ المُوفِّقُ.

* * *

التَّنْبِيهُ العَاشِرُ: [لا مَانِعَ أَنْ تَكُونَ تَمَائِمُ القُرْآنِ شِرْكاً!]

قولك (ص ١٣٦): «إلا أنه يعكر على تقديم عموم الحديث أنه لم يقل أحد بأن تعليق التمائم من القرآن شرك فيما وقفت عليه من أقوال أهل العلم، وبه قال بعض الباحثين، فإذا كان كذلك؛ فعموم الحديث لا يتناول ما علق من القرآن، لأنه لا يوصف بالشرك، فيقدم على عموم الآيتين، والله أعلم» انتهى.

* * *

أَقُولُ: القول بأن التمائم إذا كانت من القرآن؛ فهي محرَّمة، ظاهرٌ جدًّا، وعليه كثير من المحقِّقين؛ لأمور سيأتي ذكرها إن شاء الله تعالى.

وهل تَكونُ شِركًا؟!.

لا مانع من ذلك إذا نظرنا إلى ما يقوم بقلب المتعلِّق لها من اعتقاد النفع، والضر من دون الله تعالى؛ فبهذا الاعتبار الدَّقيق يسقطُ اعتبار كون المعلَّق مشروعا، أو غير مشروع!.

نعم، تمائم الجاهلية تَشتَمِلُ على الاستغاثة بالشياطين، أو غيرهم من المخلوقين، والاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، شركٌ أكبرُ -كما تقدم-، ومنها: ما فيه أسماء لا يفهم معناها، وهي محرمة - إن سلِمتْ من محذور آخر- ؛ لأنها تجرُّ إلى الشِّرك عياذا بالله.

والتعاليق والتمائم التي من القرآن صاحبها إنما علَّق شيئا من صفات الله - عزَّ وجلَّ،وهو كلام الله - جلَّ وعَلا -، فلا يكون من هذه الجهة قد أشرك مخلوقا!.

هذا مَدخلُ من ينفي الشِّرك عن تمائم القرآن والسنة، وبقي مدخلٌ آخر عظيم جدا في هذه المسالة، وهو أن من المعلوم أن التمائم هي تعاليق تتعلَّق بها قلوب متعلِّقيها كما قال العلامة الكبير ابن سعدي - رَحِمَهُ اللهُ تَعالى- في «القول السديد» (ص ٤٧).

فباعتبار تعلُّقِ القلوب، يصير لهذه المسألة سير آخر، يلتفت فيه إلى تعلُّقِ القلب، لا إلى ما عُلِّق على الصدر!.

وبهذا الاعتبار تدخل التمائم التي من القرآن في عموم حديث عقبة ابن عامر - رَضيَ اللهُ عَنهُ- أن رسول الله - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- قال: «من علق تميمة فقد أشرك».

قال العلامة الفاضل الشيخ عبد الرحمن بن قاسم (ت ١٣٩٧) - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «حاشيته على "كتاب التوحيد"» (ص ٧٩): « والتعلُّق يكون بالفعل أو بالقلب أو بهما، وإنما كان شركا من جهة تعلُّق القلب على غير الله في جلب نفع، أو دفع ضر فكان شركا من هذه الحيْثيَّة»انتهى.

ولهذا لا زالَ المحقِّقون يستدلون على منعِ التمائم التي من القرآن، بحديث عقبة - رَضيَ اللهُ عَنهُ- وغيره، ومأخذهم العموم الذي لا مخصِّص له، قالت اللجنة الدائمة- جزاها الله خيرا، وأحسن إليها-: «وإن كان ما علق من آيات القرآن، فالصحيح أنه ممنوع أيضا؛ لثلاثة أمور:

الأولُ: عمومُ أحاديثِ نهي النبيِّ - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- عن تعليق التمائم، ولا مخصِّص لها» انتهى المراد من «فتاويها» (٢٥٩/١و٢٤٥و٢٤٨)، وانظر «أعلام السنة المنشورة» (ص١٩٦).

قال العلامة المحدث عبد الله الدويش - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في كتابه «أخطاءُ فتح الباري في العقيدة» (ص٢١): «الأوَّل: عُموم النهي، ولا مُخَصِّصَ له!» انتهى.

وقال الإمام العلامة سماحة الوالد الشيخ عبد العزيز بن باز - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى-:«... وعملًا بالعُمومِ؛ لأن الأحاديث المانعة من التمائم أحاديث عامَّة لم تستثن شيئا، والواجب الأخذ بالعموم، فلا يجوز شيء من التمائم أصلا»انتهى من «فتاويه» (١٥/١) جمع الشويعر.

وقال العلامة المحقق نادرة العصر حافظ بن أحمد الحكمي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في كتابه العظيم «معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول» (٥١٠/٢-٥١١) مبيِّنا رجحان منع تعليق تمائم القرآن: «ولا شك أن منع ذلك أسد لذريعة الاعتقاد المحظور، لا سيما في زماننا هذا، فإنه إذا كرهه أكثر الصحابة، والتابعين في تلك العصور الشريفة المقدسة، والإيمان في قلوبهم أكبر من الجبال، فلأن يُكرَه في وقتنا هذا وقت الفتن، والمحن أولى وأجدر بذلك، كيف وقد وصلوا بهذه الرخص على محض المحرمات، وجعلوها حيلة ووسيلة إليها، فمن ذلك أنهم يكتبون في التعاويذ آية، أو سورة،أو بسملة، أو نحو ذلك، ثم يضعون تحتها من الطلاسم الشيطانية ما لا يعرفه إلا من اطلع على كتبهم.

ومنها: - وهو شاهدنا هنا- أنهم يصرفون قلوب العامة عن التوكل على الله - عزَّ وجلَّ- إلى أن تتعلق قلوبهم بما كتبوه، بل أكثرهم يرجفون بهم، ولم يكن قد أصابهم شيء-ثم ذكر شيئا من حال هؤلاء المرجفين على العامة- إلى أن قال: أترى هذا مع هذا الاعتقاد من الشِّرك الأصغر؟! لا بل هو تأله لغير الله، وتوكل على غير الله، والتجاء إلى سواه وركون إلى أفعال المخلوقين وسلب لهم من دينهم!.

فهل قدر الشيطان من هذه الحيل، إلا بواسطة أخيه من شياطين الإنس... » إلخ بحثه الذي لا تجد مثله في غيره، فجزاه الله خيرا.

* * *

وبهذا التحقيق في هذه المسألة العظيمة، والنظر إلى هذا الاعتبار الدقيق في هذه المسألة، أفتى عالمان، جليلان، مفتيان، محقِّقان من أكابر علماء العصر:

الأول: الإمام المجدد، والعلامة المحقق، سماحة المفتي الشيخ عبد العزيز بن باز - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- قال في تعليقاته على «فتح المجيد» معلِّقا على حاشية للشيخ محمد حامد الفقي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- على كلام الشارح في منع تمائم القرآن لثلاثة وجوه، فعلق الشيخ الفقي: «ولأن فعل ذلك استهزاء أشد استهزاء بآيات الله، ومناقضة لما جاءت به...إلخ»!.

فعلَّق الشيخ ابن باز رحمهما الله تعالى: «أَقُولُ: هذه فيها نظر، والصواب أن تعليق التمائم، ليس من الاستهزاء بالدين، بل من الشِّرك الأصغر، ومن التشبه بالجاهلية، وقد يكون شركا أكبر على حسب ما يقوم بقلب صاحب التعليق من اعتقاد النفع فيها، وأنها تنفع، وتضر دون الله - عزَّ وجلَّ- وما أشبه هذا الاعتقاد .

أما إذا اعتقد أنها سبب للسلامة من العين، أو الجن، ونحو ذلك، فهذا من الشِّرك الأصغر، لأن الله سبحانه لم يجعلها سببا، بل نهى عنها، وحذر منها، بين أنها من الشِّرك على لسان رسوله - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- ، وما ذلك إلا لما يقوم بقلب صاحبها من الالتفات إليها، والتعلق بها، ولو كان تعليقها استهزاء بآيات الله سبحانه، لكان كفرا وردة عن الإسلام كما قال الله - عزَّ وجلَّ- : (قُلْ أَبِاللَّهِ وَآَيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ)الآية.

ولا نعلم أحدا من أهل العلم قال: إن تعليق التمائم استهزاء بآيات الله، ولأن الواقع من المعلقين يخالف ذلك؛ فإنهم إنما يعلقون التمائم من القرآن والسنة رجاء نفعها وبركتها لا لقصد الاستهزاء بها، وهذا بين واضح لمن تأمل، والله المستعان» انتهى من «فتح المجيد» (ص١٥٣-١٥٤ ط الشيخ علي بن سنان - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى-).

* * *

وكتب -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- رسالة إلى بعض من سأله، من مكتبه بتاريخ ١٤١٧/١٠/١٢ جاء فيها: «وأما التمائم فهي ما يعلق على الصبيان والمرضى من الحلق والودع والخرق والأوراق المكتوب فيها بعض الطلاسم، أو الكتابات المجهولة، وهكذا ما يكتب من الآيات القرآنية على الصحيح من قولي العلماء كل ذلك يسمى تمائم، ويُسمَّى حروزاً، وجوامع، وكل ذلك لا يجوز بل هو من الشِّرك الأصغر للحديث المذكور، وهو قوله -صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ-: « إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ » (رواه الإمام أحمد وأبو داود بإسناد حسن)، ثم سرد بعض الأدلة إلى أن قال:

«وهذا الذي ذكرته لكم هو المعتمد عند المحققين من أهل العلم فيما يتعلق بالتمائم إذا كانت من القرآن، أما إذا كانت من غير القرآن، فلا خلاف في منعها للأدلة المذكورة[1]. والصواب أن التمائم من القرآن ممنوعة أيضا لعموم الأحاديث ولما في منعها من الحيطة، وسد الذرائع الموصلة إلى الشِّرك، وهي من الشِّرك الأصغر كما تقدم، وقد تكون من الشِّرك الأكبر إذا اعتقد من يعلقها أنها تدفع البلاء بنفسها» انتهى من «مجموع فتاوى ومقالات ممنوعة» (٤٥٣/٩-٤٥٥ ط دار أصداء المجتمع، وانظر (٣٠٤/٨).

* * *

الثاني: الوالد العلامة الكبير المحدث الفقيه المحقق المفتي أحمد بن يحيى النجمي -حفظه المولى، ونفع به الإسلام-:

سألته : التمائم التي من القرآن هل تعد شركا؟

فأملى عليَّ:

(١) تأمَّلْ هذا النَّقلَ النَّادرَ من هذا الحَبْرِ!، وعَضَّ عليه!.

«الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وبعد:

فإن التمائم التي يتعلَّقُها الناس لا تجوز، ولو كانت من القرآن لأمور:

الأمر الأول: أن من المعروف أن من تعلَّق شيئا في الغالب أن قلبه يتعلق به، فيظن أن حياته متوقِّفة عليه، فإذا قطعت التميمة من حامليها، فإنه يكاد يَنجنُّ؛ لأنه يعتقد أن سلامته متوقفة على تلك التميمة، وفي الحديث: «من تعلق شيئا وكل إليه»، وهذا بهذا الاعتبار يعتبر من الشِّرك، إما الأصغر، وإما الأكبر.

ثانيا: أنه يؤدي إلى امتهان القرآن، وقلة احترامه فالذي يتعلق بتميمة فيها قرآن يدخل بها الحمام، ويقضي حاجته وهي عليه، والرجل الكبير والمرأة الكبيرة يتعاشران العشرة الزوجية، وقد يكون أن أحدهما، أوكلاهما يحمل تلك التميمة، والمرأة تحيض وتكون حاملة للتميمة التي من القرآن في حالة حيضها.

وهذا كله يؤدي على امتهان القرآن، وقلة احترامه، وإكرامه والله سبحانه وتعالى يقول: (فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ (٧٥) وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ (٧٦) إِنَّهُ لَقُرْآَنٌ كَرِيمٌ (٧٧) فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ (٧٨) لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ)، وإذا قلنا: إن هذا الخبر يتضمن أمرا، فإنه في هذه الحالة يجب على من أراد أن يمس القرآن أن يتطهر أولا، وقد اختلف أهل العلم في المراد بـ "المطهرين" هنا، هل المراد بهم الملائكة، أو أن المراد بنو آدم، وإذا كان المراد بهم بني آدم، فيكون في ذلك خلاف، لأن المؤمن وصف بأنه لا ينجس، والحديث متفق عليه من حديث أبي هريرة، وإذا كان لا ينجس، فمعناه أنه طاهر.

والأمر الثاني: هل التطهر واجب من الحدث الأكبر الذي هو الجنابة في حق الرجال والنساء، أو الحيض والنفاس في حق النساء، أو أن المطلوب الطهارة من الحدث الأكبر والأصغر، وأنه يجب على كل من أراد أن يمس القرآن أن يتطهر، وهذا محل نظر، وخلاف بين أهل العلم، إذ الأحاديث الواردة في ذلك في بعضها ضعف، وبعضها مقارب كحديث عمرو بن حزم أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حين أرسله على نجران كتب له كتاباً وفي ضمن ذلك الكتاب «ألا يمس القرآن إلا طاهر».

والمهم أن تعلق التمائم التي من القرآن،لا يجوز؛ لأن ذلك يؤدي إلى تعلق قلب المتعلق لها، فيقع في الشِّرك، وأنه يؤدي إلى امتهان القرآن، وعدم احترامه وذلك لا يجوز أيضا.

فالقول الحق في هذه المسألة عدم جواز تعلق التميمة ولو كانت من القرآن كما ذهب إلى ذلك ابن مسعود، وبعض الصحابة، وبالله التوفيق».

أملى هذه الفتوى

أحمد بن يحيى النجمي

١٤٢٥/٩/٩

قلت: نقلت الفتوى كما أملاها عليَّ بطولها، وانظرها مختصرةً في شرحه لكتاب التوحيد المُسمَّى الشَّرحُ المُوجَزُ المُمهَّد لتوحيدِ الخالقِ المُمجَّد(ص٥٦و٦٧).

* * *

التَّنْبِيهُ الحَادِيْ عَشَرَ: [لَفْظَةُ "يَرْقُونَ" شَذَّ بِهَا سَعِيدُ بنُ مَنصورٍ، وسَعْدُ الحُمَيِّدُ لَيسَ مِن المُحَقِّقينَ]

قولك(ص ١٤٥) وأنت تسوق القرائن التي تدل على شذوذ زيادة "يرقون":

«...فالخطأ إما أن يتحمله سعيد بن منصور، أو هشيم بن بشير، ورجح شيخي سعد ابن عبد الله الحميد أن هشيما أولى بتحمل الخطأ، إذ سعيد بن منصور أحفظ منه، ويروي من كتاب»انتهى.

*　　*　　*

أَقُولُ: دعوى أن سعيد بن منصور أحفظ من هشيم بن بشير، فيها نظر! بل الثابت أن هشيما أحفظ، وثناء الأئمة على هشيم، وحفظه، وتثبته كثير يراجع في مظانِّه، ولا يلزم من كثرة رواية سعيد من كتاب أن لا يروي من حفظه، فهو حافظ، هذا مما لا يخفى!.

وليس من شرط الثقة الحافظ أن لا يهم!، ومن أعلَّ هذه اللفظة إنما ينكرها على سعيد بن منصور، لا شيخه هشيم، وهو الذي جرى عليه شيخ الإسلام ابن تيمية - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى-.

ولهذا دافع الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١١/ ٤٩٧ ط/دار السلام) عن سعيد، فقال – بعد ذكره انتقاد ابن تيمية-: «وأجاب غيره (يعني ابن تيمية) بأن الزيادة من الثقة مقبولة، وسعيد بن منصور حافظ، وقد اعتمده البخاري ومسلم، واعتمد مسلم على روايته هذه، وبأن تغليط الراوي مع إمكان تصحيح الزيادة لا يصار إليه» انتهى المراد.

وجزم بوهم سعيد فيها محدث العصر ناصر الدين الألباني - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- فقال في تعليقه على «مختصر مسلم» للمنذري (ص ٣٧ رقم ١٠١): «قلت: قوله "لا يرقون" شاذة تفرَّد بها شيخ مسلم سعيدُ بنُ منصور... » انتهى المراد، وبيَّن في «الضعيفة» (١٦٩/٨تحت رقم ٣٦٩٠) مخالفة هذه اللفظة لأحاديث الباب في بيان مفيد، وانظر: «تيسير العزيز الحميد» (ص ١٠٨-١٠٩).

وشيخك "سعد الحميِّد" من المشتغلين، وليس من المحققين، فلا يعارض بقيله، الأئمة الجهابذة النقاد!.

نَزَلُوا بمَكَّةَ في قَبَائلِ هَاشِمٍ ونَزَلْتَ بالبَيْدَاءِ أَبْعَدَ مَنْزِلِ!

واعلم- وفَّقَنِي اللهُ وإيَّاك- أن "سعدًا الحُميّد" - هداه الله- من المعروفين بولائهم للحزبيين، فقد جاء إلى اليمن المحروس عام ١٤٢٥، ليجمع كلمة الحزبيين ممن هم فصائل من فكر حزب الإخوان المسلمين، فجمع رأسين ممن خرج على دعوة أهل السنة والجماعة، وقام لحرب دعوة الإمام المجدد المحدث أبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى-!.

كَنَاطِحٍ صَخْرَةً يَومًا لِيُوهِنَهَا! فَلَمْ يَضِرْهَا وأَوْهَى قَرْنَهُ الوَعِلُ!!

فجمع في الظاهر(!) أحمد بن حسن المعلم، ومصطفى بن إسماعيل أبا الحسن -هداهما الله-، وكتب لذلك بيانا وقع عليه الثلاثة!.

وحين أطلعني عليه بعض إخواني جزاهم الله خيراً، رأيت فيه من الأخطاء الخطيرة ما يتعجب منه اللبيب، فكتبت مقالا سميته «مَلاحِظُ عِلميَّةٌ تَهُمُّ كُلَّ سَلَفِيٍّ أَثَرِيٍّ على مَا أَصدَرَهُ الحُمَيْدُ، والمعلِّمُ، والمِصريُّ»، ولا زال البحث، والمقال موجوداً عندي، لم يتيسر حتى الآن نشره.

يا أُخَيَّ لا يفلح والله في العلم من يطلبه عند أمثال هؤلاء!، ولقد كان من محاسن شيخنا أبي عبد الرحمن مقبل بن هادي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- على طلاب العلم دوام التحذير العام من مسالك هؤلاء، وبيّن بجلاء أن من يبتلي ببلائهم لا يفلح في العلم، وكان من كلماته الفريدة: «الحزبية مسَّاخة!! ».

وكم تحداهم أن يظهروا شيئا مما فتح عليهم من العلم بعد أن ابتلوا بالحزبية، أو طالب خرَّجوه – هم- !!.

فمات - رحمة الله عليه- وهم عن كسر جلمود هذا التحدي عاجزون!، ولله الأمر من قبل ومن بعد، وصدقَ ابن سيرين: «إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم».

*   *   *

التَّنْبِيهُ الثَّانِي عَشَرَ: [سَبَبُ جَعْلِ الاسْتِدْلالِ بالأَحوَالِ الفَلَكِيَّةِ عَلى الحَوَادِثِ الكَوْنِيَّةِ مِن عِلْمِ التَّأثِيرِ]

قولك (ص ١٥٨): «وقد رأيت جمعا من أهل العلم عد من أنواع "علم التأثير" الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الكونية، وهذا لا شك أنه محرم وشرك، لأن فيه ادعاء علم الغيب إيهاماً للناظر أن ذلك بالنجوم كما سيأتي الكلام عليه، لكن لا أدري ما وجه جعله من "علم التأثير" إذ ليس فيه ادعاء تأثير النجوم في غيرها» انتهى.

* * *

أَقُولُ: جزاك الله خيرا أن قلت في هذا الموضع "لا أدري"، ومن تواضع لله رفعه، وكلنا بحاجة إلى هذا الأدب فيما لم نتحقق علمه.

وقد رأيت في بعض المصادر ما يفيد أن الاستدلال بحركة النجوم، وتقلباتها وتغيراتها أنه سيكون كذا وكذا، لأن النجم الفلاني صار إلى كذا، فيجعل ذلك دليلاً على شقاوة، أو سعادة، أو مطر، أو مال، أو موت...إلخ مما هو من الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الكونية، قد جرى في صنيع أهل العلم جعل هذا مما يسمى بعلم التأثير، لأمرين:

الأول: إفساد العقول، فيظن الناس أن النجوم أثرت وأحدثت، فالمنجم يوهم الناظرين أن ذلك من النجوم، فيحصل عند الجهلة الأمر الثاني.

الثاني: تعلق القلب بغير الله تعالى.

فصار أثر هذا المسلك في الجهال، كأثر ادِّعاء أنها المؤثر بذاتها، فتَأَمَّلْ!.

فباعتبار ما يدعيه المنجم بلسان حاله من التأثير، أدخل في "علم التأثير" هذا وجه صنيع أهل العلم فيما رأيت وقد أشار إلى ذلك الإمام المحقق ابن سعدي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في كتابه النافع «القول السديد» (ص١٠٨)، واللهُ المُوفِّقُ والهادي.

* * *

التَّنْبِيهُ الثَّالِثُ عَشَرَ: [تَحْقِيْقُ مَسْأَلَةِ إِضَافَةِ النِّعَمِ إلى الأَسْبَابِ الحَقِيْقِيَّةِ!]

قولك (ص١٦٢-١٦٣):

«ذكر بعض الفضلاء أن من نسب نعمة إلى منعم حقيقي مع تناسي أن الله هو المنعم شرك أصغر، وكأن دليله أن ابن عباس فسر قوله تعالى: (فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) بأمور منها قول "لولا كليبة هذا لأتانا اللصوص ولولا البط في الدار لأتى اللصوص... ثم قال في آخر كلامه هذا كله به شرك" أخرجه ابن أبي حاتم. وجه الدلالة: أن البط والكلب سببان حقيقيان في طرد اللصوص وقد جعل نسبة هذه النعمة إليهما من جملة الشِّرك والرسول صلى الله عليه وسلم قد نسب إلى نفسه نعمة تخفيف العذاب عن عمه وهو سبب حقيقي وقطعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقع في الشِّرك فكيف الجمع بينهما؟ فجعل الجمع أن ابن عباس قال هذا الكلام فيمن نسي ولم يستشعر أن الله المنعم ورسوله الله صلى الله عليه وسلم لكمال توحيده لم يكن لينسى فمن ثم لم يكن وقع في الشِّرك، وفيما ذكر حفظه الله نظر يتضح بما يلي:

أ. أن أثر ابن عباس المستدل به لا يصح لأن في إسناده شبيب بن بشر وقد تفرد به.

ب. أنني راجعت ما شاء الله من كتب التفسير وشراح الأحاديث وشروح كتاب التوحيد ولم أر من ذكر قوله هذا وسبقه إليه والله أعلم»انتهى.

* * *

أَقُولُ: هذا البعض هو العلامة المحقق الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- فقد قرر هذا المعنى في كتابه «القول المقيد» (٢١٠/٢و٢٠٣)، ولم يصرح به، وإن كان هو مؤدى كلامه.

اعلم وفَّقَنِي اللهُ وإيَّاك أن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- بوّب في «كتاب التوحيد»؛ فقال: باب قول الله تعالى: (يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا) الآية(النحل ٨٣)، ثم بوّب بعده فقال: باب (فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)(البقرة ٢٢).

والمتقرِّر عند الشراح أنه كفر دون كفر، وكفر أصغر، وكفر نعمة، وشرك خفي، وهو إسناد النعم، ونسبتها إلى غير الله تعالى من أسبابها، فإن اعتقد أن السبب هوالمنعم الموجد الخالق، فهذا كفر أكبر.

ومثَّل في البابين بألفاظ منها: لولا فلان لم يكن كذا، هذا مالي ورثته عن آبائي، كانت الريح طيبة، والملاح حاذقا، والحلف بغير الله، وما شاء الله وشئت، ولولا الله و فلان.

قال العلامة المحقق ابن عثيمين رحمه الله تعالى : (ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا): أي ينكرون إضافتها إلى الله لكونهم يضيفونها إلى السبب متناسين المسبب الذي هو الله سبحانه، وليس المعنى أنهم ينكرونه هذه النعمة، مثل ان يقولوا: «ما جاءنا مطر، أو ولد، أو صحة، ولكن ينكرونها بإضافتها إلى غير الله، متناسين الذي خلق السبب، فوجد به المسبب» انتهى من «القول المفيد» (٢٠١/٢).

وإضافة النعمة إن كانت إخباراً محضاً، فهذا جائز كقول القائل: من أين لك هذا البيت؟ فيقول: ورثته عن آبائي؛ وإنَّما المحذور في إضافة النعمة، ونسبتها إلى السبب، مما قد ينسى المنعم الحقيقي، ويعلِّق القلب بالسبب، وينافي شكرَ الرَّبِّ، وهو عبادةٌ جليلةٌ.

واعلم أن هذا التقرير في اضافة ونسبة النعمة إلى السبب وقول القائل : «لولا فلان ما كان كذا»، أعظم، وأخطر، لما فيه من الحصر، الذي يكون معه التفات إلى السبب دون المسبب الحقيقي، والمنعم وهوالله - جلَّ وعَلا – .

قال الإمام سليمان بن عبد الله - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «تيسير العزيز الحميد» (ص٥٨٤): «قوله "لولا فلان" إلى آخره، قال ابن القيم ما معناه: «هذا يتضمن قطع إضافة النعمة عمن لولاه لم تكن، وإضافتها إلى من لم يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً فضلاً عن غيره، وغايته أن يكون جزءاً من أجزاء السبب، أجرى الله نعمته على يده، والسبب لا يستقل بالإيجاد، وجعله سببا هو من نعم الله عليه، فهم المنعم بتلك النعمة، وهو المنعم بما جعله من أسبابها، فالسبب والمسبب من إنعامه، وهو تعالى كما أنه قد ينعم بذلك السبب، فقد ينعم بدونه، ولا يكون له أثر، وقد يسلبه سببيته، وقد يجعل لها معارضا يقاومها، وقد يرتِّب على السبب ضد مقتضاه، فهو وحده المنعم على الحقيقة»انتهى.

فقولك : «أ-أثر ابن عباس المستدل به لا يصح، لأن في إسناده شبيب بن بشر، وقد تفرد به».

أَقُولُ: نعم، لكن معناه حق تؤيده الأدلة، فاعتراضك بضعف السند لا معنى له، إذ البحث هنا فيما حواه، سواء قاله ابن عباس رضي الله عنه أم غيره فتَأَمَّلْ!.

وقولك: «ب- أنني راجعت ما شاء الله من كتب التفسير وشراح الأحاديث وشروح كتاب التوحيد ولم أر من ذكر قوله هذا وسبقه إليه والله أعلم»انتهى!.

أَقُولُ: لم يتلفظ العلامة ابن عثيمين -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- بما ذكرته وإنما صرح بقيد أنهم تناسوا المسبب الذي هو الله سبحانه في غير موضع، وحكم الباب كما تقدم أنه كفر نعمة، وشرك أصغر، فتقرَّر من كلامه أن من نسب نعمة إلى منعم مع تناسي أن الله هو المنعم، فقد أشرك شركاً أصغر، وهذا ما جزمت به عنه!.

إذا سلَّمت بهذا فإن أهل العلم لا ينازعون في صحة ما قرره الشيخ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- بل قد صرح بعضهم بما ذكر قال الإمام سليمان بن عبد الله رحمه الله في «التيسير» (ص٥٨٢ و ٥٨٥) بعد أن بين أن ألفاظ الباب من الشِّرك الخفي: «...نسبوا ذلك إلى طيب الريح، وحذق الملاح في سياسة السفينة، ونسوا ربهم الذي أجرى لهم الفلك في البحر رحمة بهم...».

قال: «...فيكون نسبة ذلك إلى طيب الريح، وحذق الملاح من جنس نسبة المطر إلى الأنواء، وإن كان المتكلم بذلك لم يقصد أن الريح والملاح هو الفاعل لذلك من دون خلق الله، وأمره، وإنما أراد أنه سبب، لكن لا ينبغي أن يضيف ذلك إلا إلى الله وحده، لأن غاية الأمر في ذلك أن يكون الملاح والريح سببا، أو جزء سبب، ولو شاء الرب تَبارَكَ وتَعَالى لسلبه السبب...إلخ».

وقرَّر هذا أيضا غير واحد كالعالم الفاضل ابن قاسم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «حاشيته على كتاب التوحيد» (ص ٢٩٨-٢٩٩)، والعالم الكبير المحقق سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- وسيأتي كلامه إن شاء الله تعالى، وغيرهم كثير لو تتبَّعتَ!.

فقولك: «أنني راجعت ما شاء الله من كتب التفسير، وشراح الأحاديث، وشراح كتاب التوحيد»!! غفلةٌ ناتجةٌ عن عدم التأمُّل، وإني

لأعجب حين تفهم من كلام ابن عثيمين - رَحِمَـهُ اللهُ تَعَالى- ما قرَّرته عنه، ولا تفهم ذلك من كلام من سبقه إليه من الشراح، فالكمال لله وحده!.

*　　*　　*

فَرْعٌ مُهِمٌّ جِدًّا:

تقدَّم أن إضافة النعمة إذا كانت إخباراً عن السبب، فليست من الباب الذي نحن في بحثه، وتقريره، كأن يسأل سائل كما تقدم من أين لك هذا البيت؟ فيجيب: هذا ورثته عن آبائي.

وكقولهم لفلان علي نعمة، أو يد، أوفضل، ومنه قوله تعالى: (وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ).

فالمخبِر يعتقد أن المنعم الحقيقي هو الله - جلَّ وعَلا – ، ولم يتناس الله تعالى، بل أراد الإخبار عن السبب، لا تجاهل المسبب! وهذا يعرف بالقرائن.

قال الإمام سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «شرحه لكتاب التوحيد» (ص٢٠٤ تحقيق العلاوي): «وليس المراد أن يقولها بقصد الإخبار، لأنه لا بأس أن يخبر بهذا على أنه سبب بل أن يقول ذلك غافلاً، ناسياً المنعم الحقيقي» انتهى.

وأما إسناد النعم الذي يكون فيه التفات القلب إلى السبب، وغفلته عن المسبب الحقيقي فهذا شرك أصغر، لا يتمارى فيه!.

قال العلامة المحدث الفاضل سليمان الحمدان (ت ١٣٩٧) - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «الدر النضيد على كتاب التوحيد» (ص٢٢٥): «والخلاصة أن كل من ينسب النعم إلى غير الله، فقد أوقع نفسه في نوع من أنواع الشِّرك» انتهى.

فإن قلت: اعتمدت في تقعيد هذا الباب على حديث العباس - رَضيَ اللهُ عَنهُ- في الصحيحين، وفيه: « ولَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنْ النَّارِ ».

فالجواب: صدقتَ، وهذا الحديث ليس من هذا الباب!، بل هو من باب الإخبار عن السبب، وهو جائز باتفاق! ويدل لهذا قول العباس بن عبد المطلب - رَضيَ اللهُ عَنهُ- وهو عم النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- وأخو أبي طالب : «يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَفَعْتَ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ فَإِنَّهُ كَانَ

يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ»، وفي لفظ لمسلمٍ: « إِنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَنْصُرُكَ فَهَلْ نَفَعَهُ ذَلِكَ».

هذا سبب الحديث! وفيه طلب العباس - رَضِيَ اللهُ عَنهُ- من النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- أن يخبره بما نفع به أبا طالب، لا سيما وأبو طالب قد كان وكان! فأخبره النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- فقال: « نَعَمْ هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ؛ لَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنْ النَّارِ » [أخرجه البخاري ٣٨٨٣ و٦٢٠٨ و٦٥٧٢، ومسلم ٢٠٩].

فهذا إخبار محض عما صنعه وفعله، وجازى به عمَّه، بإخراجه من الدرك الأسفل من النار إلى ضحضاح من نار، ولهذا جاء في لفظ لمسلم: « نَعَمْ وَجَدْتُهُ فِي غَمَرَاتٍ مِنْ النَّارِ، فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى ضَحْضَاحٍ»، وجاء في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري - رَضِيَ اللهُ عَنهُ- أن رسول الله - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- ذكر عنده عمه (أبو طالب)؟ فقال: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ النَّارِ، يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ» [البخاري ٣٨٨٥ ومسلم ٢١٠]، ثم أخبر النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- عمه العباس عن سبب ذلك فقال: « ولَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنْ النَّارِ »، فهذا إخبار منه - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- عن سبب جعل عمه أبي طالب في ضحضاح من نار، بعد أن كان في غمرات النار.

وهو - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- يحكي ما قام به من الشفاعة الخاصة لعمه أبي طالب جزاء نصره وحياطته!، وهذا دون تردد على خلاف قول القائل: (لولا حذق الملاح ما نجونا ولولا الطبيب لهلكت!!)؛ فإن هذا إسناد محض لهذه النعمة إلى سببها، مؤدٍّ إلى تعلُّق القلب بهذا السبب، والغفلة عن المنعم الحقيقي، وهو الله تعالى، وترك عبادة الشكر!.

وقد رأيت لمعالي الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ - وفقه الله- فتوًى مطولة في الجواب عن هذا في آخر كتابه «التمهيد شرح كتاب التوحيد» (ص ٦٢٥-٦٢٨) مفيدة، ويؤسفني أنك لخصتها بإخلال!، ثم تعقبت تخليصك بكلام هزيل لوما طلبُ الاختصار؛ لأبنت ذلك، وفي طيَّات هذا الجواب ما يكفي العاقل!.

ونظيرُ هذا الحديث قول عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن الحارث بن هشام لِأَبِي هُرَيْرَةَ- في حديث صوم الجنب- :«إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا؛ وَلَوْلَا مَرْوَانُ أَقْسَمَ

عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ، فَذَكَرَ قَوْلَ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ»، فَقَالَ :«كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَهُنَّ أَعْلَمُ» [البخاري١٩٢٦ومسلم ١١٠٩].

ونظيره – أيضاً- حديث عبد الله بن عدي بن حمراء قال: رأيت رسول الله - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- واقفا على الحَزْوَرَة [في سوق مكة] فقال: «[والله] إِنَّكِ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ الْأَرْضِ إِلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنَّ أَهْلَكِ أَخْرَجُونِي مِنْكِ مَا خَرَجْتُ» [أخرجه أحمد (٣٠٥/٤)، والترمذي(٣٩٢٥)، وابن ماجه(٣١٠٨)، والدارمي(٢٥١٠)، وغيرهم، قال شيخنا في «الجامع الصحيح» (١٩٣/٤): «هذا حديث حسن غريب صحيح»] انتهى.

*　　*　　*

ومما يَندَى له جبين الموحد استدلالك (ص ١٦١) بـ : «حديث العباس - رَضيَ اللهُ عَنهُ- على جواز إضافة النعمة لغير الله لكن بشرط أن يثبت كونه منعما، وسببا حقيقيا» انتهى، وهذا فيه نظرٌ كبيرٌ كبيرٌ!!!.

فإن قلت: سبقني ابن عثيمين؟.

قيل: أخطأت عليه، فإنه لم يطلق العبارة، كما أطلقتها، إنما قال: «أن يضيفه إلى سبب صحيح ثابت شرعا، أو حسا، فهذا جائز بشرط أن لا يعتقد أن السبب هو المؤثر بنفسه، وأن لا يتناسى المنعم بذلك»انتهى(٢٠٤/٢).

وأنت يا عبد العزيز لا توافقه على شرط التناسي، بل تراه مما انفرد به، ولم تجد من سبقه إليه! كما تقدم!.

وإسناد النعم ابتداء فيه التفات إلى السبب دون المسبب، وهذا يعلق القلب بغير الله، فيغفل القائل، ويتناسى المنعم الحقيقي، كيف وهو مناف لشكر الرب تعالى!.

وإما الإخبار المحض عن السبب، فليس فيه الغفلة والتناسي للمنعم الحقيقي - جلَّ وعَلا – ، ولا فيه شكر غير الله تعالى.

إذا قَرَّ بقلبك هذا الحق، وإلا فتضرَّع إلى الله أن يشرح صدرك لهداه!.

*　　*　　*

ثم إنه يرد عليك أن ما ذكره العلماء كشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- من قولهم: «لولا كليبة هذا لأتانا اللصوص، ولولا البط في الدار لأتى اللصوص، وقول بعض السلف: كانت الريح

طيبة، والملاح حاذقا، وقول عون بن عبد الله: يقولون: لولا فلان لم يكن كذا»، ونظائرها كلُّ المذكورات أسباب حقيقيّة.

قال الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان - حَفظَهُ اللهُ تَعالى- في «إعانة المستفيد» (٢١٠/٢): «في الآية وأقوال السلف دليل على عدم جواز نسبة الأشياء إلى أسبابها، وأن ذلك من كفر النعمة، لأنه معلوم أن الريح الطيبة سبب لجريان السفينة، ولكن إذا أضاف هذه النتيجة الطيبة إلى هذين السببين، صار ذلك من الكفر بنعمة الله»انتهى.

فقولك بجواز نسبة النعمة إلى أسبابها الحقيقة، هدم لهذا الباب القائم على جملة من الأدلة الصريحة في منع ذلك، وهو ينافي الشكر المطلوب، وهو كفر بنعمة الله مؤدٍّ إلى تناسي المنعم الحقيقي، وهو الله - جلَّ وعَلا – وتعلُّق القلب بالأسباب دون المسبِّب الحقيقي.

قال الله تعالى: (يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا)، وقال تعالى: (وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ)، وقال تعالى: (فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) وفي «الصحيحين» من حديث زيد بن خالد الجهني - رَضيَ اللهُ عَنهُ- وفيه أن الله سبحانه وتعالى قال: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ » الحديث، قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- : «وهذا كثير في الكتاب والسنة يذم سبحانه من يضيف إنعامه إلى غيره ويشرك به».

وجميع أئمة الدعوة على خلاف ما تقول، وكلهم يصرِّح بمنع نسبة النعم إلى أسبابها الحقيقة من دون الله تعالى.

وفي فتح هذا الباب إساءة أدب مع جناب الربوبية، والمقام مقام اختصار ونصح، وإلَّا فهذه المسألة مما يخفى ويجري على ألسنةٍ كثيرة.

قال الشيخ العلامة صالح الفوزان - حَفظَهُ اللهُ تَعالى-: «فهذا الباب باب جليل، لأنه يعالج مشكلة يقع فيها كثير من الناس، ولا يحسبون لها حسابا، ويتكلمون بكلام يظنونه هينا وهو عند الله عظيم، حيث إنهم ينسبون نعم الله إلى غيره، ولا يشكرون الله سبحانه وتعالى»انتهى من «إعانة المستفيد» (٢٠٩/٢).

وأختم الكلام بكلمة لحبر القصيم العلامة المحقق عبد الرحمن بن ناصر السعدي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في كتابه النافع «القول السديد في مقاصد التوحيد» (ص١٤٠) قال: «الواجبُ على الخلقِ إضافةُ النِّعمِ إلى الله قَولاً،

واعترافًا كما تقدم، وبذلك يتمُّ التَّوحيد، فمَن أنكرَ نعم الله بقلبه، ولسانه، فذلك كافرٌ ليس معه من الدِّين شيءٌ.

ومَن أقرَّ بقلبه أن النِّعم كلَّها من الله وحده، وهو بلسانِه تارةً يضيفُها إلى الله، وتارةً يضيفُها إلى نفسِه، وعملِه، وإلى سعي غيره كما هو جارٍ على ألسنةِ كثيرٍ من الناس، فهذا يجبُ على العبدِ أن يتوبَ منه، وأن لاَ يضيفَ النِّعم إلَّا إلى مُوليهَا، وأن يجاهدَ نفسه على ذلك، ولا يتحقَّقُ الإيمانُ، والتَّوحيد، إلَّا بإضافةِ النِّعم إلى الله قولًا واعترافًا.

فإنَّ الشُّكر الذي هو رأسُ الإيمان مبنيٌّ على ثلاثةِ أركانٍ: اعترافِ القلب بنعم الله كلها عليه، وعلى غير، والتحدُّثِ بها، والثناءِ على الله بها، والاستعانةِ بها على طاعةِ المنعم، وعبادتِه، والله أعلم» انتهى.

يا أخيَّ في الله: عبدَ العزيز! كُنْ مع أهل العلم، في حلِّك وتَرحَالِكَ؛ فإن هذه المسائل من الدِّقة بمحلٍّ، فالزم غرزهم تسلم، واتهم رأيك تفهم!، والله يوفِّق الجميع لما يحب ويرضى.

*　　*　　*

انْتِقَاضُ الاعْتِرَاض

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص١٤) :

«

فإذا كان أخونا الفاضل يجوز نسبة النعمة إلى السبب الحقيقي – من باب الإخبار – كما تقدم نقله عنه ، فما معنى استدراكه الأول على قولي " لولا حماة التوحيد..."؟ وهو من نفس البابة أي : الإخبار ؟ وأي خطأ فيه وهو يجوزه؟ هذا التناقض الأول » انتهى!.

أَقُولُ:

ليس هذا بتناقض ، وليس قولك الأول من باب الإخبار، بل هو إسناد محضٌ لنعمة كشف الباطل، وإزاحة الشبه، وعدم نفاذها إلى قلوب الناس ..، وهذا مما يدلُّ على أنك لم تفهم باب الإخبار، الذي ليس فيه إسنادٌ محضٌ !، فاتق الله ، ولا تُمَار بباطل !.

وقد شرحتُ لك باب الإخبار بما فيه الكفاية!.

ثمَّ ممَّا يدلُّ على تناقضُ عبدالعزيز، واضطرابه! أنَّه تارةً يُقرِّرُ (ص ٨) من «اعتراضاتِهِ» أن إضافة النعم إلى الأسباب الحقيقية بدون ذكر الله جائزٌ، كقولهم فيمن أنقذَ غريقاً: لولا فلان لغرق فلان!!، ثمَّ يقول: «ومن ذلك قولي في أوائل كتاب " قواعد ومسائل في توحيد الإلهية " : لولا حماة التوحيد وأنصاره ... " وقد قررت جواز مثل هذا»!!.

ثمَّ يأتي ههنا ويقول : فما معنى استدراكه الأول على قولي " لولا حماة التوحيد... "؟ وهو من نفس البابة أي : الإخبار»!!.

ياعبدالعزيز: قولكَ: (لولا حماة التوحيد) ، من بابِ ابتداء الإسنادِ المَحضِ إلى الأَسبابِ الحَقيقيَّة!، أم هو من بابِ الإخبار ؟.

وهل تُدركُ الفرقَ بينَهما ؟ أم أنك تريدُ التَّخلُّصَ من النَّقد كيفما اتفق؟!!.

ثمَّ قولُكَ: كأن يقال فيمن أنقذ غريقاً : لولا فلان لغرق فلان.. وقد قررت جواز مثل هذا

هـذا شـركٌ أصـغرُ كمـا صـرَّح بـذلك الأئمَّـةُ، لأنـه ابتـداء إسـنادٍ محض..إلخ كلامهم، فاتَّقِ الله ولا تفتح علـى المسلمين بـاب الشركِ مُناضلَةً عن أخَطائكَ!!.

*　　*　　*

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلميـة» (ص١٥) : (أمـا التنـاقض الثـاني فقـال – فيمـا تقدم نقلـه عنـه فـي التنبيـه الثالـث عشـر -: واعلم أن هذا التقرير في إضافة ونسبة النعمة إلى السبب وقول القائل : «لولا فلان ما كان كذا»، أعظم، وأخطر، لما فيه من الحصر، الذي يكون معه التفات إلى السبب دون المسبب الحقيقي، والمنعم وهوالله - جلَّ وعَلا – ا.هـ

هذا الأخطر والأعظم – على حد قوله- قد جوزه هو نفسه وهو الذي جاء بـه النص. فكيف جوزه تارة ثم شدد فيه تارة أخرى سبحان القائل) وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً (انتهد .

أَقُولُ:

الله أكبر !، أهكذا ياعبدالعزيز يكون الجدل بالتي هي أحسن؟!.

أهكذا يتعامل أهل العلم والأدب والإنصاف ؟!.

أين ما أنا فيه؟! ، وأين ما أنت فيه؟.

أنا أقرِّرُ أن لفظ (لولا فلان ما كان كذا) مُجَرَّدا !!، أعظم وأخطر؛ لمَا فيه من الحصر للنعمة بالسبب دون المسبِّب!.

أما الإخبار ، فليس فيه الاطلاق دون قيد ، ولا التجرُّد، فسؤال السائل : كيف نجا فلان ؟؛ فجوابُ المجيب: لولا كذا ما نجا ، سؤال عن السبب ، والجوابُ إخبارٌ عن السبب، وليس فيهما تجاهلٌ للمسبِّب !، بخلاف لفظ (لولا كذا ماكان كذا) ابتداء ، مجرَّداً، فهل فهمتَ ياعبدالعزيز؟!.

ثم من عجبٍ عودُك إلى الاستدلال بحديث العباس- رضي الله عنه- ، وقد أبنتُ لك برواياته ما لا تستطيع الجواب عنه بعلم وعدل!، فاتق الله ياعبدالعزيز؛ فإنك غدا مسؤل ، وسيظهر الله لعباده زيف ما تقول ، وفي مثل هذا المقام حاجتك إلى الوعظ أعظم من حاجتك إلى الجدل؟!.

*　　*　　*

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص١٥) : (فعلى هذا إذا قال الشيخ سليمان بن عبدالله : (وتناسوا ربهم) يريد أن

كل من أضاف نعمة إلى غير الله فقد نسى المنعم سبحانه بمجرد الإضافة وليس اشتراطاً منه)!!.

أَقُولُ:

لا أدري ما جوابك لو سألتك ما إعراب جملة (ونسوا ربهم)؟.

أوليست حالية؟ والجملة الحالية تفيد الشرط، فإن الحال في المعنى صفة للشيء، معها حصل الحكم ، ومن هنا جعل العلماء الجملة الحالية مما يفيد الشرطية، هذا أوَّلاً.

وثانيا: كلام الإمام سليمان -رحمه الله- في بيان من نسب النعمة إلى غير الله بلفظ (لولا..) ابتداء، وأنه يتضمَّن قطع إضافة النعمة عمن لولاه لم تكن؛ فكلامه وكلام ابن عثيمين في جادَّة واحدة لا فرق ، ولذلك قرَّر ابن عثيمين جواز إسناد النعم بشرط أن لا يُعتقد أن السبب مؤثربنفسه، وأن لا يتناسى المنعم بذلك. وقرَّر هذا الشيخ سليمان، قال :(نسبوا ذلك إلى طيب الريح، وحذق الملاح في سياسة السفينة، ونسوا ربهم الذي أجرى لهم الفلك في البحر رحمة بهم..)، وقال:(فيكون نسبة ذلك إلى طيب الريح، وحذق الملاح من جنس نسبة المطر إلى الأنواء).

* * *

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص١٧) : (عفا الله عنك لو رفقت وقلت القول الأحسن كما قال ربنا تعالى (وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ بَيْنَهُم) لكنت للأدب القرآني أوفق)انتهى!!.

أَقُولُ:

لم أخرج عن الأدب -غفر الله لك-، وإنما الأدب في لزوم الكتاب والسنة، ومافهمه العلماء في هذه الأبواب الدقيقة !.

ومَن عارضهم وليس أهلا للمعارضة – لو صحَّت، فكيف إذا لم تصح ؟ - ، هو الخارج عن الأدب ، اللَّاجُّ في سوء الأدب !.

وقولي :(غفلة .....) كان جواباً عن قولك (إنني راجعت.... التوحيد)؛ فذكرتُ لك أنه سبقه غير واحد، وأن ما ظننته غفلة، ثم اعتذرتُ عنك بأنها ناتجة عن عدم التأمل ؛ لأنها ماثلة بين عينيك لو تأملتَ!.

فهل في هذا مع ما تقدم إساءة أدب؟، اللهم عفوك!.

* * *

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص١٨) – بعد أن ذكر عن أئمة استعمال لفظ (لولا) -: (فهل يا ترى يستدرك على هؤلاء الأئمة !!)انتهى!!.

الجواب: لا؛ لأنها إخبار لا ابتداء إسناد كما صنعتَ ، فهل فهمتَ؟!، أسأل الله أن يبصِّرك.

*　　*　　*

التَّنْبِيهُ الرَّابِعُ عَشَرَ: [هَلْ كَانَ كِبَارُ الصَّحَابَةِ يَتَبَرَّكُونَ بِذَاتِهِ - صَلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ-]

قولك(ص ١٦٦-١٦٧): «ولعله يغني عنه الاستدلال بهذا الحديث أن كبار الصحابة، لم يكونوا يتبركون بذات رسول الله - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- كما ذكر ذلك بعضهم» انتهى.

* * *

أَقُولُ: هذه الدَّعوى والاستدلال يحتاج إلى دليل، فإن قام، وإلا فهم كغيرهم - رَضِيَ اللهُ عَنْهُم - جميعا هذا ما أعلمه الآن. فقد جاء في «صحيح البخاري» (٢٧٣١ و٢٧٣٢) من حديث المِسورِ بنِ مَخرمةَ، ومَروانَ- يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِه - الحديث طويل-، وفيه: «فقال عروة بن مسعود :... فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى وُجُوهًا، وَإِنِّي لَأَرَى أَوْشَابًا مِنْ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفِرُّوا وَيَدَعُوكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: امْصُصْ بِبَظْرِ اللَّاتِ! أَنَحْنُ نَفِرُّ عَنْهُ، وَنَدَعُهُ؟، فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ قَالُوا: أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لَأَجَبْتُكَ...- وفيه-: ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَيْنَيْهِ قَالَ فَوَاللَّهِ مَا تَنَخَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ... »الحديث.

وجاء في «صحيح مسلم» (كتاب الفضائل بابُ: قُربِ النَّبيِّ- صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- مِن النَّاس، وتَبَرُّكِهم بِهِ!)من حديث أنس - رَضِيَ اللهُ عَنهُ- قال: «لقد رأيت رسول الله - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ-، وَالْحَلَّاقُ يَحْلِقُهُ وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ فَمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ ».

وفي «الصحيحين»، واللفظ «لمسلم» (٥٠٣٩) عن أبي جحيفة - رَضِيَ اللهُ عَنهُ- : «وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخْرَجَ وَضُوءًا فَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ ذَلِكَ الْوَضُوءَ فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِه » الحديث، وقريب منه جدا لفظ البخاري (٣٧٦و٥٨٥٩).

وفي لفظ لمسلم أيضا: «فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوئِهِ فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاضِحٍ... »الحديث.

والأدلة على تبرُّك الصحابة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُم - بذات رسول الله - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- ، وآثاره كثيرة، وهذا التبرك لا يعارض التوحيد، ولا هو من الغلو، بل هو مما وردت الشريعة به، وبإقراره؛ ولأجل هذا لم ينههم النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- عن ذلك، ومعلوم حماية النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- لجناب التوحيد، وتحذيره مما يقدح فيه، ولو حرف عطف يقتضي في الظاهر التشريك والمساوة!.

والأصل في التبرك أنَّ كبار الصحابة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُم -فيه كغيرهم - رَضِيَ اللهُ عَنْهُم -جميعا. ومن ادعى خلاف ذلك؛ فعليه بالبرهان، والله المستعان.

وقد صُنِّف في هذه المسألة كتاب كبير اسمه: «التبرك أنواعه وأحكامه» تأليف ناصر الجديع - وفقه الله-.

وقد ذكر في كتابه نماذج كثيرة وانظر (ص ٢٤٣-٢٥١) قال (ص٢٤٤): «ولهذا فإن أصحاب الرسول - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ، ورضيُ عنهم- ، تبرَّكوا بذاته عليه الصلاة والسلام، وبآثاره الحسية المنفصلة منه - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- في حياته، وأقرهم - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- على ذلك، ولم ينكر عليهم... » انتهى المراد.

*　　*　　*

انْتِقَاضُ الاعْتِرَاض

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٤٥) : «فعارض أخونا بأن الأدلة المنقولة عن الصحابة في التبرك بذاته لم تفرق بين صحابي وصحابي.. الخ ، وهذا فيه وجاهة، لكن يحتاج إلى تأمل أكثر».

قلتُ: أسألُ الله أن يُعِينَكَ على التَّأمُّل (الأكثَر)!!.

* * *

التَّنْبِيهُ الخَامِسُ عَشَرَ: [تَحْقِيْقُ الَّذِي طَلَبَتْهُ الصَّحَابَةِ-رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ-فِي حَدِيثِ ذَاتِ أَنْوَاطٍ]

قولك (ص ١٦٧): «اختلف العلماء رحمهم الله في الشيء الذي طلبته الصحابة على قولين:

القول الأول: أنهم طلبوا التبرك بها تبرك الشِّرك الأكبر بأن يعتقدوا فيها النفع والبركة استقلالا من دون الله وممن صرح أنهم طلبوا الشِّرك الأكبر الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كشف الشبهات بينما في مسائل كتاب التوحيد يرى أنه من الشِّرك الأصغر قال رحمه الله في كشف الشبهات: (ولا خلاف أن بني إسرائيل لم يفعلوا وكذلك الذين سألوا النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- لم يفعلوا ولا خلاف أن بني إسرائيل لو فعلوا ذلك لكفروا وكذلك لا خلاف ان الذين نهاهم النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- لو لم يطيعوه واتخذوا ذات أنواط بعد نهيه لكفروا) اهـ ، ونفي خلاف فيه نظر »انتهى.

* * *

أَقُولُ: هذا موضع دقيق جدا، وكلام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- الذي ظاهره التعارض لنا فيه مسلكان:

الأول: أن يقال: التبرك بالأشجار والأحجار الذي يفعله عباد الأوثان شرك أكبر لأنهم يعتقدون حصول البركة منها بتعظيمها، ودعائها، والاستعانة بها، والاعتماد عليها في حصول ما يرجونه، ويؤمِّلونه ببركتها، وشفاعتها، وغير ذلك.

فمن تبرَّك بالقبور، أو الأشجار، أو غيرها على هذه الصفة؛ فقد ضاهى عباد الأوثان فيما يفعلونه معها من هذا الشِّرك.

وصحابةُ رسول الله - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- طلبوا اتخاذ شجرة ينوطون بها أسلحتهم كما يفعل المشركون، فطلبوا وسيلةً إلى شرك أكبر عظيم، ظانِّين أن رسول الله - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- قد يُسوِّغُ لهم ذلك؛ فيكون مما هو مشروع لحصول البركة، وانظر «حاشية ابن قاسم على كتاب التوحيد » (ص ٩٣).

قال الإمام العلامة عبد الرحمن بن حسن - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- : «ظنوا أن هذا محبوب عند الله، وقصدوا التقرب به، وإلا فهم أجل قدرا من أن يقصدوا مخالفة النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- » انتهى من «فتح المجيد » (٢٦٠/١).

وقال العلامة الكبير محمد بن إبراهيم (ت ١٣٩٨) وسئل عن «اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ؟»، فأجاب: «لا يصل إلى الكفر إذا كان على سبيل الاستفتاء، أو الجهل، كقصة أصحاب موسى وأصحاب محمد[- صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ-] حسبوه قربة»انتهى من «فتاويه » (١٠٤/١).

وحاشا صحابة رسول الله - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- ولو كانوا حديثي عهد من اعتقاد عقيدة المشركين في الأشجار هذا مما يرده إسلامهم، وفهمهم لغة العرب وإدراكهم حقيقة معنى "لا إله إلا الله"!، فأنكر عليهم رسول الله - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- ذلك جدا، وأغلظ عليهم، وأبان لهم أن هذا هو اتخاذ الآلهة مع الله، نظير قول بني إسرائيل (اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آَلِهَةٌ)، فصار حقيقة ما طلبه الصحابة شركا أصغر هو وسيلة إلى الشِّرك الأكبر.

قال الشيخ عبد العزيز الراجحي وفقه الله في كتابه «تقييد الشوارد من القواعد والفوائد » (ص ١٥٥): «أن يتبرك بها يعني الأشجار، و...على أنها سبب بأن يعتقد أن البركة من الله تحصل بتعليق السلاح على السدرة والشجرة، فهذا شرك أصغر» انتهى.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «كتاب التوحيد» مسائل الباب ٨: «الحادية عشر : أن الشِّرك فيه أكبر وأصغر؛ لأنهم لم يرتدوا بهذا» انتهى.

قال العلامة المحدث عبد الله الدويش - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في كتابه «التوضيح المفيد لمسائل كتاب التوحيد» (ص٧٢) شارحا: «أي: لمَّا شبَّه مقالتهم بمقالة بني إسرائيل، وجعل ذلك اتخاذ إله مع الله صار هذا شركا أصغر، ولو كان أكبر لأمرهم بتجديد إسلامهم، والذي منعهم الردة كونهم لم يفعلوا» انتهى.

وقال معالي الشيخ صالح آل الشيخ - حفظه الله ووفقه- في «التمهيد لشرح كتاب التوحيد» (ص ١٣٣): «وأما أولئك فإنما طلبوا بالقول فقط

فشبه النبي عليه الصلاة والسلام ذلك القول بقول قوم موسى (اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آَلِهَةٌ)، لكن أولئك الصحابة لم يفعلوا ما طلبوا ولما نهاهم النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- انتهوا، ولو فعلوا ما طلبوا لكان شركا أكبر، لكن لما قالوا وطلبوا دون فعل صار شركا أصغر، لأنه كان فيه نوع تعلُّق بغير الله - جلَّ وعَلا – ، وهم لا يعلمون أن هذا الذي طلبوه غير جائز، وإلا فلا يظن بهم أنهم يخالفون أمر النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- ويرغبون في معصيته وأما شركهم، فكان في مقالهم، وأما الفعل فلم يفعلوا شيئا من الشِّرك، وهذا الذي قالوه قال العلماء: هو شرك أصغر وليس بشرك أكبر، ولهذا لم يأمرهم النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- بتجديد إسلامهم... » انتهى المراد.

فالحاصل أنَّ الصحابة - رَضيَ اللهُ عَنْهُم -ظنوها سببا للبركة، فطلبوا الإذن، وبعد البيان لو فعلوا فعل عباد الأصنام لصاروا مشركين شركا أكبر، لوقوعهم وفعلهم فعل المشركين بعد التوضيح والبيان.

وعلى هذا المسلك فلا تعارض بين كلامه في «كتاب التوحيد» ، وكلامه في «كشف الشبهات» فتَأَمَّلْ!!.

* * *

المسلك الآخر: أن يقال: هؤلاء الصحابة - رَضيَ اللهُ عَنْهُم -طلبوا الشِّرك الأكبر بصرف ثلاث عبادات لها: الأول: التعظيم، والثانية الاعتكاف، والثالثة التبرُّك، وأنهم طلبوا شركاً أكبر وإنما لم يكفروا لأنهم لم تقم عليهم الحجة أولا، ولم يفعلوا ثانيا.

ولا خلاف أنهم لو فعلوا بعد البيان لكفروا!، وعلى هذا المسلك فما ذكره شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «كتاب التوحيد» فيه نظر!.

وقد رأيت الشيخ محمد حامد الفقي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- سلكه، فقال معلِّقا على هذه المسألة: «ليس ما طلبوه من الشِّرك الأصغر، ولو كان منه، لما جعله النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- نظير قول بني إسرائيل (اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا)، وأقسم على ذلك بل هو من الشِّرك الأكبر كما أن ما طلبه بنوا إسرائيل من الأكبر.

وإنما لم يكفروا بطلبهم، لأنهم حدثاء عهد بالإسلام ولأنهم لم يفعلوا ما طلبوه ولم يقدموا عليه بل سألوا النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ-

فتَأَمَّلْ» انتهى من حاشية على «فتح المجيد» (ص١٦٨ ط الشيخ علي بن سنان - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى-)، ولم يتعقَّبه سماحة الشيخ ابن باز - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى-!.

قال الإمام عبد الرحمن بن حسن - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «قرة عيون الموحدين» (ص ٧٦): «فظهر بهذا الحديث أن التعلُّق على الأشجار والأحجار وغيرها لطلب البركة بها، شرك في العبادة، كشرك عباد الأصنام» انتهى، وانظر«تيسير العزيز الحميد» (ص ١٨٣).

ثمَّ رأيتُ في كتاب «مصباح الظلام في الرد على من كذب على الشيخ الإمام» للعالم العلامة عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن(ت١٢٩٢) (ص١٩٦ ط/الأولى) مايفيد ذلك؛ إذ ذكرَ قولَ المعترضِ ابنَ منصور: إن الشيخ قال : «إن أشياء من أنواع الشرك الأكبر قد يقع فيها بعض المصنِّفين الأوَّلين»، علَّقَ الشيخُ عبدُاللطيف : « [قولُ الشيخ] قولٌ صحيحٌ، يدلُّ عليه الكتابُ، والسنةُ، والواقعُ، والاستقراءُ، وقد خفيَ على قوم موسى عليه السلام، وعلى أبي واقد الليثي، وأصحابه ما طلبوه من أنبياء الله، فكيف لايخفى، أو لايقع ممن لا نسبة بينه وبينهم؟!» انتهى.

قلت: وعلى كلا المسلكين، فقولك معترضا شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى-: « ولا خلاف أن بني إسرائيل لم يفعلوا، وكذلك الذين سألوا النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- لم يفعلوا ولا خلاف أن بني إسرائيل لو فعلوا ذلك لكفروا، وكذلك الذين نهاهم النبي- صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- لو لم يطيعوه واتخذوا ذات أنواط بعد نهيه لكفروا» انتهى.

فقلت يا عبد العزيز معترضا: « ونفي الخلاف فيه نظر» انتهى.

قلت: الأمر كما قال شيخ الإسلام، وفيما تقدم شرح واف لذلك، وأن الفعل بعد البيان كفر أكبر، وشرك أكبر عظيم على كلا المسلكين، لا يمتري في هذا عاقل!.

فافهم يا عبد العزيز أوَّلاً، ثم اعترض!.

*   *   *

التَّنْبِيهُ السَّادِسُ عَشَرَ: [المُشَابَهَةُ في قِصَّةِ ذَاتِ أَنْوَاطٍ مُشَابَهَةٌ بالمُشرِكِينَ فِيمَا هُو مِن خَصَائص تَعَبُّدَاتِهِمْ]

قال أخونا عبد العزيز ـ وفقه الله- (ص ١٦٧):

«والقول الثاني يعني من قولي العلماء في الذي طلبته الصحابة أن رسول الله ـ صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- أنكر عليهم طلبهم المشابهة للكفار وهي محرمة لا أنه ساواهما في طلب الشِّرك الأكبر، وهذا ظاهر قول النووي قال: «المراد الموافقة في المعاصي والمخالفات لا في الكفر وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله ـ صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- فقد وقع ما أخبر به ـ صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- » انتهى، وهذا ظاهر قول ابن تيمية قال بعد إيراد الحديث: «فأنكر النبي ـ صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- مجرد مشابهتهم للكفار في اتخاذ شجرة، يعكفون عليها معلقين عليها سلاحهم فكيف بما هو أعظم من ذلك من مشابهتهم المشركين أو هو الشِّرك بعينه»انتهى، والأظهر والله أعلم رجحان القول الأول، لأن الأصل أن يطابق المشبه المشبه به من كل وجه إلا بدليل...إلخ كلامه» انتهى المراد.

* * *

أَقُولُ: مؤدَّى هذا القول أن طلبهم من باب التشبه المحرم لا أنه شرك ومن هنا نازع عبدُ العزيز شيخَ الإسلام محمدَ بنَ عبدالوهاب في قوله: (لا خلاف... إلخ)!.

وتحرير هذا الموضع أن يقال: كلام العلماء المحققين هنا غير متعارض فإن حقيقة طلبهم هو طلب المشابهة بالمشركين في تعليقهم أسلحتهم بذات أنواط، واعتكافهم حولها، وهذا تشبه بالمشركين فيما هو من خصائص تعبُّداتهم، وشركِهم!.

و«التشبه بالكفار» باب خطير جدا منه الكفر المخرج عن الإسلام، ومنه دون ذلك.

فالتشبه المخرج عن الإسلام كالتشبه بهم فيما هو من خصائص تعبُّداتهم، واعتقاداتهم بعد البيان.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/٢٣٤و٢٣٥و٢٣٧): «فإذا كانت الشريعة قد جاءت بالنهر عن مشاركة الكفار في المكان الذي حل بهم فيه العذاب، فكيف بمشاركتهم في الأعمال التي يعملونها».

قال: «بل المشاركة في العمل أقرب إلى اقتضاء العذاب من الدخول إلى الديار فإن جميع ما يعملونه مما ليس من أعمال المسلمين السابقين: إما كفر، وإما معصية، وإما مظنة للكفر، والمعصية، وإما شعار كفر، أو معصية، وإما مظنة للكفر والمعصية، وإما أن يخاف أن يجرَّ إلى معصية، وما أحسب أحدا ينازع في جميع هذا، ولئن نازع فيه فلا يمكن أن ينازع أن المخالفة في الكفر، والمعصية، وأن حصول هذه المصلحة فيه أقرب إلى المخالفة في الكفر، والمعصية، وأن حصول هذه المصلحة في الأعمال أقرب من حصولها في المكان.

ثم ذكر حديث ابن عمر مرفوعا: «من تشبه بقوم فهو منهم»، ثم قال: «وهذا الحديث أقل أحواله أن يقضي تحريم التشبه بهم وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾» انتهى المراد.

قلت: واقرأ كلام العلماء حول شدِّ الزنار ولُبسِ قلنسوة المجوس لغير حاجة، ولُبسُ الصَّليب، و«اتخاذُ ذات أنواط» أعظمُ من هذا كله!.

قالت اللجنة الدائمة - جزاها الله خيرا- في حكم لبس الصليب: «وإذا بيِّن له حكم لبس الصليب، وأنه شعار النصارى، ودليل على أن لابسه راض بانتسابه إليهم، والرضا بما هم عليه، وأصرَّ على ذلك حكم بكفره، لقوله - عزَّ وجلَّ- : ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾(المائدة ٥١) والظلم إذا أطلق يراد به الشِّرك الأكبر» انتهى(١١٩/٢) برئاسة ابن باز - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- .

قلت: وأولئك الصحابة الأجلاء - رَضيَ اللهُ عَنْهُم- لو فعلوا – وحاشاهم- ما طلبوا من التشبه بالمشركين فيما هو من خصائصهم الشِّركية، بعد بيان النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- ؛ لكفروا، هل يَتَمارَى في هذا مسلم؟!.

فتبيَّن أن هذا التشبه تشبه كفري، على هذا يحمل كلام أهل العلم في التشبه هنا ولا يجوز جعل هذا الكلام معارضا لما تقدم، واللهُ المُوفِّقُ!.

قال العلامة الشيخ صالح الفوزان – حفظه الله تعالى- في «إعانة المستفيد» (٢٣٣/١) – وهو يذكر فوائد حديث «ذات أنواط»-: «وفيه – أيضا- القاعدة العظيمة وهي خطورة التشبه بالكفار، والمشركين؛ لأنها تؤدِّي إلى الشِّرك! ».

وقال – بعد صفحة- : «فهذا الحديث فيه التحذير من التشبه بالمشركين، والكفار في أفعالهم، وعاداتهم الخاصَّة، وتقاليدهم، وطقوسهم!».

* * *

واعلم -وفَّقَنِي اللهُ وإيَّاك- أن من لطائف استدلالات أئمة التوحيد بهذه القصة أن يبيِّنوا أن هؤلاء لم يطلبوا سوى المشابهة دون فعل!، وأنكر عليهم النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- ذلك جدا وأكبره!، فكيف بمن فعل الشِّرك الأكبر من تبرك وعكوف، ودعاء، واستغاثة، وغيرها.

قال الإمام عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب(ت١٢٤٤) - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- : «فأنكر - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- مجرَّد مشابهتهم، فإذا كان اتخاذ الشجرة لتعليق الأسلحة والعكوف حولها، اتخاذ إله مع الله، وهم لا يعبدونها، ولا يسألونها، فما الظن بالعكوف حول القبر، ودعائه، والدعاء عنده، والدعاء به؟!، وأيُّ شَبَهٍ للفتنة بالشجرة إلى الفتنة بالقبر، لو كان أهل الشِّرك، والبدع يعلمون؟!» انتهى من «الدرر السنية» (٢٥٩/١٠).

وقال العالم العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- (ت١٢٩٣): «مع أنهم لم يطلبوا إلَّا مجرَّدَ مشابهتهم في العكوف عندها، وتعليق الأسلحة للتبرك؛ فتبيَّن لك بهذا: أن من جعل قبراً، أو شجرة، أو شيئاً حياً، أو ميتاً مقصوداً له، ودعاه، واستغاث به، وتبرَّك به، وعكف على قبره، فقد اتخذه إلها مع الله.

فإذا كان الرسول صلوات الله وسلامه عليه أنكر عليهم مجرَّد طلبهم منه مشابهة المشركين في العكوف وتعليق الأسلحة، للتبرك، فما ظنك بما هو أعظم من ذلك وأطم؟! الشِّرك الأكبر الذي حرمه الله ورسوله وأخبر أن أصلح الخلق لو يفعله لحبط علمه...»انتهى، وانظر«الدرر السنية» (٣٨٩/١)، و«عيون الرسائل والمسائل» (٦٧٧/٢)، وانظر (٢٩٥/١)، و«إغاثة اللهفان» (٣٢١/١).

قلت: فكلامهم - رَحِمَهُم اللهُ تَعَالى- ليس في تقرير حكم ما طلبوه حتى يُعدَّ كلامهم وجها من وجوه الخلاف (!)- لو كان- في تقرير هذه المسألة، بل في كلامهم ما يدلُّ على أنهم لو فعلوا - وحاشاهم- لكانوا فاعلين لـ«شرك أكبر»، فتَأمَّلْ!.

* * *

ثُمَّ يُقَالُ أَيضًا: وأما قول شيخ الإسلام ابن تيمية - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «الاقتضاء» (٦٤٤/٢ ط العقل): «فأنكر النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- مجرد مشابهتهم للكفار في اتخاذ شجرة يعكفون عليها، معلقين عليها سلاحهم فكيف بما هو أعظم من ذلك من مشابهتهم المشركين أو هو الشِّرك بعينه؟» انتهى.

فاعلم-وفَّقَنِي اللهُ وإيَّاك- أن هذه العبارة قد حصل فيها تحريفٌ أفقدها استقامتها!؛ فقوله: «فكيف بما هو أعظم من ذلك من مشابهة المشركين»!، يقال: قد تقدم قوله: «فأنكر النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- مجرد مشابهتهم الكفار»، فهذا تَكْرَارٌ للعبارة!.

ثم قوله: «أو هو الشِّرك بعينه» عبارة غير مستقيمة!.

وإن من حفظ الله تعالى، وتوفيقه، أنَّ هذه العبارة وغيرها قد نقلها الإمام العلامة الكبير عبد الله ابن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب(ت١٢٤٤)- رحمهم الله تعالى- في كتابه «الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة» (ص ٢٤) عن شيخ الإسلام ابن تيمية - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- وفيه ما حرفه: «فأنكر النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- مجرَّدَ مُشابهتهم في اتخاذ شجرة يعكفون عليها معلِّقين سلاحهم، فكيف بما هو أطم من ذلك من الشِّرك بعينه! » انتهى، وانظر «الدرر السنية» (١٦٨/١٠)، و«عقيدة الموحدين» (ص٢٦٤)، و«الجامع الفريد» (ص٢٩٥).

وهذا هو صواب العبارة - لا شكَّ- والمراد إذا أنكر النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- مجرد طلب المشابهة في العكوف، والتعليق وأقسم أنها نظير قول بني إسرائيل (اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آَلِهَةٌ) سواء بسواء!، فكيف بفعل الشِّرك بعينه من تبرك، ودعاء،...!!.

وهو كما تقدم من لطيف استدلال أئمة التوحيد رحمهم الله وهذا لا يعارض ما تقدم!.

ومن عَجَبٍ تتابع نسخ «الاقتضاء» المطبوعة عليه، وانظر: نسخة الفقي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- (ص ٣١٤)، وطبعة دار الفكر (ص٢٨٤)، وطبعة دار الأنصار (٤٣٥)، وطبعة دار ابن الهيثم (ص ٣٧٤)، وطبعة العقل السابعة (١٥٨/٢)!!، وفي طبعتي دار الفكر، وابن الهيثم (بما هو أطم)، وفي البقيَّة (أعظم).

* * *

ثُمَّ يُقَالُ أَيضًا: كلام النووي الذي ذكرته، وفهمت منه أنه يجعل ما طلبته الصحابة تشبها محرما ومعصية لا كفرا!!.

غَلَطٌ عليه فإنه لم يتكلّم على هذه المسألة التي نحن بصَدَدهَا، ولا ظاهرُ كلامِه فيهَا.

وحاصل بحثه - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- عن مسألة المتابعة لليهود والنصارى شبرا بشبر، وذراعا بذراع التي أنذر النبي - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- بوقوعها في هذه الأمة هل هي في كفرهم أم فيما سلكوه من المعاصي والمخالفات.

قال في«شرح مسلم» كتاب العلم الباب (٣) في شرح حديث أبي سعيد: «قوله: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ»، والمراد الموافقة في المعاصي والمخالفات لا في الكفر وهذه معجزة ظاهرة لرسول الله - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- فقد وقع ما أخبر به»، وانظر «شرح مسلم» (٤٣٦/١٦ ط دار المعرفة).

وحَمَلَه ابن بطال في «شرحه للبخاري» (٣٦٦/١٠) تبعا للمهلب على المحدثات والبدع والأهواء المضلة كما قد حصل، و حكاه الحافظ في «الفتح» (٣٦٨/١٣ ط دار السلام)، وبهذا جزم القرطبي في «المفهم» (٦٩٤/٦).

ولا يجوز هنا أن يقال: القول الثالث أنه بدعة لا كفر وهو ظاهر قول ابن بطال و ...!

رَاحَتْ مُشَرِّقَةً ورُحْتَ مُغَرِّبًا   شَتَّانَ بَينَ مُشَرِّقٍ ومُغَرِّبِ!

فالنَّصيحة لنا أخي في الله في هذه المسائل الدقيقة، بأخذ كلام العلماء الصريح، وتدبُّر ما لا نراه صريحاً، حتى لا ننسب إلى قائل قولا لم يقله، بل لم يخطر بقلبه، فتَأَمَّلْ!.

* * *

انْتِقَاضُ الاعْتِرَاض

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٢٤) :

«التنبيه الثالث/ نقل أخونا الفاضل كلامي في كتاب " القواعد " من أن الصحابة لما قالوا: (اجعل لنا ذات أنواط) شابهوا المشركين في طلب الشرك، ثم ذكر – وفقه الله – كلاماً طويلاً وفي آخره أقر بما ذكرتُ من أنهم وقعوا في مشابهة المشركين في طلب الشرك،فقال : فإن حقيقة طلبهم هو طلب المشابهة بالمشركين في تعليقهم أسلحتهم بذات أنواط، واعتكافهم حولها، وهذا تشبه بالمشركين فيما هو من خصائص تعبداتهم وشركهم!. ا.هـ فلا أراه خالف ما ذكرت قيد أنملة . فلا أدري ما وجه تنبيهه أو اعتراضه ؟ أفي كلامه سقط ؟ أم لم أفهم مراده؟ أم ماذا؟!! وعلى كلٍ فهل هذا التنبيه يدخل في جملة الهفوات الكبار؟!» انتهى.

أَقُولُ:

وَجهُ الانتِقَادِ أمرَانِ:

الأوَّلُ: دعواكَ أنَّ لأهلِ العِلمِ قَولاً ثانيًا في مسألةِ التَّشبه الذي طلبَه الصَّحابةِ، وأنَّه تَشَبُّهٌ في مُحرَّمٍ، ومَعصيَةٍ !!، لا في كُفرٍ وشِركٍ!!، وأنَّ هَّعَ أحدُ قولَي العُلَماءِ!، وظَاهرُ قولِ النَّوويِّ، وابنِ تَيميَّةَ!!.

وهذا غَلَطٌ عَظِمٌ علَيهم!، بل هو الكَذِبُ الصُّرَاحُ!!، وقد أبنتُ لكَ كلامَهم بجَلاءٍ، وأنَّهم في وادٍ ، وأنتَ في ضَيَاعٍ!.

الأَمرُ الثَّاني: ما بنَيتَهُ على هذا الغَلطِ الفَاحشِ!، مِن مُنازَعةِ شيخِ الأسلام مُحمَّد بن عبدِالوهَّابِ في قَولِهِ في كشفِ الشُّبُهاتِ: (ولا خِلافَ أنَّ بَني إسرائيلَ لو فَعلُوا ذَلكَ لكفَرُوا، وكَذلكَ لا خِلافَ أنَّ الذين نهَاهُم النَّبيُّ- صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- لو لم يُطِيعُوه، واتَّخذُوا ذاتَ أَنواطٍ بعدَ نَهْيِهِ لكَفرُوا).

فقُلتَ: (ونفي الخلاف فيه نظر)!!.

أَقُولُ: أتدري ياعبدالعزيزِ ما يَخرُجُ من رأسِكَ؟.

أتَعقِلُ ماتكتُبُ؟.

مَن مِن عَوامِ أهلِ التَّوحيد يرتَابُ في أنَّ طِلْبَةَ هؤلاءِ الفُضلاءِ، كانت مِن الشِّركِ، والتَّألُّهِ لغيرِ الله، لا مِن المَعاصِي المُحرَّمةِ؟.

بَلْ!، مَن مِن العُلماءِ المعتَبَرينَ، يُنازِعُ في أنَّ هَؤلاءِ الفُضلاءَ، لو فَعَلُوا بعدَ نَهيِ النَّبيِّ لكَفَرُوا؟!!.

ياعبدَالعزيزِ: الأَدَبَ الأدَبَ!، شيخُ الإسلامِ يقُولُ : (ولا خِلافَ!)، وأنتَ بجَهلكَ، وسُوءِ فهمِكَ، وجُرأتِكَ!، تقُولُ: (ونفي الخلاف فيه نظر)!!.

ثمَّ عَجَبٌ لا يَكادُ ينقَضِي؛ إذ تَقُولُ: (فلا أراه خالف ما ذكرت قيد أنملة . فلا أدري ما وجه تنبيهه أو اعتراضه ؟ أفي كلامه سقط ؟ أم لم أفهم مراده؟ أم ماذا؟!!).

اللَّهُمَّ احفَظْ علينَا عُقُولَنَا!.

وأعجَبُ مِنهُ قَولُكَ: (وعلى كلٍ فهل هذا التنبيه يدخل في جملة الهفوات الكبار؟!).

أَقُولُ: إيْ ورَبِّي إنَّهُ لَكَبِيرٌ (لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ)!!.

* * *

التَّنْبِيهُ السَّابِعُ عَشَرَ: [شُرُوطُ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دَلِيلُهَا الاسْتِقْرَاءُ، فَاتْرُكْ الاعْتِدَاءَ!]

قولك (ص١٧٤-١٧٥): «وحصر هذه الشروط في السبعة فيه نظر بل هي تزيد على هذا العدد إذ يقال ما الدليل على حصرها في السبعة؟ فإن قيل لأن هناك أدلة دلت عليها فيقال إن كنتم تريدون أدلة خاصة متعلقة بـ"لا إله إلا الله" فإنها لا توجد إلا في أربعة منها وهي العلم والصدق والإخلاص واليقين. وإن كنتم تريدون أدلة عامة كأن تستدلوا بقوله تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ) على شرط المحبة فيلزمكم أن تقولوا بأن الخوف شرط من شروطها لأن الله تعالى يقول: (فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) وكذلك التوكل لأن الله يقول (وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) ونحو ذلك مما جاء في أدلة عامة فإن قلتم حصرناها في السبعة لأن باقي الشروط راجعة إليها فيقال: ما ذكرتموه غير صحيح ولا برهان عليه لذا لا بد من إعادة النظر في هذه الشروط من جهتين:

الأولى: حصرها في السبعة وأن الأصح أن يقال كل عمل قلبي تركه كفر فهو من شروطها وأشار لهذا الشيخ عبد الرحمن بن حسن إذ قال: وقد تقدم أن لا إله إلا الله قد قيدت في الكتاب والسنة بقيود ثقال منها العلم واليقين والإخلاص والصدق والمحبة والقبول والإنقياد والكفر بما يعبد من دون اللهانتهى. فقوله - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- "منها" دليل على عدم الحصر بل وزاد ثامنا وهو الكفر بما يعبد من دون الله.

الثانية: تسميتها بالشروط وأن الأصح أن يقال أركان لأنها داخل الماهية» انتهى.

*   *   *

أَقُولُ: هذا الموضع من أعظم ما حملني على كتابة هذه التنبيهات، والنصائح؛ لخطر طرق مثل هذه المسالك مع كلام الأئمة المحققين، وهذه الطريقة ليست من طرائق أهل العلم والسنة، بل من طرق أهل الجهل والبدعة، وأقل مآلاتها ما يحدث من البلبلة عند طلاب العلم، ومن أضرارها

ما يلج به المغرض مدَّعيا أن ما تدَّعونَه أُصولًا كبارًا، يحتاجُ إلى إعادة النَّظر!!، وهي لهجةٌ بدعيةٌ قديمةٌ، وجديدة!!.

* * *

اعلم - علَّمك الله- أن الدليلَ على حصر هذه الشرط في سبعة أو ثمانية هو الاسقراء التام لنصوص الكتاب والسنة وهذا الاستقراء حجة بلا خلاف، وهو عند أكثر الأصوليين وجمهورهم دليل قطعي.

فالعلماء المحققون استقرؤا نصوص الكتاب والسنة، فوجدوا أن كلمة التوحيد "لا إله إلا الله" قيدت في الكتاب والسنة بقيود ثقال، وهي هذه الشروط السبعة لا تنفع قائلها إلا بها.

والجاهل بالكتاب والسنة قد ينكر هذا، أو لا يدريه!.

أَتَانَا أنَّ سَهْلاً ذَمَّ جَهْلًا! عُلُومًا لَيسَ يَدْرِيْهِنَّ سَهْلُ
عُلُومًا لَوْ دَرَاهَا مَا قَلاهَا ولَكِنَّ الرِّضَى بالجَهْلِ سَهْلُ

* * *

قال العَالِمُ الربَاني الحافظ ابن رجب - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- : «وقالت طائفة من العلماء : المراد من هذه الأحاديث أن "لا إله إلا الله" سبب لدخول الجنة، والنجاة من النار، ومقتضٍ لذلك، ولكن المقتضى لا يعمل علمه إلا باستجماع الشروط، وانتفاء الموانعِ، فقد يتخلف عنه مقتضاها لفوات شرط من شروطه، أو لوجود مانع، وهذا قول الحسن، ووهب بن منبه، وهو الأظهر».

قال: «وقالت طائفة: النصوص المطلقة قد جاءت مقيدة في أحاديث أخر، ففي بعضها «من قال لا إله إلا الله مخلصا»، وفي بعضها: «مستيقنا»، وفي بعضها: «يصدِّق لسانه»، وفي بعضها: «يقولها حقا من قلبه»، وفي بعضها «قد ذلَّ بها لسانه، واطمأن بها قلبه... » انتهى المراد.

قلت: فالعلماء منذ عصر التابعين، ومن بعدهم - رَضِيَ اللهُ عَنْهُم- يقرِّرون أن هذه الكلمة العظيمة لا تنفع صاحبها إلَّا باستجماع شروطها، وانتفاء موانعها.

فلا خلاف بين أهل العلم أن هذه الكلمة ليست كلمة مطلقة لا قيود لها، بل لها قيود هي شروطها، ومبطلات هي موانعها!، ومدار هذه القيود كلِّها على تحقيق الإلهية لله - جلَّ وعَلا – بالقلب واللسان والجوارح.

قال العلامة المحقق عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين(ت١٢٨٢) - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- : «وما ذكره شيخنا عبد الرحمن بن حسن - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- من شروطها التي لا يصح إسلام أحد من الناس، إلا إذا اجتمعت له هذه الشروط، وقال بها علما، وعملا، واعتقادا» انتهى من«الدرر السنية» (٣٤٩/٢)، وقال كما في (٣٥٠/٢): «فلا بد في شهادة أن لا إله إلا الله من اعتقاد بالجنان، ونطق باللسان، وعمل بالأركان؛ فإن اختل نوع من هذه الأنواع لم يكن الرجل مسلما» انتهى المراد.

قال الحافظ الرباني ابن رجب - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- بعد أن ذكر ما تقدَّم من القيود: «وهذا كله إشارة إلى عمل القلب، وتحقُّقه بمعنى الشهادتين فتحقيقه بقول لا إله إلا الله أن لا يأله القلب غير الله حبا، ورجاء، وخوفا، وتوكلا، واستعانة، وخضوعا، وإنابة، وطلبا».

قال: «وتحقيق هذا المعنى وإيضاحه أن قول العبد لا إله إلا الله يقتضي أن لا إله إلا الله والإله هو الذي يطاع، فلا يعصى هيبة له، وإجلالا، ومحبة، وخوفا، ورجاء، وتوكلا عليه، وسؤالا منه، ودعاء له، ولا يصلح ذلك كله إلا لله - عزَّ وجلَّ-، فمن أشرك مخلوقا في شيء من هذه الأمور التي هي من خصائص الإلهية كان ذلك قدحا في إخلاصه في قول إله إلا الله، ونقصا في توحيده، وكان فيه من عبودية المخلوق بحسب ما فيه من ذلك، وهذا كله من فروع الشِّرك» انتهى المراد.

فمن حقَّق هذا المعنى فقد استجمع شروط هذه الكلمة، وقيودَها، وعندها ينفعه قول لا إله إلا الله، وانظر «الدرر السنية» (٣٦٠/٢).

قال الإمام المحقق العلامة عبد الرحمن بن حسن - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في كتابه«قرة عيون الموحدين» (ص٥٠): «وقد تقدم أن لا إله إلا الله قيِّدت بقيود ثقال منها: العلم، واليقين، والإخلاص، والصدق، والمحبة، والقبول، والانقياد، والكفر بما يعبد من دون الله.

فإذا اجتمعت هذه القيود لمن قالها نفعته هذه الكلمة، وإن لم تجتمع لم ينفعه قولها، والناس فيها متفاوتون في العلم بها، والعمل، فمنهم من ينفعه قولها، ومنهم من لا ينفعه، كما لا يخفى» انتهى.

وقد نص في كتابه «فتح المجيد» على جعلها سبعة[(١)]، وزاد في «قرة عيون الموحدين» الثامن وهو: الكفر بما يعبد من دون الله[(٢)]، ولا تعارض كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

قال الناظم:

عِلْمٌ يَقِينٌ وإِخْلاصٌ وصِدْقُكَ مَعْ مَحَبَّـــةٍ وانْقِيَــادٍ والقَبُــولِ لَهَا
وزِيْدَ ثَامِنُهَا الكُفْرَانُ مِنْــكَ بمَـا دُونَ الإلهِ مِن الأَوْثَانِ قَدْ أُلِهَا

ونظمها العلامة المحقق نادرة العصر الشيخ حافظ الحكمي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- ؛فقَالَ:

وبِشُــرُوطٍ سَبْعَةٍ قَدْ قُيِّدَتْ وفي نُصُوصِ الوَحْيِ!حَقًّا وَرَدَتْ!
فإنَّهُ لم يَنْتَفِـــعْ قَـائلُـــــهَا بالنُّطْقِ إلَّا حَيثُ يَسْتِـكْــمِلُهَا
العِــــلْمُ واليَقِينُ والقَبُـولُ والانْقِيَـــادُ فَـادْرِ مَـا أَقُـــولُ
والصِّـدْقُ والإخلاصُ والمَحَبَّهْ وَفَّــقَـــكَ اللهُ لمــَا أَحَـــبَّهْ

* * *

إذا فهمتَ هذه المقدِّمة فهما جيدا؛ فأجيبُ إن شاء الله تعالى عن إشكالاتِك تفصيلاً؛ فأَقُولُ:

إشكالك الأول: وهو قولك: «وحصر هذه الشروط في السبعة فيه نظر، بل هي تزيد على هذا العدد؛ إذ يقال ما الدليل على حصرها في السبعة؟» انتهى.

والجواب: الدليل على حصرها في السبعة هو الاستقراء التام لنصوص الكتاب والسنة، وهو حجة بلا خلاف قطعية الدلالة.

والاستقراء التام من الأدلة التي يجهلها كثير من الناس، وهو صنعة أهل التحقيق والدراية، وبه صرَّح أهل العلم في كثير من المسائل التي لا سلف لهم، صرَّح بها قبلهم.

فمن تلك المسائل تقسيم التوحيد إلى ثلاثة أقسام فإن دليله هو الاستقراء التام صرح بذلك جماعة من العلماء[(١)]: كابن باز، وحماد

---

(١) وكذا في «الدرر السنية» (٢/٢٤٣-٢٤٤ و٢٤٦و٢٥٢-٢٥٥و٢٥٥-٢٥٦).

(٢) وقد شرحَه - رحمه الله تعالى- شرحا مفيدا في رسالة ضمن «الدرر السنية» (٢/٢٤٣).

الأنصاري، والشنقطي، وابن عثيمين، وشيخنا مقبل، والنجمي، وابن فوزان، وبكر أبو زيد، وغيرهم.

وهذا الاستقراء التام هو الحجة الصريحة على هذا التقسيم، ولو سلك جاهل مسلكَكَ الوَعرَ!؛ فقال: ما الدليل على حصرها في الثلاثة؟! لا سيَّما والمتقدمون لم يصرِّحوا به؟!؛ لكان ضُحْكَةً!!.

وبهذا المسلك البَاطل تجرَّأ جهلاً سخَّافُ الأَردُنِّ، وجاهلُها؛ فوصفَ هذا التقسيم الصحيح بأنه اخترع بعد القرن السابع وأنه بدعة خلفية مذمومة لم ينطق بها أحد من الصحابة، ولا التابعين، ولا أحد من السلف!، بل استشاطَ في غيِّهِ؛ فسمَّاه (تَثْلِيثًا)!.

وهذا الجهلُ يستسمنُه الجاهلُ، ويتعجَّبُه، ويضحكُ منه العالمُ!؛ فإن الاستقراء التَّامَّ، لا يشترط له أن ينص عليه المتقدمون، ولا أن يصرَّح به في كلام الله تعالى، ورسوله - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ-، تصريحا بل هو تتبُّعٌ لأفراد الأدلة التي مجموعها يدل عند العالم على أمرٍ ما.

قال العلامة الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد -عافاه الله وحفظه-[1] : «هذا التقسيم الاستقرائي لدى متقدمي علماء السلف أشار إليه ابن مندة، وابن جرير الطبري، وغيرهما، وقرره شيخا الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، وقرره الزبيدي في «تاج العروس»، وشيخنا الشنقيطي في «أضواء البيان» في آخرين رحم الله الجميع.

وهو استقراء تامٌّ لنصوص الشرع، وهو مُطَّرِدٌ لدى أهل كل فن كما في استقراء النحاة كلام العرب إلى اسم، وفعل، وحرف، والعرب لم تفه بهذا، ولم يعتب على النحاة في ذلك عاتب، وهكذا من أنواع الاستقراء» انتهى.

قلت: فقولك يا عبد العزيز: (ما الدليل على حصرها في السبعة؟) كقول المعارض للنحاة: (ما الدليل على حصر الكلمة في الثلاثة؟)، وهذا الاعتراض يجعلك ضحكة عند أهل العلم، فاستر على نفسك، ولا تفضحها؛ فإن لنفسك عليك حقا!.

---

(١) استوفيتُ ذكر كلام أهل العلم في ذلك مع شرح لـ "الاستقراء" في كتابي «الفصولُ في الذَّبِّ عن توحيد اتِّباع الرَّسول ».

(١) ثُمَّ تُوفِّيَ في آخرِ المُحرَّم ١٤٢٩، رحمه الله تعالى، وأسكنَه فسيح جنَّاتِه.

*　　*　　*

إشكالك الثاني: وهو قولك: «فإن قيل لأن هناك أدلة دلت عليها! فيقال: إن كنتم تريدون أدلة خاصة متعلقة بـ (لا إله إلا الله) فإنها لا توجد إلا في أربعة منها وهي العلم والصدق والإخلاص واليقين وإن كنتم تريدون أدلة عامة كأن تستدلوا بقوله تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ) على شرط المحبة فيلزمكم أن تقولوا بأن الخوف شرط من شروطها لأن الله تعالى يقول: (فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)...» انتهى.

أَقُولُ: من أعطى القوس باريها برئ، ومن أسند العلم إلى أهله سلم، ومن دخل فيما لا يحسن أفسد أكثر مما يصلح!.

ومثل هذه المعارضة الواضحة منك يا عبد العزيز لا تروج عند أهل العلم فقد تقدم الاستدلال على هذه الشروط السبعة بالاستقراء التام وهو تتبع الكتاب والسنة واستنباط الحكم الكلي منهما، ومثل هذا لا يحسنه إلا العلماء المحققون، وغيرهم حقُّه الوقوف بالباب، والاستفادة منهم لا منازعتهم!.

وقد كفاني عبد العزيز الاستدلال على جميع الشروط فقال: (فإنها لا توجد إلا في أربعة...)؛ فليكن البحث في شرط المحبة كمثال!.

*　　*　　*

اعلم أن العلماء استقرؤا الكتاب والسنة فوجدوا أن المحبة لهذه الكلمة، ولما اقتضته، ولما دلَّت عليه، ولأهلها العالمين بها، وبغض كل ما يناقض ذلك شرط لا تقبل هذه الكلمة إلا به.

قال الإمام عبد الرحمن بن حسن ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- : «ولا بد من المحبة لما دلَّت عليه من التوحيد، والإخلاص، وغير ذلك، والفرح بذلك المنافي لخلاف هذين الأمرين» انتهى «الدرر السنية» (٢٤٤/٢).

فالله ـ جلَّ وعَلا – بَيَّنَ أنَّ من شرك المشركين (شرك المحبة) فقال تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ)، ثم بيَّنَ تعالى أن المؤمنين أفردوه بالمحبة له وحده لا شريك له، وأن حبهم لله أعظم من حب المشركين لله تعالى، فقال: (وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ)(البقرة ١٦٥) [(١)].

---

(١)هذا أرجحُ القولين في تفسير الآية، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إنما ذُمُّوا بأن

فهذا دليل صريح على أن التوحيدَ، وكلمتَه لا تصحُّ إلَّا بأن يكون القائل محبًّا لله، مبغضا للكفر به.

فإن أبغض العبد ما تضمَّنته هذه الكلمة، أو شيئا مما تضمَّنته، أو شيئا مما جاء به الرسول، ولو عمل به كفر إجماعا.

قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ)(المائدة ٥٤).

وقال تعالى: (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آَبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ)الآية (المجادلة ٢٢).

وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آَبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ * قُلْ إِنْ كَانَ آَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ)(التوبة ٢٣-٢٤).

وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ)إلى آخر السورة.

أشركوا بين الله، وبين أندادهم في المحبة، ولم يخلصوها لله كمحبة المؤمنين له»، واختاره تلميذاه ابن القيم، وابن كثير، والقول الآخر: يحبون أندادهم كما يحب المؤمنون الله، ثم بيَّن الله أن محبة المؤمنين لله، أشد من محبة أصحاب الأنداد لأندادهم، واختاره ابن جرير، وردَّ هذا القول شيخ الإسلام ابن تيمية؛ فقال-عن الأول-:«وهذا هو الصواب، والأول-يعني الأخير عندنا-قولٌ متناقضٌ، وهو باطلٌ؛ فإن المشركين لا يحبون الأنداد مثل محبة المؤمنين لله! »انتهى «مجموع الفتاوى» (١٨٨/٧)، وانظر (٣٥٧/٨-٣٥٨)، و(١٤٤/١٧-١٤٥)، و«المدارج» (٢٠/٣-٢١)و«تفسير ابن كثير»، و«فتح المجيد» (٢١٤/١و٢١٦)و(٥٥٣/٢)، و«الدر النضيد» لابن حمدان(٧٠-٧١و٢٦٠)، و«حاشية ابن قاسم» (ص٢٣٦)، و«القول المفيد» (٤٦/٢-٤٧)، و«إعانة المستفيد» (٤٩/٢-٥٠)، وغيرها.

وقال تعالى: (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ)(الممتحنة٤).

فقوله: (إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ)، تفسير لـ "لا إله إلا الله" كما قال في الآية الأخرى (إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ *إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي)(الزخرف ٢٦).

وفي هذه الآية بيان معنى "البراءة" الذي لا ينفكُّ عنها، وهو تكفيرهم، وبغضهم، ومعاداتهم، وهذا تحقيق شرط المحبة كما تقدم وهي ملة إبراهيم التي سفه نفسه من رغب عنها.

ومن تحقيق شرط المحبة الكفر بالطاغوت قال تعالى: (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ)(النحل ٣٦)، وقال تعالى: (◌ّ◌ِ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)(البقرة ٢٥٦)، وقال تعالى: (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِه)(النساء ٦٠)، وهو ضد المحبة.

هذه بعض الأدلة التي أخذ العلماء منها أن المحبة شرط من شروط "لا إله إلا الله"، وبغض ضدِّها، والبراءة منه، هو من تحقيقها؛ ولهذا قال العلماء: «المحبة المنافية لعدمها»؛ فتأمَّلْ!.

ومن هنا دخل في شرط المحبة ما زاده بعض العلماء فقال: «الكفر بما يعبد من دون الله»؛ فانظر إلى أهل العلم كيف سبروا الأدلة الكثيرة، وما تقدم بعض منها، فاستنبطوا هذا الشرط لكلمة التوحيد "لا إله إلا الله"، وربَّ جاهل لو نظر حتى ذهب بصره!، لا يجد هذا الشرط فيما تقدَّم!!.

* * *

ومن النُّكت اللَّطيفة أن معنى "لا إله إلا الله": لا معبود حق إلا الله، فلا يجوز صرف العبادة إلا لله وحده، والعبادة كما قال الإمام الرباني ابن القيم - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- :

لَيْسَ العِبَادَةُ غَيرَ تَوْحِيْدِ المَحَبَّةِ مَعْ خُضُوعِ القَلْبِ والأَرْكَانِ
والحُبُّ نَفْسُ وِفَاقِهِ فيمَا يُحبُّ وبُغْضُ مَا لا يُرْتَضَى بجَنَانِ
وَوِفَاقُهُ نَفْسُ اتِّبَاعِكَ أَمْرَهُ والقَصْدُ وَجْهُ اللهِ ذُوْ الإحسَانِ

قال العلامة المحقق عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- : «فعرف العبادة بتوحيد المحبة مع خضوع القلب والجوارح فمن أحب شيئا، وخضع له؛ فقد تعبد قلبه له، فلا تكون المحبة المنفردة عن الخضوع عبادة، ولا الخضوع بلا محبة عبادة، فالمحبة والخضوع ركنان للعبادة، فلا يكون أحدهما عبادة بدون الآخر» انتهى المراد من «مجموعة التوحيد» (ص ١٦٤).

وقالَ شيخُ الاسلام ابنُ تيميَّة - رحمه الله تعالى-: «وإذا كانَ أصلُ الإيمانِ العَملي، هو حُبُّ الله تعالى ورسوله- صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسَلَّمَ- ، [فَـ]حبُّ اللهِ أَصلُ التَّوحيدِ العمَليِّ، وهو أَصلُ التَّأليهِ الذي هُو عبادةُ الله وحدَه لا شَريكَ له؛ فإنَّ العبادةَ أصلُها أكملُ أَنواعِ المحبَّة مع أكملِ أنواعِ الخُضوعِ، وهذا هو دِينُ الإسلام».

قال :«فمعلومٌ أنَّ أصلَ الإشراك العمليِّ بالله: الإشراك في المحبَّة قال تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ) » انتهى من « قاعدةٌ في المحبة» (ص١٣٣و١٣٥ ط/دار ابن حزم).

قلتُ: تأمَّل هذه النكتةَ الشريفة؛ فإنَّ فيها ما يكشفُ لك شيئًا من هذه المسألةِ الجليَّةِ، والتوفيق بيدِ الله!.

* * *

ومن الغرائب الدالَّة على أنك لم تفهم "شروط لا إله إلا الله" حقَّ الفهم، قولك: «فيلزمكم أن تقولوا بأن الخوف شرط من شروطها لأن الله تعالى يقول: (فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) وكذلك التوكل لأن الله يقول (وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) ونحو ذلك مما جاء في أدلة عامة» انتهى!!.

سبحان الله! أين أنت من شرط الانقياد؟! لعلك لم تفقهه، وما يدلُّ عليه، وما ينافيه!، وإلاَّ ما اعترضتَ بهذا الاعتراض الهزيل!.

إنَّ الأمر بخوفه تعالى، والتوكل عليه، وغير ذلك، والنهي عن ضد ذلك، ممَّا هو داخلٌ في شرط الانقياد عند أهل العلم.

والانقيادُ: هو الإتيانُ بحقوقِ هذه الكلمة، وهي الأعمالُ الواجبة، وهو الاستسلام، والطاعة لما دلَّت عليه هذه الكلمة.

ويُنافيهِ: الإعراضُ، والتَّولي، والكفرُ.

قال الإمام عبد الرحمن بن حسن - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- : «ولا بدَّ من الانقياد بالعمل بها وما دلت عليه مطابقة، وتضمُّنا، والتزاما، وهذا هو دين الإسلام الذي لا يقبل الله دينا سواه» انتهى «الدرر السنية» (٢/٢٤٤).

وقال العلامة نادرة العصر الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في كتابه «معارج القبول بشرح سلم الوصول» (٢/٤٢١-٤٢٢): «الانقياد لما دلَّت عليه، المنافي لترك ذلك، قال الله - عزَّ وجلَّ- (وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ)(الزمر ٥٤)، وقال تعالى: (وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ)(النساء ١٢٥)، وقال تعالى: (وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى)(لقمان ٢٢)، أي بـ"لا إله إلا الله"، (وَإِلَى اللَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ).

ومعنى (يُسْلِمْ وَجْهَهُ) أي: ينقاد (وَهُوَ مُحْسِنٌ) موحِّد، ومن لم يسلم وجهه إلى الله، ولم يك محسنا؛ فإنه لم يستمسك بالعروة الوثقى، وهو المَعْنِيُّ بقوله - عزَّ وجلَّ- بعد ذلك (وَمَنْ كَفَرَ فَلَا يَحْزُنْكَ كُفْرُهُ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (٢٣) نُمَتِّعُهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَى عَذَابٍ غَلِيظٍ)[لقمان ٢٣-٢٤] » انتهى المراد.

إذا فهمت هذا الشرطَ فمن الغرائب بمكانٍ قولك: «لذا لا بد من إعادة النظر في هذه الشروط من جهتين: الأولى: حصرها في السبعة وأن الأصح أن يقال: كل عمل قلبي تركه كفر فهو من شروطها»!.

قلت: هذا الذي جعلته "الأصحَّ" مما يدلُّ على عدم فهمك لشروط "لا إله إلا الله" كما تقدم، لا سيما شرط "الانقياد"؛ فإنَّ الالتزامَ بكلِّ عملٍ قلبي تركُه كفرٌ، ممَّا هو داخلٌ في حقيقة "الانقياد"، ومن أخل بعمل القلب لم ينقد، ولم يستسلم، ولم يسلم!.

ثم إن دعواك أن كل عمل قلبي تركه كفر هو من شروطها، كلامٌ غير محرَّرٍ!؛ إذ مما تركه كفر أيضا ترك بعض الأعمال الظاهرة، أو كلِّها، وعليه فهو من شروطها أيضا، فالكفر أنواع!.

وهذه الدَّعاوى التفصيلية لا تقبل إلا من أهل العلم المحقِّقين فيه، ولستُ منهم، ولا أنت!؛ فإن مبناها على استقراء الكتاب والسنة كما تقدَّم.

ولو سألتك عن سلف لك في دعواك لانقطعت!؛ فاتق الله، واترك الاعتراض بما لا تحسنه!، ولا تتكلم بمسألة ليس لك فيها سلف، كما قال الإمام أحمد - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى-، واعرف قدر نفسك؛ فإنك والله لجريءٌ

على مسائل كبار!، وحسبنا يا عبد العزيز أن نفهم كلام العلماء، والله المُوفِّقُ والهادي.

إشكالك الثالث: قولك معلِّقا على قول الإمام عبد الرحمن بن حسن - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «القُرَّة»: «...بقيود ثقال منها العلم ...إلخ»؛ فعلَّقت: «فقوله - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- "منها" دليل على عدم الحصر بل زاد ثامنا وهو الكفر بما يعبد من دون الله» انتهى.

والجواب: أنَّ "مِنْ" في قول الإمام العلامة عبد الرحمن بن حسن - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- بيانيَّةٌ، وليست للتبعيض- كما فهمتَ-، والدليل على ذلك تصريحه في «فتح المجيد» أنها سبعة، و«الكفر بما يعبد من دون الله» داخل في شرط «المحبة المنافية لما عداها» كما تقدم تقريره، ولهذا يذكر بعض العلماء بعض أدلته في أدلة شرط المحبة كما صنع العلامة نادرة العصر حافظ الحكمي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى-، ولو أدخل في شرط الإخلاص فله وجهه، ولو ذكر أحد توجيهاً آخر جاريا على جادة أهل العلم، فلا مانع، ولو أفرده أحد بذكرٍ خاصٍّ على أنه الشرط الثامن، فله أدلة تؤيد قولَه، ولا تعارض بينه وبين ما تقدَّم.

لا سيَّمَا إذا علمتَ أن هذه الشروط، والمقتضيات متلازمة، لا يوجد أحدها تاما دون الآخر، وقد أشار إلى هذا الإمام العلامة عبد الرحمن بن حسن - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «قرة عيون الموحدين»، فقال: «والصدق، والإخلاص، متلازمان، لا يوجد أحدها بدون الآخر» وقال: «وكذلك من قالها، ولم يقبل ما دلت عليه من الإخلاص، كان قوله لها كذبا... »إلخ، وانظر (ص ٢٩-٣١).

فإذا علمتَ هذا فلم يأت أحد من أهل العلم - فيما علمتُ- بشرط تاسع، أو عاشر، وهلم جرًّا، وهذا مما يدلُّ على أن مراد الإمام عبد الرحمن بن حسن - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- البيانُ، لا التبعيض، كقوله تعالى: (فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ)، قال الإمام العماد ابن كثير - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- : « "مِنْ" ههنا لبيان الجنس، أي: اجتنبوا الرجس الذي هو الأوثان» انتهى.

هذا هو الفهم اللائق بكلامه، وكلام أهل العلم بعده، بل هو المتعيِّن؛ لأنه قال بعد أن ذكر القيود الثمانية: «فإذا اجتمعت هذه القيود لمن قالها نفعته هذه الكلمة وإن لم تجتمع لم تنفعه».

فهذا نصٌّ من كلامه أن نفع هذه الكلمة مقيَّد حصولُه بتمام هذه الشروط الثمانية لا غير، ولو وجد تاسع، أو عاشر، أو أكثر، لم ينفعه إتيانه بالثمانية، وكان كمن يدَّعي إتيانَه بثلاثة قيود، أو أربعة، ويترك الباقي فتَأمَّلْ! [١].

إِذَا لَم يَكُنْ لِلْمَرْءِ عَيْنٌ صَحِيْحَـةٌ   فَلا غَرْوَ أَنْ يَرْتَابَ والصُّبْحُ مُسْفِرُ!

وقالَ آخرُ:

وفي تَعَبٍ مَنْ يَجْحَدُ الشَّمْسَ ضَوْءَهَا!   ويَـجْهَدُ أَنْ يَأتِـي لـهَا بِضَرِيبِ!!

* * *

إشكالك الرابع: قولك مبينا جهة النظر الثانية: «الثانية: تسميتها بالشروط وأن الأصح أن يقال أركان لأنها داخل الماهية»انتهى .

أَقُولُ: هذا الاعتراض من جنس ما تقدم الجواب عنه مرارا، وأصل هذه الدندنة حول "الشرط" مما يتناقله أهل الأهواء للطعن في بعض أكابر العلماء المعاصرين، الذين جرى في تعبيرهم ذكر الشرط في بعض مسائل الإيمان؛ حتى ألَّف بعض غلاتهم توليفا، جُلُّه في تقرير أن الشرط عند المتكلمين خارج ماهية الشيء، وبنى على هذه المقدمة رمي جماعة من العلماء بـ "الإرجاء"، صرَّح ببعض، وسكت عن آخرين لمصلحة!!، ثم جاء عبد العزيز، فأعجبه هذا الاعتراض؛ فوجَّهه إلى "شروط لا إله إلا الله"!!.

* * *

وإن تعجب! فمن هؤلاء جميعا إذ يبنون على طقطقات كلامية، ثم يحاكمون بها أهل السنة النبوية، فإلى الله المشتكى!!، وقد كنت ذكرت جوابا على هؤلاء في تحقيقي ودراستي على كتاب «مذكرة أصول الفقه» للإمام المحقق محمد الأمين الشنقيطي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- أورد بعضه فأَقُولُ: «...وهذا الاعتراض باطل؛ فإن عمل الفقهاء والأصوليين يدل على توسعهم

---

(١) ثم رأيت له بحثا مفيدا في شرح "لا إله إلا الله" في «الدرر السنية» (٢/٢٤٣-٢٤٤) قال: «وقد قيدت لا إله إلا الله في الأحاديث الصحيحة بقيود ثقال لا بد من الإتيان بجميعها قولا واعتقادا وعملا»، ثم ذكر بعض الأحاديث، وذكر الشروط السبعة ثم قال: «وهذا هو دين الإسلام الذي لا يقبل الله دينا سواه» انتهى.

في معنى "الشرط"، وأنه ليس مطلقا دالا على الخارج عن الماهية، بل قد يطلق على ما كان فيها بمعنى الركن أو العلامة اللازمة للشيء الثابتة فيه وعلى هذا يحمل قول هؤلاء الأجلاء، وحاشاهم من الإرجاء!.

قال العلامة الكبير محمد الأمين الشنقيطي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- : «الفرق بين الركن والشرط أن الركن جزء الماهية الداخل في حقيقتها كالركوع والسجود بالنسبة إلى الصلاة والشرط هو ما خرج عن الماهية كالطهارة إلى الصلاة.

وربما أطلق كل منهما على الآخر مجازا علاقته المشابهة في توقف الحكم على كل منهما» انتهى من «نثر الورود على مراقي السعود» (١/٥٩).

قلتُ: الثاني هو معنى كلام أولئك العلماء، وإن كان الواجب ترك إطلاق هذا اللفظ في مسائل الإيمان لاشتباهه، وإحداث البعض فتنَة به، وتعلق أهل الباطل به، واللهُ المُوفِّقُ»انتهى ما أردتُ نقلَه!.

فإذا بان بجلاء أن ما ذكره المتكلمون قد جرى في عمل الفقهاء والأصوليين العمل بخلافه كما جرى ذاك في لفظ "العلة"، و "المانع"، و"السبب"، وغيرها.

فالتَّحقيقُ اعتبار صنيع الفقهاء، والأصوليين، فهم المعتبَر بصنيعهم لصِنْعَتِهِم، ومن الخطأ العظيم أن يُحاسَبَ [أو قل: يحاكم!] الفقيه على صنيعه بكلام متكلم منطيق، ثم يخطَّأ، ثم...، ثمّ...!!!، هذا مما لا يمتري في بطلانه ذو مُسْكَةٍ من عقل!.

ومن البَابَةِ نفسها: لا يجوز أن يحاكم علماؤنا الأجلاء ذَوو التحقيق، بكلام منطيق، هو في دينه رقيق، وكلامه عند المحاققة (نقيق)!!.

بَلْهَ أن يُصدر على ضوء هذه الحكومة الجائرة، الأحكام البائرة، هذا لا يصدر إلا ممن في قلبه مرض!!.

ومما يدلُّ على هذا في صنيع الإمام العلامة المحقق عبد الرحمن بن حسن - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- أنه جعلها في «قرة عيون الموحدين» (ص ٣٠ و ٥٠) (قيودا) فقال: «ومما قيِّدت به في الحديث قوله - صلَّى اللهُ عَليهِ وعَلى آلِهِ وسلَّمَ- «غير شاك...إلخ»»، وقال: «وقد تقدم أن "لا إله إلا الله" قد قيِّدت في الكتاب والسنة بقيودٍ ثقال منها: العلم ... »إلخ.

والقيود هنا ما قيدت به هذه الكلمة من صفات، وصفات الشيء منه لا غيره!.

فبان بهذا أنه يريد بـ(الشروط) معنى العلامات الثابتة في الشيء اللازمة له، والأركان!، وعليه فلا يجوز الاعتراض عليه ولا على من بعده إلى عصرنا بما تقدم، والله تعالى أعلم.

وأحسِبُ أن الكلام قد طال في هذه المسألة، والمراد الاختصار والنصيحة، والله المُوَفِّقُ والهادي.

* * *

وأَختِمُ الكَلامَ بتَنبِيهَينِ عَزيزَينِ جِدًّا:

الأول: علق العالم المحدث الناقد البصير الوالد ربيع المدخلي - حفظه الله وعافاه- بتعليقين على كلام عبد العزيز في نسخته التي أرسلها إليه – يومَ كانت ملزمة-، ليته انتفع بهما، وهما:

بعد أن ذكر كلام الإمام عبد الرحمن بن حسن - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في ذكره شروط لا إله إلا الله السبعة، علَّق: «...لو اكتفيت بهذا التنبيه لكان جيداً، وما ذكرته بعده لا داعي له؛ لأنه قد يشوِّشُ على بعض الناس»!.

أ- علَّق - حفظه الله وعافاه- عند انتقاد عبد العزيز كلمة الشرط: «لا داعي لهذا؛ بل هي شروط»انتهى!.

الثاني: سألتُ الوالد الشيخ العلامة الكبير المحقق أحمد بن يحيى النجمي - مد الله في عمره في نفع الإسلام وأهله- عن كلام عبد العزيز الريِّس وفقه الله في هذه المسألة أثناء بعض القراءات؛ فأملى عليَّ؛ فقال: «أَقُولُ: الذين وضعوا هذا أهل علم بالكتاب والسنة، وما قالوا هذا إلا بعد أن مارسوا هذا الأمر، وسبروه، وعرفوا أن هذه الشروط لا بد منها في شهادة أن لا إله إلا الله؛ ولا ينظرُ لقولِ أحدٍ يخالفُه كائنا من كان!!»انتهى.

* * *

انْتِقَاضُ الاعْتِرَاض

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٤٠) : « بالغ أخونا الفاضل في نسبة هذه الشروط السبعة إلى العلماء المحققين مع أنّ أقدم من نسب إليه – فيما أعلم - هو العالم العلامة عبدالرحمن بن حسن – رحمه الله - وهو من علماء القرن الثالث عشر ، وفي النسبة إليه نظر كما ذكرت في كتابي قواعد ومسائل في توحيد الإلهية ، وأشرت إليه قريباً . فأين الحصر لهذه الشروط عن علماء القرن الثاني عشر ومن قبلهم؟!»!!.

وقال (ص٤١): « ومع هذا لم ينقل أخونا عن واحد من السلف حصرها في السبعة »!!.

وقال (ص٤٣): « تقدم أن أول مَنْ وقف على أنه حصر شروط كلمة التوحيد في سبعة أو ثمانية الشيخ عبدالرحمن بن حسن – رحمه الله -، وهو من علماء القرن الثالث عشر ، فأين العلماء قبله لم يذكروا هذه الشروط محصورة في سبعة أو ثمانية ، فمَنْ سلف الحاصر لاسيما وهو من العلماء المتأخرين . هذا كله على القول بأن الشيخ العلامة عبدالرحمن أراد حصرها في سبعة أو ثمانية، والصواب أنه لم يرد الحصر – كما تقدم -، ومن قال بالحصر فهو مطالب بالسلف من علماء الإسلام الأولين إلى القرن الثالث عشر »!!.

أَقُولُ: عاد أخونا عبدالعزيز إلى دعواه السابقة التي نقضتُها تفصيلاً بالدليل في التنبيهات العلمية بما لا يدع مجالاً للمنصف!. لكن أخانا عاد إلى الكلام ؛ وذلك - في ظني - يعود إلى أنه لم يمعن النظر في «التنبيهات العلمية» -هنا -، فاعترض بما تمَّ عنه الجواب .

أنه لم يفهم دليلَ الاستقراء، ولو فهمه لأسقط اعتراضه؛ لأن مَن فهمه لم يعترض بالسلف ، ومن سبق ، وقد شرحتُ ذلك بما لا يحتاج إلى إعادة، وإنما البحث : هل هذا الاستقراء صحيح أم لا؟.

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (٤٠) : « لم أنازع في صحة الاستدلال بدليل الاستقراء ، بل قد ذكرته في أوائل كتاب القواعد عند الرد على من لم يرض بتقسيم التوحيد أقساماً ثلاثة، فلا داعي لذكر حجية دليل الاستقراء لأني موافق على أنه حجه ، هذا أولا».

أَقُولُ: وهل اتهمتك بمنازعة ذلك؟.
لكن دعواي أنك لم تفهمه كما ينبغي؛ وكلامُك دليل واضحٌ! .
أرأيتَ لو قال مبتدع : مَن مِن الصحابة الذين هم أعلم الناس ، قال : إن التوحيد ثلاثة أقسام؟.
وهكذا كلما ذكرتَ عالماً ألزمكَ بمن سبقَه! .

* * *

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (٤١) : « وهذا – في ظني – من أخينا الفاضل كلام خطابي عاطفي أكثر من كونه كلام برهان وحجة ودليل» !!.
أَقُولُ: أمثل هذا البحث العلمي القائم على البراهين بما لا يجادل فيه إلا عصبي ، أو مَن لم يقرأ قراءة انتفاع، يقال فيه: (كلام خطابي عاطفي...) إلخ !!.

وإنَّ لِسَانَ المَرءِ مَا لم يَكُنْ لَهُ   حَصَاةً عَلَى عَـورَاتِهِ لَدَلِيلُ!
وقالَ آخرُ:
يَومًا يَمَانٍ إذا لاقَيتُ ذَا يَمَنٍ!   وإنْ لَقِيتُ مَعَدِّياً فعَدْنَانِيْ!!
وقالَ آخرُ:
كُلُّ امرِئ رَاجِعٌ يَومًا لِشِيمَتِهِ   وإنْ تَخَلَّقَ أَخلاقاً إلى حِيْنِ!!

* * *

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٤١) : « وذلك أن لقائل أن يقول إن شرط المحبة يدخل في الانقياد الذي هو إتيان بحقوق هذه الكلمة، ومنه المحبة ، ومثل هذا يقال في شرط القبول، فإنه من حقوق هذه الكلمة ، فعليه لا داعي من إفراد شرط المحبة والقبول، لأنهما يدخلان ضمناً في شرط الانقياد، وما سيقال جواباً لإخراج شرط المحبة والقبول من شرط الانقياد يقال جواباً لإخراج شرط الخوف والتوكل ونحوهما من شرط الانقياد فتكون بهذا شروطاً مستقلة تضاف إلى شروط كلمة التوحيد» انتهى !!.
أَقُولُ: سبحان الله ، صدقَ رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم (ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل) أخرجه الترمذي عن أبي أمامة -رضي الله عنه-.
والجواب عن هذه الشبهة من وجوه :

الأول: تحديد الشرط من غيره ؛ إنما هو لأهل العلم الراسخين، وليس لمثلك فيه شيء !.

الوجه الثاني: هذا المسلك من الجدل العقيم ، الذي هو من ضروب التشكيك المنطقي ، وليس من العلم في شيء!.

الوجه الثالث: مآل هذا المسلك ردّ جميع الشروط!؛ لأن بينها تلازما- كما قدَّمتُ في «التنبيهات العلمية»- ؛ فبهذا النظر يدخل بعضها في بعض، فيتعيَّنُ- جريًا مطَّردًا- حذف بعض، حتى لا يبقى إلا اثنان، وهكذا ، حتى واحد، والباقي داخل في المحذوفٍ ملازم له، وليس بأولى منه!؛ فيعود الأمر إلى التشكيك في جميع الشروط، وهذا من مسالك أهل الكلام في بحوثهم، وليس من العلم في شيء! ؛ لأنه هدمٌ بأوهى الشبه!، وليس ببناء !!.

الوجه الرابع: من الظرائف دعوى عبدالعزيز إلى فتح باب التشريط إلى مالاحدَّ له!!، قال: « فتكون بهذا شروطاً مستقلة تضاف إلى شروط كلمة التوحيد) ، وقال(ص٤٣): « وكان المفترض على أخينا أنه كلما ذكر له شرط وفيه معنى زائد على بقية الشروط أن يجعله شرطاً مستقلاً ، وإن كان له ارتباط ببقية الشروط» !!.

هذا ياعبدالعزيز ليس لك ولا لي، فاتق الله ، واكف المسلمين اجتهاداتك، فنحن إلى تفهُّم ما مضى من العلم أعنى منا باجتهادات غير المتأهلين!!.

الوجه الخامس: تقدَّمَ أن مبنى ذكر هذه الشروط وتحديدها هو الاستقراء التَّامُّ لنصوص الكتاب والسنة، وهو من خصائص محقِّقي أهل العلم، وهم لمَّا نظروا في النصوص أدركوا أن دلالة بعضها أقوى من بعض، ولهم في الاستنباط علم خاصٌّ بهم، لا يدركه مَن دونهم ؛ ممن قد يعترض عليهم كما صنعتَ!.

الوجه السادس: إذا فهمتَ أن دلالة النصوص ليست بسواء ، وأن لأهل العلم

في الاستنباط علم خاصٌّ بهم، لا يدركه مَن دونهم ؛ كان المتعيِّن عليك هو التسليم لهم لا اعتراضهم!!.

*　　*　　*

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٤٢) : « أفاد أخونا الفاضل بأن العلماء لما قالوا شروط كلمة التوحيد أرادوا بإطلاق الشرط المعنى اللغوي لا الاصطلاحي المنطقي. وفي هذا نظر بالنسبة لصنيع مَنْ حصرها في السبعة بدليل أنهم يذكرون أركانها وهما ركنان: النفي والإثبات، ثم يذكرون هذه الشروط فهذا يدل على تفريقهم بين الشرط والركن وأنهم استعملوا الاصطلاح المنطقي لا اللغوي. ولا إخَالُ أخانا لو سئل عن أركانها وشروطها لفرق بينهما!! » انتهى !!.

أقول : هوِّن عليكَ!، فإنَّ العلماءَ لمَّا ذكرُوا أن كلمةَ (لا إله إلا الله) لها ركنان النفي (لا إله)، والاثبات (إلا الله)، لا يريدون بذلك المغايرةَ الاصطلاحيَّةَ المنطقيَّة! -كما تظنُّ!-؛ لعدمِهَا، فإنَّ حقيقَتَها واحدةٌ، فالنفي هو الكفر بما يعبد من دون الله، وهو ما ينافي المحبة...إلخ!.

ولهذا كان من التناقض الغريب قول عبدالعزيز: « .. ثم يذكرون هذه الشروط فهذا يدل على تفريقهم بين الشرط والركن وأنهم استعملوا الاصطلاح المنطقي لا اللغوي. ولا إخال أخانا لو سئل عن أركانها وشروطها لفرق بينهما!! »!!.

قلتُ: عدم تفريقي بين حقائقها، هو اللازم لي ولك!!، وهو دليلٌ ليَ لا عليَّ!.

وإذا كنتَ لا تفرِّق كذلك!، فقد هدمتَ دعواكَ وأنت لا تشعرُ!؛ وجعلتَ آخر كلامكَ يضربُ أوَّله!؛ فتأمَّل!.

وإن كان الخطاب للتعجيز، والتحدِّي ، فما أنا حولَه ؛ لأني أعرف قدر نفسي!.

*　　*　　*

التَّنْبيهُ الثَّامِنُ عَشَرَ: [نَاصِرُ الدِّينِ الأَلْبَانِيُّ بَرِيءٌ مِن الإِرْجَاءِ دِقِّهِ، وجِلِّهِ، هَذَا مَا عَلَيهِ أَهْلُ السُّنَّةِ!]

وقفت قبل مدة على رسالة لك عنوانها حينها: «الألباني والإرجاء»؛ فسرني مسيرك في الذَّبِّ عن هذا الإمام - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- إلا أنني ما كدت أختم الرسالة حتى أسفت جدا حين رأيتك قلت (ص ٢٣): «الشبهة الخامسة - من شبهات من رماه بالإرجاء-: أنه لا يكفر بترك جنس عمل الجوارح ونسبة هذا القول إليه ثابت فقد قرره في بعض محاضراته وفي كتاب «حكم تارك الصلاة» إذ قال: (الأعمال شرط كمال)، وهذه زلة خطيرة وكبوة كبيرة لكن ليس كل من خالف معتقد أهل السنة في شيء صار مبتدعا خارجا عنهم» انتهى!.

* * *

أَقُولُ: الإمام العلامة محدث العصر شيخ الشيوخ ناصر الدين الألباني - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى، وغفر له- علَمٌ لا يزيده التعريف شيئا، اعترف بفضله وسعة علمه، وقوة حجته، وقيامه في خدمة سنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، الأعداءُ الأبعدون، وأئمة هذا الزمان مقرُّون بفضله، وأنه شامة الشام، علم الأعلام، وأنه سلفي العقيدة، لا يعلم له زَلَلٌ في شيء منها، بل عقيدته سليمة، لم يخالف عقيدة أهل السنة، ولا في مسألة واحدة، هذا الذي عليه ابن باز، وابن عثيمين، والوادعي، والنجمي، والعبَّاد، وغيرهم.

بل حرَّر بعضهم جواباتٍ مفيدةً في تقرير براءة الرجل من مخالفة أهل السنة في مسائل الإيمان والعمل، وغير ذلك.

قال العلامة المحقِّق محمد بن عثيمين - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في جواب له سائرٍ مشهورٍ عمَّن رمى هذا العالم بقول المرجئة في مسائل الإيمان!-:

«أقول - كما قال الأول-:

أَقِلُّوا عَلَيهِمْ لا أَبَا لأَبِيْكُمُ مِن اللَّوْمِ ... أَو سدُّوا المَكَانَ الَّذِي سَدُّوا!!

الألبانيُّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- عالم محدث فقيه، وإن كان محدثا أقوى منه فقيها، ولا أعلم له كلاما يدلُّ على الإرجاء أبدا!! ».

وقال: «الرجلُ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- نعرفه من كتبه، وأعرفه بمجالسته أحيانا، سلفي العقيدة، سليم المنهج.. »إلخ.

وسئل شيخنا العلامة المحدث أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- فأجاب:

أَقِلُّوا عَلَيهِمْ لا أَبَالأَبِيْكُمُ مِن اللَّوْمِ أَو سُدُّوا المَكَانَ الَّذِي سَدُّوا!!

ونقول كما قال الآخر:

وَإِذَا أَرَادَ اللهُ نَشْرَ فَضِيْلَةٍ طُوِيَتْ أَتَاحَ لَهَا لِسَانَ حُسُودِ!
لَوْلَا اشْتِعَالُ النَّارِ فِي جَزْلِ الغَضَا مَا كَانَ يُعْرَفُ طِيبُ نَشْرِ العُودِ!

ثم مدح وقوفه أمام أهل الباطل، وعدائهم الشديد له، وفتواه هذه قبل فتوى ابن عثيمين رحمهما الله تعالى بأكثر من شهر!.

فتقريرُك يا عبدَالعزيز ثبوت القول عنه - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- بعدم تكفير من ترك جنس عمل الجوارح قولٌ عجيبٌ!.

ما كان لك - وَفَّقَكَ اللهُ- أن تقوله، ويكفيك ما قاله العلماء الراسخون؛ لأن مقام التحقيق في مثل هذه المضايق يحتاج إلى عَنَاء كبير في تحرير المسألة بأطرافها، ثم إثبات قول ناصر الدين الألباني - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- فيها، ثم إمعان النظر في كلامه، ثم إسناد ذلك إلى أهل العلم؛ لينظروا، ويحقِّقوا، وينصحوا.

أما أن تأتي في هذا الزمان - وأنت لا زلت طالب علم-؛ فتقول: «إنه لا يكفر بترك جنس عمل الجوارح...وهذه زلة خطيرة وكبوة كبيرة!».

هذا المجال - وَفَّقَكَ اللهُ- ليس لك، ورحم الله امرءا عرف قدر نفسه!.

وأقلُّ ما في هذا الكلام فتح الباب أمام الغلاة، المرجفين الوالغين في عرض هذا الإمام، وتقوية شوكة المبتدعة!، والواجب سدُّ هذا الباب!.

كيف وتقريرك هذا كافٍ في هدم ما أردتَ نَوَالَه في رسالتك تلكَ؟!.

* * *

و"جنس العمل" مما أثير في هذا الزمان، وسئل عنه العلامة الفقيه المحقق ابن عثيمين - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- فقيل له: «تارك جنس العمل كافر، وتارك آحاد العمل ليس بكافر؟ ما رأيكم في ذلك؟».

فأجاب: «مَن قال هذه القاعدة؟!، مَن قائلها؟!، هل قالها محمد رسول الله؟!، كلام لا معنى له، نقول: من كفَّره الله ورسوله؛ فهو كافر، ومن لم يكفِّره الله ورسوله؛ فليس بكافر، هذا هو الصواب، أما "جنس العمل"، أو "آحاد العمل"، فهذا كله طَنْطَنَةٌ لا فائدة منها» وانظر «الأصالة» (٢٨).

* * *

وقال العلامة المحقِّق أحمد النجمي - حَفظَهُ اللهُ تَعالى وعافاه، وختم له بالحسنى-: «من ترك الواجبات الفعلية، وقال: إنه مؤمن، فهو ليس بمؤمن، يكون زنديقا، إلا أن يعمل، هذا قول أهل السنة والجماعة».

فسألته - حفظه الله ونفعنا بعلمه-: ما يثيره البعض من قولهم "جنس العمل"!.

فأجابَ: «"جِنسُ العَمَلِ" كَلامٌ يَقُولُهُ هَؤُلاءِ المُتَأخِّرُونَ، يُرِيدُونَ بِه التَّشكِيكَ في اسْتِقَامَةِ بَعضِ النَّاسِ!، مَا قَالَهُ الصَّحَابَةُ، ولا قَالَهُ التَّابعُونَ!»انتهى.

* * *

والخُلاصَةُ: إنَّ الإمام ناصر الدين الألباني - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى، وغفر له- سلفيٌّ العقيدة، سليم المنهج، ليس في كلامه ما يدلُّ على الإرجاء، ولا يُعلمُ عنه مسألةٌ عقديَّةٌ خالفَ فيها ما عليه أهل السنة والجماعة، فكن على هذا، ولا تَنفَرِدْ؛ فتَنفرد!.

* * *

انْتِقَاضُ الاعْتِرَاض

قال عبدالعزيز في «اعتراضاته على التنبيهات العلمية» (ص٣٤) : « التنبيه الثالث عشر/ ختم أخونا تنبيهاته بالتنبيه الثامن عشر، وهو على كتابي " الإمام الألباني وموقفه من الإرجاء " الذي دافعت فيه عن هذا الإمام لا على كتابي " قواعد ومسائل في توحيد الإلهية " ،الذي كتب تنبيهاته عليه فلعل الله – أن ييسر – و يكون الكلام على هذا التنبيه في طبعة لاحقة للكتاب»!! .

أَقُولُ: لا أدري هل تبتَ من رمي هذا الإمام بـتِيِكَ الفاقرة؟!.

هلاَّ ياعبدالعزيز - رعاك الله- تبرُّءاً من هذه المقالة الشنيعة في حقِّ عالم الأمة ، محدِّثَ العصر؟!.

*   *   *

هذا آخِرُ ما جَرَى في هذه العُجَالـةِ المُختصَرة، والقَصدُ النَّصيحةُ، والإرشادُ، والفَائدة.

*   *   *

وقد تركتُ مسائل كالقول بحجيَّة قول الصحابي، وعدم كفر الساحر، إلا بتفصيل، والقول في قتله، وغيرها؛ لحصول الخلاف فيها، وإن كان الراجح فيها خلاف ما قرَّرتَه في بحثك، وكتابك!؛ لأدلَّة كثيرة في الكتاب والسنة،وهي المَرجِعُ في الخِلافِ، والحُجَّةُ فيها لا في الخِلاف!،أسأل الله بمنِّه، وكرمِه، وجودِه، وإحسانِه، أن يأخذ بنواصينا إلى الحقِّ، ويغفرَ لي ولك، ويوفِّقك، ويسدِّدك، وصلى الله على محمَّد، وعلى آله، وصحبه، وسلَّم.

كتبه الحَدِبُ عليك:

أبو العباس الشحري

محمد بن جبريل بن حسين بن علي بن داود

ليلة ٢ ذي الحجة ١٤٢٧

انْتِقَاضُ مَا أورَدَهُ عَبدُالعَزِيزِ عَلَى (التَّنْبِيهَاتِ العِلْمِيَّةِ) مِن اعْتِرَاض

الحَمْدُ للهِ ربِّ العَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ علَى أشرفِ الأنبيَاءِ والمُرسَلينَ، نَبِيِّنَا مُحمَّدٍ، وعلَى آلِهِ، وصَحبِه، وسَلَّمَ أَجمَعِينَ.

أمَّا بَعدُ:

ففِي هَذِه اللَّيلَةِ لَيلَةِ الأَحدِ مِن آخِرِ شَهرِ صَفَرَ ١٤٢٩، وأنَا أَربِطُ عُدَّةَ السَّفرِ!، وقَفْتُ علَى أَجوِبَةٍ كَتَبَهَا أَخُونَا في اللهِ الشَّيخُ عَبدُالعَزِيزِ الرَّيِّس- وفَّقَنَا اللهُ وإيَّاهُ لمَا يُرضِيهِ- ؛ فَسَرَّنِي أنَّه أَجَابَ، ثُمَّ سَاءَنِي مَا بِه أَجَابَ!، ومَا كُنتُ أَوَدُّ لهُ - واللهِ- الوُلُوجَ في تِيكَ السِّكك، والتَّنَحِّي عَن الجَادَّةِ الصَّحِيحَةِ في التَّعَامُلِ مع النَّقدِ العِلْمِيِّ!!.

فشَرَعتُ في كِتَابَةِ هَذا الانتِقَاض، مُرَاعيًا الاختصَار- نَظَراً لحَالي!؛ إذِ السَّفرُ قِطْعةٌ مِن العَذَابِ!-، ثُمَّ جَعَلتُ اعتِرَاضَاتِه علَى كُلِّ تَنْبيهٍ إثرَهُ ، ثُمَّ أَردَفتُ بالجَوَابِ، وَمَجمُوعُهَا أحَدَ عَشَرَ نَقْضاً.

وبَقِيَتْ مَلاحِظُ مُتَفرِّقةٌ ، جَمَعتُها هَهُنَا، وَمَجمُوعُهَا أحَدَ عَشَرَ مَلْحَظاً.

وقَد جَرَى فِي هَذا الانتِقَاضُ، التَّعرُّضُ لأبحَاثٍ مُهِمَّةٍ نَفِيسَةٍ!، كَمَا جَرَى التَّنبِيهَاتِ العِلْمِيَّةِ، والقَصدُ بَيَانُ الهُدَى، ولُزُومُهُ ليَ وللمُعتَرِضِ.

واللهَ أَسْأَلُ الإخلاصَ في القَولِ والعَمَلِ، والقَبُولَ، وأنْ يَغفِرَ لي، ولأَخِي المُعتَرِضِ، ويَأْخُذَ بنَوَاصِينَا إلى الحَقِّ.

وصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ، وعلَى آلِهِ ، وصَحْبِهِ، وسَلَّمَ.

* * *

الـمَـلْحَظُ الأَوَّلُ : دَعوَى أنَّ لهُ حَقَّ الاجتِهَادِ، والخلافِ بدَلِيلِهِ!، وأنَّ ما صَحَّ ممَّا انتُقِدَ عَليهِ، فهُو مَسَائلُ اجتهَاديَّةٌ!!.

بنَى أخونا عبدالعزيز -هداه الله - أصلَ جوابه، واعتراضَه على هذه الدَّعوى !! كثيراً، قال-مثلاً- في «جوابه واعتراضِه » (ص٥٤) : « مع أن مَنْ رجح قولاً مراعياً طريقة أهل العلم في الاجتهاد وهو لم يخرج عن جادتهم فلا يعتبر عيباً » .

وقال (ص٣) : « أن أكثر ما استدركه ليس صحيحاً – في نظري – وما صح منه فهو خطأ في مسائل اجتهادية يسوغ الخلاف فيها».

وقال (ص٥٤) : «**بل زاد بأن خاض في المسائل خوضاً لا يقر عليه، وذلك بأن لم يميز بين المسائل الاجتهادية والخلافية**» انتهى.

والجوابُ مِن أَوجُهٍ:

الأَوَّلُ: لايختلف أهل العلم أنَّ مَن رجَّح بين المسائل الخلافيَّة خلافاً ثابتاً معتبراً، وكان من أهل ذلك الشَّأن، بمقتضَى شهادة أهل العلم، لابظنِّه؛ فإن له ذلك ، بل يتعيَّنُ عليه !.

وأنت ياعبدالعزيز- كشف الله عنك كل كربة- لست من أهل هذا الشأن، يدرك هذا من نظر في (قواعد ومسائل الإلاهية) ، والمتأمِّل لـ(اجتهاداتك !) يعلم أنها عبارة عن معارضَاتٍ لمَا هو متقرِّر عند أهل العلم الراسخين؛ لشبهةٍ عرضت لك حسبتها من العلم النافع ، وهي لاتعدوا أن تكون إشكالاً!، وقد شرحتُ ذلك مفصَّلاً في «التنبيهات العلمية» بما -والله -لم أجد شيئاً استطعت إثبات خطئي فيه، فاتَّق الله!.

الوَجهُ الثَّاني: أن دعواك أنها مسائل اجتهاديَّة، وخلافية، لايجعلها بمجرَّد دعواك كذلك، وكذا دعواك أن الخلاف فيها سائغٌ - بمجرَّدهِ-، لايسوِّغُها!.

الوَجهُ الثَّالثُ: أنَّ عبدالعزيز-وفقه الله- ليس أهلاً للاجتهاد، وهذا -وحدَه- كافٍ، شافٍ له ولغيره؛ لو تعقَّل!.

الوَجهُ الرَّابعُ: دعوى أنها خلافية ، يقتضي ذكر المخالف فيها، وكونه من المعتبرين؛ لو كان ثَمَّةَ مخالفٌ!، وعبدالعزيز في أخطائه لم يقف على أحدٍ ممّن يعتبرُ به، سبقه إليها، وإلا لصرخَ به !، ولا أنا -بعد عَنَاء -!.

وظنِّي فيه- أنه يدرك تبعة الانفراد في هذه المسائل! ممَّن ليس أهلاً؛ لكنَّه وقع في قلبه الاشكال !، ولم يجد جواباً؛ لقصر باعه في العلم ؛ مع اعتدادِه بنفسِه!؛ فكانَ هذا كافياً لعدِّه خلافا سائغاً، واجتهاداً مقبولاً!! -في نَظَرِهِ!!-.

وإلَّا؛ فليُسمِّ لنا عبدُالعزيز سلَفهُ في كلِّ مسألةٍ!، ولله درُّ نصيحة إمام أهل السنَّة أحمدَ بن حنبل -رحمه الله تعالى- للميمونيِّ؛ إذ قال له : « إيَّاكَ أن تتكلَّم بكلمةٍ![وفي لفظٍ: بمسألة]، ليسَ لك فيها إمامٌ!! » .

الوَجهُ الخَامسُ: دعوى أنها اجتهاديَّة ...لاتُسلَّمُ لكَ؛ لعدم دخولها في ضابط مسائل الاجتهاد ؛ فليست مما لانصَّ فيه عند المجتهد ، ولاممَّا في دلالته خفاءٌ، بل هي مسائل كثيرةُ الأدلة، بيِّنَةُ الدلالة، لاأعلم من نزعَ منزعك فيها قبلك؛ فاتَّقِ الله !.

قال شيخ الاسلام ابنُ تيميَّة - رحمه الله تعالى- « والصواب الذي عليه الأئمة أن مسائل الاجتهاد، ما لم يكن فيها دليل يجب العمل به وجوباً ظاهراً مثل حديث صحيح لا معارض له من جنسه فيسوغ – إذا عدم ذلك – الاجتهاد لتعارض الأدلة المقاربة، أو لخفاء الأدلة فيها» ، وهذا النقل المفيد استفدته من جواب أخينا في الله عبدالعزيز - وفقه الله لهداه-، وهو مِن قَوَاصِمِ الظُّهُورِ!!.

الوجهُ السَّادسُ: قولك: «.. وذلك بأن لم يميِّز بين المسائل الاجتهادية والخلافية فعامل مايسوغ الخلاف فيه معاملة مالايسوغ الخلاف فيه»!!.

هذا كلام عجيبٌ!، فمنطُوقُه التفريقُ بين المسائل الاجتهادية والمسائل الخلافية ، والمغايرة بينها، مع أن أعظم أسباب نشوء مسائل الخلاف هو الاجتهادات الصَّادرةُ عن أهلٍ!؛ فمسائلُ الاجتهاد تَدخلُ - بهذا الاعتبار- في مسائلِ الخلاف .

وأعجب منه جعله المسائل الاجتهادية يسوغ فيها الخلاف، والمسائل الخلافية لا يسوغ فيها الخلاف!!.

ماهذا الخبط، وهل هذه هي (الإجابة العلمية)؟!!، عفا الله عنك !.

وسبب هذه اللخبطة(!) ما قدَّمتُه من أن أخانا عبدالعزيز من مسلكه الذي أدركتُه -هنا- أنه يلخِّص الكلام بتلخيصٍ مُخلٍّ ؛ ثم يبني عليه مايشاء! هو!!، وقد كتبَ -هنا- ، مالفظه :(المَهمة الرابعة/ المسائل الشرعية المختلف فيها نوعان:

النوع الأول / لا ينكر ولا يعنف فيه على القائل، ولا يلزم بتركه، أما القول نفسه فللمجتهد المخالف أن يبين ضعفه وكونه مرجوحاً، هذا النوع هو المسمى عند العلماء بالمسائل الاجتهادية أو بالمسائل التي يسوغ فيها الخلاف. وهو كل قول لم يخالف إجماعاً أو سنة ظاهرة صريحة .

النوع الثاني / ينكر ويعنف فيه على القائل، ويلزمه من له ولاية بتركه، والقول نفسه يرد ويبدع، وهذا النوع هو المسمى عند العلماء بالمسائل الخلافية، وهو كل قول يخالف إجماعاً أو سنة ظاهرة صريحة) انتهى كلامه !!.

وهذا الكلام فيه إخلالٌ؛ فإنَّ المعروف عند أهل العلم أن المسائل الخلافيَّة نوعان: نوعٌ الخلاف فيه معتبرٌ، ونوع الخلاف فيه غير معتبر، قال أبو الحسنِ ابنُ الحصَّار:

وليسَ كُلُّ خِلافٍ جاءَ مُعتَبراً　　　إلاّ خِلافٌ له حَظٌّ من النَّظَرِ!

والإنكَارُ، وحقُّ الردِّ ثابتٌ في الجميع بحسب ما يقتضيه الحال.

ثم مسائلُ الاجتهاد تدخلُ في مسائل الخلافِ المعتبر، وللخلافِ أسبابٌ كثيرةٌ بيَّنها العلماء.

والمراد هنا أن مقابلةَ عبدالعزيز بين المسائل الاجتهادية، والمسائل الخلافية، ووصفَه الأخيرةَ بأنها: (ينكر ويعنف فيه على القائل، ويلزمه من له ولاية بتركه، والقول نفسه يرد ويبدع) !!، وأن الأولى مما يسوغ فيه الخلاف ، والأخرى لا يسوغ!!، ثم عزى عبدالعزيز ذلك إلى العلماء!، وأنه من تسميَاتهم!، هذا كلُّه منه غلطٌ ظاهرٌ!!.

وإنما دخل اللَّبسُ على أخينا عبد العزيز -هنا- أنه نقل بحثَ شيخ الاسلام ابن تيمية في ردِّ مقالة : (لا إنكار في مسائل الخلاف!!)، ثم بيَّن شيخ الاسلام سببَ التباس هذه المقالة على طوائفَ قالُوها، فقال: « وإنما دخل هذا اللبس من جهة أن القائل يعتقد أن مسائل الخلاف هي مسائل الاجتهاد، كما اعتقد ذلك طوائف من الناس.

والصواب الذي عليه الأئمة أن مسائل الاجتهاد...إلخ » انتهى؛ فظن أخونا أن شيخَ الإسلام يغاير بينها مطلقا، فبنى تقسيمه المتقدم؛ وإنما كلام شيخ الاسلام أن معاملة كلِّ مسائل الخلاف معاملةَ مسائل الاجتهاد، فيُدعَى إلى تسويغها، و... إلخ ، غلطٌ ظاهرٌ على الأئمَّةِ؛ فتأمَّل .

أسأل الله أن يوفِّق أخانا عبدالعزيز لمَا يحبُّه، ويرضَاه.

وأمَّا من جِهَةِ مُرادِه : فإنَّ مباحثي معه أبعدُ عن دَعواه!، وفيما تقدَّم مايوضِّح هذا، وبالله التوفيق .

ثمَّ وقفتُ على كَلامٍ عَظيمٍ، مُوافقٍ لمَا تقدَّمَ تقريرُهُ، وهو ماقَالهُ العلَّامةُ الفقيهُ محمدُ بنُ صالحِ بنِ عُثَيمِينَ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى- في «شرحِ الأُصُول السِّتَّةِ» (ص٥٥-٥٦ ط/دار البصيرة)، وحَرفُهُ : « مِن أُصُولِ أَهلِ السُّنةِ والجَماعَةِ في المسَائلِ الخِلافيَّةِ: أنَّ ما كانَ الخِلافُ فيهِ صَادِرًا عَن اجتهَادٍ، وكانَ ممَّا يَسوغُ فيهِ الاجتهَادُ ؛ فإنَّ بَعضَهُمْ يَعذرُ بعضًا بالخِلافِ، ولا يَحمِلُ بَعضُهم على بَعضٍ حِقدًا، ولاعَداوةً، ولا بغضَاءَ، بل يَعتقدُونَ أنَّهم إخوةٌ؛ حتَّى وإنْ حصلَ بَينَهم هَذا الخِلافُ».

قالَ: «أمَّا ما لا يَسُوغُ فيهِ الخلافُ، فهُو ماكانَ مُخالفًا لمَا عَليهِ الصَّحابَةُ، والتَّابعُونَ، كمسَائلِ العقَائدِ الَّتي ضَلَّ فِيهَا مَن ضَلَّ مِن النَّاسِ» انتهى.

وممَّن قرَّر أيضاً عينَ ماذكرتُهُ لكَ، بل صرَّحَ أنَّه الذي علَيه الأئمَّةُ، ونَقَلهُ عن الشافعيِّ في «الرِّسالةِ» (ص٥٦٠)، ألَا وهو الشَّيخُ الفاضِلُ مُحمَّدُ بنُ عَمرَ بَازْمُولٍ- وفَّقهَ الله- في جُزئهِ النَّافعِ «الاختِلافُ ومَاإلَيهِ» (ص٥٧-٥٩).

قلتُ: فالحمدُ للهِ الذي بنعمَتِه تَتمُّ الصَّالحَاتُ .

* * *

المَلْحَظُ الثَّانِي: هَلْ كُلُّ مَسَائِلِ التَّوحِيْدِ إِجمَاعِيَّةٌ؟.

قال (ص١): « وليعلم أنه ليس كل المسائل المتعلقة بالعقيدة والتوحيد إجماعية كما أفاده ابن تيمية وابن القيم – رحمهما الله – وشيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله » انتهى .

أَقُولُ: أُصُولُ الاعتقَادِ مُجمعٌ عليهَا بينَ السَّلفِ، والخِلافُ إنَّما هُو في بعضِ فُروعِ المسَائلِ، وهيَ شيءٌ قَليلٌ جِدًّاً بالنِّسبَةِ لغَيرِهِ .

والحُجَّةُ في الإجماعِ، لا في مُجَرَّدِ حُصُولِ الخِلافِ!.

والصَّحابَةُ لم يختَلِفُوا قَطُّ في قاعِدَةٍ مِن قَواعِدِ الإسلامِ، لا في الصِّفَاتِ، ولا في الإيمَانِ، ولا في القَدرِ، ولا في الإمَامةِ، ولا في مَسَائلِ الأسمَاءِ والأحكَامِ، ولا في غَيرِهَا.

ولَعَلَّهُ لَو أُمعِنَ النَّظَرُ في المسَائلِ العَقَديَّةِ (الفَرعِيَّةِ الدَّقِيقَةِ!)، الَّتي ثَبَتَ فِيهَا الخِلافُ!، ودُقِّقَ في بَحثِهَا، لَظَهرَ وبَانَ أنَّ عامَّتَهَا، أو أكثَرَهَا جِهَةُ الخِلافِ فِيهَا مُنفَكَّةٌ!.

وقَد يُؤَيِّدُ هَذا بكَونِ هَذا الاختِلافِ، لَم يُورِّثْ خِصَاماً بَينَهُم الْبَتَّةَ!، لا بالأقْوَالِ!، فَضْلاً عن الاقتِتَالِ!!.

وانظُر: «مَجمُوعَ الفَتَاوى» (٦/٣٩٤-٣٩٦و٥٠٢و٥٠٣-٥٠٤و٥٠٧-٥٠٨)، و«مِنهَاجَ السُّنَّةِ» (٦/٣٣٦-٣٤٣)، وللشَّيخِ المُحَقِّقِ الفَاضِلِ حَمَدِ العُثمَانِ- زَادَه الله تَوفِيقاً- بَحثٌ مُفِيدٌ في كِتَابِهِ الفَرِيدِ «دِراسَةٌ نَقدِيَّةٌ لقَاعِدَةِ المَعذِرَةِ والتَّعاونِ» (ص٦٠-٦٤).

فإطلاقُكَ القولَ بأنَّه « ليس كل المسائل المتعلقة بالعقيدة والتوحيد إجماعية»، لا كبيرَ فائدةٍ في إثارَةِ هذا البَحثِ؛ إذ وليسَ كلُّهَا خِلافيَّةً! .

ثُمَّ هذا البَحثُ، لا يُغنِيكَ شَيئًا فيمَا انتُقِدَ عَليكَ!!، واللهُ المُستعَانُ.

* * *

المَلْحَظُ الثَّالِثُ: مَدحُ كِتَابٍ لا يَعنِي سَلامَتَه مِن الخَطأ!!.

قال (ص٢): « وألفت النظر إلى أني كتبت كتابي قواعد في توحيد الإلهية قبل عشر سنوات وقرأه جمع من فضلاء أهل العلم وأشادوا به منهم إمام الحرم المدني الشيخ العلامة حسين آل الشيخ والشيخ الدكتور محمد بن عمر بازمول –وفقهما الله لهداه- وحدثني طائفة من أهل العلم أنهم شرحوه لطلابهم وبلغني ذلك عن آخرين...إلخ» انتهى !!.

أَقُولُ: لايلزمُ مِن ذلك أَنَّ مَن انتقدَ انتقدَ ببَاطلٍ !.

كيفَ!، والمُنتقِدُ قد عَرضَ نَقدَه على أهلِ علمٍ فُضَلاء!، بَلْ عَلى مَن يعدُّ من أئمَّةِ العَصرِ بلا نِزَاعٍ، فوَافَقُوه!!.

فما قِيمَتُ قِراءةِ فُلانٍ، أو سُكوتِه، أوعدمِ اتِّضَاحِ خطأٍ له، قد اتَّضحَ لغيرِه!!.

وطبعُك للكتَابِ قبل عشر سنوات، أو قُل ألفَ سنة !!، لايعنِي بحالٍ أنَّ مَن انتقدَ انتقدَ بباطلٍ!!، فتأمَّل -وفقك الله-.

على أنِّي لم أجحدكَ جَهدَكَ المبذولَ في كتابِك، بل قلتُ في مقدمة « التنبيهات العلمية» ما لفظُهُ: « عَمَلاً بهذه النُّصوصِ المحكمةِ العظيمةِ أكتبُ هذه النَّصائحَ، والتَّنبيهاتِ العِلميَّةَ موجَّهةً إلى أخي في اللهِ تَعالى الشَّيخِ عبدِالعزيزِ بنِ رَيِّسٍ الرَّيِّسِ - حَفظَهُ اللهُ تَعالى، ووفَّقه لكلِّ خيرٍ-.

فقَدْ رأيتُ كتابَهُ (قَواعِدُ وَمَسائِلُ فِي تَوْحِيْدِ الإِلهِيَّةِ)، ولَمستُ فيهِ ما بذَلهُ من جَهْدٍ، والله يكتبُ أجرَهُ».

*　　*　　*

الـمَلْحَظُ الـرَّابِـعُ: مَتَى يُلْزَمُ بالبَرَاءَةِ مِن الخَطأ؟.

قال عبدالعزيز (ص٢-٣) : « وما ضربه أخونا مثلاً من صنيع شيخنا الإمام عبدالعزيز بن باز – رحمه الله - مع عبدالرحمن عبدالخالق ليس مما نحن فيه لأمرين:

الأمر الأول/ أن المسائل التي أخذت على عبدالرحمن مما لا يسوغ الخلاف فيها أو أقوال لا تتعلق بالعلم وإنما محض كذب وافتراء على علماء وجهات علمية.

الأمر الثاني/ أن أخطاء عبدالرحمن عبدالخالق – كفى الله المسلمين شره – أخطاء متفرقة في كتب وأشرطة وليست مجتمعة في مكان واحد ككتاب فيتدارك في طبعة لاحقة له».

أَقُولُ: لا يلزمُ من ضربِ هذا المثَل المُطَابَقَةُ! - **هذا أوَّلاً**-.

ثَانِيًا : ماانتقدتُه عليك من أخطاء، منشورة مشهورة قد اغترَّ بها أقوامٌ، وحسِبوها من العلم النافع؛ فنشروها، ثبتَ ذلك عندي!؛ حتى قال عبدالعزيز- نفسه - في (اعتراضاته) مُثنياً على (قواعده) (ص٣) : «وحدثني طائفة من أهل العلم أنهم شرحوه لطلابهم وبلغني ذلك عن آخرين بل وقام بعضهم بتلخيصه»!!.

والكتاب في باب الألاهية، وهي أعظم المطالب، ولا زلتُ أنادي أن فيه أخطاءَ خطيرة، بحثتُها ضمن «التنبيهات العلمية» ، ببحث علميٍّ، وافقه مَن أطلعتُه عليه من أهل العلم، وجلُّها مبنيٌّ على طريقة فاسدة في التعامل مع تلك المسائل.

ثَالِثًا : قولُك: « أن المسائل التي أخذت على عبدالرحمن مما لا يسوغ الخلاف فيها» ، كذلك ماانتقدته عليك من الأخطاء؛ لايسوغ منك الخلاف فيها؛ لأمور :

١- أنك لستَ أهلا للخلاف، ولا هو مقبولٌ منك .

٢- أنني لاأعلم قائلا بأقوالك !.

٣- أنها من المسائل المتقرِّرة عند أهل العلم بدلائلها.

٤- أن مسلكك فيها قائمٌ على الجهل.

٥- ما يترتب على ذلك من التشويش، وهذا ما علَّل به الشيخ العلامة المجاهد ربيع -حفظه الله ونفع به الأمة - نُصحَهُ لك بترك الخوض في مسألة شروط لا إله إلا الله!! .

٦- ما في ذلك من فتح الباب للمبتدعة الطاعنين .

رَابِعًا : قولك : (أو أقوال لا تتعلق بالعلم).

سبحان الله !، وماأبعد أقوالك من العلم، وأهله !! .

خَامِسًا : قولك : (أن أخطاء عبدالرحمن عبدالخالق – كفى الله المسلمين شره – أخطاء متفرقة في كتب وأشرطة وليست مجتمعة في مكان واحد ككتاب فيتدارك في طبعة لاحقة له) .

أَقُولُ: المُعتَبرُ في مثلِ هذا هو إدراكُ نوعِ الخَطأ، وانتِشَارُه، وأَثَرُه، وقَضِيَّةُ اجتماعِها وافتراقِها ، فَرقٌ غَيرُ مُؤثِّر!!.

فمَن أخطأَ خطأً ممَّا يَضرُّ، وانتشرَ، واغترَّ به أقوامٌ ونشرُوه؛ فالواجبُ التَّبرُّؤُ منه قبلَ فواتِ الأوَانِ!، لافرقَ بين أن يكونَ ذلك في كتابٍ أو كتبٍ، أو مجلسٍ، أو درسٍ ...، ومَن فرَّق؛ فإنَّما يتحكَّمُ!!، ويُضحِكُ على نفسِه العُقَلاءَ!.

وجميعُ هذه الأوصافِ مجتمعةٌ في أخطائك المذكورة!!، أسأل الله أن يوفِّقكَ لهُدَاه.

وإنِّي – واللهِ– لأعجَبُ مِن رَجلٍ يُخطِئُ خَطأً، ويَنتَشِرُ خَطَؤُه، ويَغتَرُّ بِهِ أقوَامٌ؛ لانتِسَابهِ إلى السُّنَّةِ ومَنهجِ السَّلَفِ، ثُمَّ إذا ظَهرَ لهُ خَطؤهُ !، ذَكَرَ الصَّوَابَ في مَجلِسٍ، أو دَرسٍ، أو عَدَّلَهُ في كِتَابِهِ!، ورُبَّمَا حَذَفَهُ!!.

هَل مِثلُ هَذا عَرَفَ السُّنَّةَ ؟!.

وهَل تُرَاهُ فَهِمَ مَنهجَ السَّلَفِ ؟!!.

مُنًى إنْ تَكُنْ حَقًّا تَكُنْ أحسَنَ المُنَى! وإلَّا فَقَد عِشْنَا بِهَا! زَمَنًا رَغْدَا!!

* * *

الـمَـلْحَظُ الـخَـامِسُ: السَّلفيونَ في اليَمن مُحافظُونَ على دَعوتِهم!!.

قال في «جوابه واعتراضه » (ص٥٧): « المهمة الأولى/ أن أخانا الفاضل أبا العباس الشحري – وفقه الله – من بركة دعوة الإمام العلامة المحدث مقبل الوادعي – رحمه الله -...» إلى أن قال : « فليحافظ إخواننا السلفيون في اليمن على ما أنجزه أو حققه هذا الإمام، فكم أحمرت لها أنوف، وحنق بها من أهل البدع ألوف ....

لكن - بعون الله – إخواننا القائمون بالدعوة السلفية في اليمن وفي غيرها أهل لأن يكونوا دعاة تجميع على السنة؛ بأن يصدقوا الدعاء والتعلق بالله؛ ليرشدهم لما يرضيه، ويكثروا المشاورة فيما بينهم، وأن يتطاوعوا ولا يختلفوا، وألا يلتفوا لحظوظ نفوسهم، فإن الفلاح في مخالفة هواها وازدرائها ...، وأن يراعوا المصالح والمفاسد في علاج أخطاء إخوانهم فإن دين الله قائم على جلب المصالح وتكميلها ودرء المفاسد وتقليلها » انتهى!.

أَقُولُ: اعلم- عصمني الله وإيَّاك بهداه - أنَّ أهل السنة باليمن -حرسه الله- لهم حرصٌ شديدٌ على دعوتهم السلفية المباركة، وهم على دراية تامة بمكايد الأعداء، وأن لهم أساليب مختلفة؛ حتى إنها من شدة اختلافها قد تتناقض!! .

ودعوتهم قائمة على التعليم، والتصفية، والتربية، والتميز عن أهل الباطل، والنصح لكل مخطئ، وأن لايحابوا في دين الله أحداً كائنا من كان!، من غير إفراط ولا تفريط، ومن غير تميُّع ولا غلو!.

وهم في ذلك كله يعاملون الله تعالى، وكم يراعون أصناف المخطئين؛ ليعينوهم على الرجوع عن الخطأ برفق ولين، ونصح حسن، وصدق، وقد يلجؤن إلى الشدة في محلِّها!، والواقع شاهد لايحتاج إلى مصدِّقٍ، فجزاهم الله خيراً، وضاعف لهم المثوبة .

غيرَ أنَّ مما يؤسف له أن بعض طلبة العلم، يضيق صدره بنقده، ثم يوحي إليه الشيطان أن من انتقده قد ارتكب المفاسد، وضيَّع المصالح، وأنه لم يحافظ على الدعوة السلفية، و...إلخ تلبيس إبليس !.

عافانا الله وإياك.

*　　　*　　　*

المَلْحَظُ السَّادِسُ: متى يبدَّعُ المُخطئُ؟.

قال في «اعتراضِه وجوابه» (ص٥٨): « بخلاف خلافنا مع إخواننا فهو خلاف تكميل وتقويم وإصلاح فيما يسوغ الخلاف فيه . وما لا يسوغ الخلاف فيه وهو جزئي، فهو زلة لا يتابع عليها، ويجزم بخطئه وينبه الناس إلى ترك متابعته على خطئه هذا المعين من غير تزهيد فيه أو تشويش عليه .

وفي المقابل لا يبدع »!.

أقول : هذا الاطلاق فيه نظر؛ فإنَّ مَن أصرَّ وعاند على قول في جزئية، مما لا يسع فيها الخلاف، ولا يسوغ ، فإنه يبدَّع ولا كرامة!؛ لأنه متَّبعٌ لهواه، ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله، والله الموفق.

وعلامة ذلك أن يعقد الولاء والبراء عليها؛ فهو -حينئذٍ- من أهل التفرق والاختلاف!.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « ومثل هؤلاء إذا لم يجعلوا ما ابتدعوه قولا يفارقون به جماعة المسلمين، يوالون عليه، ويعادون، كان من نوع الخطأ ، والله سبحانه وتعالى يغفر للمؤمنين خطأهم في مثل ذلك .

ولهذا وقع في مثل هذا كثير من سلف الأمة، وأئمتها، لهم مقالات قالوها باجتهاد، وهي تخالف ما ثبت في الكتاب والسنة، بخلاف مَن والى موافقه وعادى مخالفه، وفرَّق بين جماعة المسلمين، وكفَّر وفسَّق مخالفَه دون موافقه، فهؤلاء من أهل التفرق والاختلاف!! » انتهى مجموع الفتاوى (٣/٣٤٨-٣٤٩) .

*　　*　　*

الـمَـلْحَظُ الـسَّـابِـعُ: الأَلْفَاظُ المُسْتَعْمَلَةُ في الرَّدِّ تَكُونُ بحَسَبِ نَوعِ الخَطَأ!.

قـال فـي «اعتراضِـه وجوابـه» (ص٦٣-٦٤): « إذا فهمـت مـا سـلف عرفت أن المخالفين في الباب طائفتان :

الأولى / شددت على مخالفها في كل مسألة متنازع فيها حتى عاملت المسائل الاجتهادية معاملة المسائل الخلافية وهذا خطأ كما تقدم .

الثانية / فرطت وتميعت وعاملت المسائل الخلافية معاملة المسائل الاجتهادية، فلم تنكر على من وقع في مسألة خلافية بزعم أن لكلٍ وجهة نظر.

وأخونا الفاضل أبو العباس – عفا الله عنه – شدد في هذه التنبيهات وجعلها هفوات كباراً وأغلظ في القول وشدد »انتهى.

أَقُولُ: صَدقَ رسولُ الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم- «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَذَهَبَ دِمَاءُ قَوْمٍ وَأَمْوَالُهُمْ » أخرجَه البخاريُّ، واللَّفظُ له، ومسلمٌ عن ابن عباس-رضي الله عنه-.

ودَعوَى أني شددتُ وأغلظتُ ، ولم أتَّأدَّب -كما قال سابقاً-، ممَّا والله لازلتُ متعجِّبا منه؛ إذ يصدرُ عنك، لأنَّ «التنبيهات العلمية» منشورةٌ، ولله الحمد، ومسلكي فيها ظاهرٌ، وهو الاعتمادُ على كلامِ أهل العلم، والسعيُ الجَادُّ في إفادة المخالف، فهي بحثٌ علميٌّ، لاينازعُ في هذا مُنصِفٌ! .

نَعَمْ ، جرَى في ثنايَا بعضِ البُحوثِ بعض مايقتضيه نوع الخطإ من نصح فيه تقريع يقتضيه المُقام؛ فإن مساءة الخطأ ، تجرُّ أهل العلم إلى تعبيرات تليق به ، وليس هذا من إساءة الأدب إلاَّ عند أهل التعصُّب !.

فهلاَّ نظرتَ -بتجرُّد- إلى شناعة الخطإ، وقبحه، ورداءة المسلك الذي جريتَ عليه فيه، ومايؤدي إليه منهجك فيها!.

ولا أجد -الآن- لسفري الذي أكتب فيه هذا الجواب؛ نشاطا لسرد بعض أخطائك، وبيان شناعتها، وأنها مما تفرَّدتَ به ..، ثم سرد ماجرى مني من تعبير، على سبيل المحاكمة، عفا الله عني وعنك .

ثُمَّ أَقُولُ: الشدَّة والغلظة أمرٌ نسبيٌّ، فقد ترى أنت -لأمر في نفسك- أن هذا من الغلظة والشدة ، ويراها غيرك من باب اللين والرفق، والحكمة، والغيرة للحقِّ!.

والعبرة في هذا كلِّه بلزوم الحق، فإن كان ماذكرتُه حقًّا لم يضر الحق ؛ فيخرجه إلى الباطل ما تظنه شدةً وغلظة، وإن كان ما ذكرتُه باطلا، لم ينفعه ظن ناسٍ أنه رفقٌ ولين وحكمة، ومن هنا لم يضرَّ شيخ الإسلام ابنَ تيمية قول تلميذه الذهبي : «على شدة تعتريه عند البحث والمناظرة، ولوتلطف بخصومه ؛ لكان كلمة إجماع!! »، ولاضرَّ العلامة ربيعا قول شيخه ناصرالدين الألباني :(لو يتلطف!..).

ثُمَّ أَقُولُ -أيضاً- : دَعوى أن مسائل الاجتهاد لاإنكارَ فيها، قولٌ ضعيفٌ، وقد ردَّه المحققون كالنووي، وابن تيمية، وابن القيم، وابن النحاس ، وعبداللطيف بن عبدالرحمن-فيما أذكر-، فقولك: «الثانية / فرطت وتميعت وعاملت المسائل الخلافية معاملة المسائل الاجتهادية، فلم تنكر على من وقع في مسألة خلافية بزعم أن لكلٍ وجهة نظر» انتهى، فيه نظر!.

ثُمَّ أَقُولُ : من الخطإ الذي وقع فيه أخونا عبدالعزيز- وفقه الله- ؛ ممَّا جعله يشنع في غير موضع التشنيع!، أنه فهم من قولي في مقدمة «التنبيهات العلمية » : « فقَدْ رأيتُ كتابَهُ (قَواعِدُ وَمَسائِلُ فِي تَوْحِيْدِ الإِلهِيَّةِ)، ولمستُ فيهِ ما بذَلهُ من جَهْدٍ، ، والله يكتبُ أجرَهُ، غيرَ أنِّي رأيتُ فيه هَفَوَاتٍ كباراً.. »؛ ففهم منه أنَّ كل ما في «التنبيهات العلمية»؛ هو من الهفوات الكبار!، قال: « وأخونا الفاضل أبو العباس – عفا الله عنه – شدد في هذه التنبيهات وجعلها هفوات كباراً وأغلظ في القول وشدد » انتهى.

أَقُولُ: وهذا الفهم بعيد عن حقيقة هذه المباحثة العلمية، وهو تقويل لي ما لم أقله !، ولاهو في كلامي!!.

فالكلامُ بوصف (الهفوات الكبار) متوجِّه إلى ما وقع في قواعدك!، لا إلى كل لفظٍ جرى ذكره في «التنبيهات العلمية»!، نعم أنا لم أخطئك في «التنبيهات العلمية»، إلا فيما أجزمُ أنه غَلَطٌ، لا أعلم قائلاً به من المعتبرين، وإلاَّ لم أذكره، هذا شرطي!، ولهذا فإني لمَّا جمعتُ تلك الهفوات الكبار من قواعدك، رأيتُ أغلاطا أخرى، هي دون ماتقدَّم، قليلةً؛ فسمَّيتُ ذلك كلَّه

«التنبيهات العلمية»؛ ولو كان ماادَّعاه عبدالعزيز لسميتُه الهفوات الرديَّة!!، كلُّ ذلك دفعني إليه أمانةُ النصح!!.

ومن باب الحرص على النصح رأيتُ في رسالة الألباني والإرجاء خطأً آخر هو هفوة كبيرة!؛ فأضفتُهُ!، وليس من الـ(قواعد..)!!.

إذا فهمتَ هذه المقدمة النافعة ؛ فقد وقع أخونا عبدالعزيز بسبب الفهم السابق في أمور غريبةٍ، منها :

١-قوله في «جوابه واعتراضه» (ص٣٧): « ذكر أخونا الفاضل – وفقه الله لهداه – في آخر تنبيهاته أنه ترك ذكر مسائل لأن فيها خلافاً فقال: وقد تركتُ مسائل كالقول بحجيَّة قول الصحابة، وعدم كفر الساحر، إلا بتفصيل، والقول في قتله، وغيرها؛ لحصول الخلاف فيها ا.هـ

إن معنى كلامه هذا أنه لم يذكر من التنبيهات إلا على ما خالفت فيه الإجماع ، وهذا غريب منه جداً وتنجلي غرابته بالنظر في التنبيهات الأربع الأول التي تم مناقشته فيها . بل إني لم أر في تنبيهاته تنبيهاً واحداً خالفت فيه إجماعاً ، فأين هو حتى أرجع منيباً شاكراً ، لكن مع التنبه إلى أن مرادي بالإجماع الصحيح مما يحكيه أهل العلم المعروفون بسعة الاطلاع، ولم يثبت خرمه لا ما يظنه أخونا إجماعاً، ولم يسبق إليه كما سبقت الإشارة إلى هذا» .

أَقُولُ: هذا الفهم من غرائب عبدالعزيز-هداه الله-، وهو من تقويلي ماليس في كلامي!، فإنَّ نفيَ علمي بالخلاف، لايعني بحالٍ نقل الاجماع!، لا يخفى هذا على طالب علم!!، وإنما أَنتصفُ لأخي عبدالعزيز من نفسي ، فكلُّ قولٍ علمتُ بقائلٍ له؛ فإني أترك انتقادَه! عليه؛ لأنه إذا صحَّ خلافُ فلانٍ وسعَ المنتَقَدَ ماوسعَ الأوَّل!!، ولوكان ثابتاً عندي بالأدلة الرجيحةِ ضعفُه، أو بطلانُه!، ومالم أعلم قائلاً به - بعدَ جَهدٍ كبيرٍ-؛ فإني أصرِّحُ بانتقادِه وإنكاره عليه!.

أين في هذا نقل الاجماع؟.

وماهذا الفهم الذي تبني عليه هذه التشنيعات ؟.

وهل هذه هي (الإجابة العلمية) ياعبدالعزيز-غفر الله لك-؟!!.

٢- جرى أخونا عبدالعزيز-هداه الله- على مثل هذا الشغب؛ ليدفع بالصدر ماانتقدتُه عليه بحقٍّ من أغلاطه، زاعماً في مواضع أني أَقُولُ: إنها هفوات كبار!!، وأعوذ بالله أن أجعل غلطاً في راوٍ، كما في التنبيه (١١)،

أو غلطاً في عبارة، كما في التنبيه (٩)، أو إشكالاً عرض لك ؛ فتوقَّفتَ؛ فجَهدتُ في إفادتكَ مع الدعاء لكَ مني!، كما في التنبيه (١٢)، من الهفوات الكبار!، وهل مثل هذا يصدر عن طالب علم أريب؟!!.

اللهم إني أبرأ إليك من الغلو، واستغفرك من زللي، لا آنفُ والله إن صدرَ مني ذلك من إعلان برآءتي من هذا الغلوِّ نصيحةً لمن قد اغترَّ بمقالي المعلن ، لكني أُراني منه برَاءٌ! .

فقولك في «اعتراضاتك» (ص٥٣): « فهل يا ترى في مثل هذين التنبيهين يقال : (هفوات كبار) والعجيب أنه قال لي : جزاك الله خيراً أن قلت في هذا الموضع لا أدري » !! .

أَقُولُ: مَن هذا القائل: إنهما (هفوات كبار)؛ حتى نردَّ غُلوَّه هذا؟!!.

ولو أنصفتَ نفسَك ياعبدالعزيز؛ لرأيتَ أنك تعقدُ المعارك مع خصومٍ وهميِّين ، اخترعهم فهمكُ أنتَ !، وتسوِّد الصفحات لردِّ مقَالاتٍ، قائمةٍ على ذلك الفهمِ الفَريدِ!!.

وفي هذا من إضاعة الزمان فيما لافائدةَ منه ، إلاَّ صرفَ نفسك عن الانتفاع بالحقِّ الذي نُصحتَ به !!، وتغريرَ قُرَّائكَ باستبطال(!!) ماانتُقِدَ عليك، عفا الله عنك .

* * *

المَلْحَظُ الثَّامِنُ: غَمزٌ ولمزٌ!.

قولك في «اعتراضاتك» (ص٦٦-٦٧)- بعد أن ذكر أن كثيراً من الناس لو دعا إلى الحق فهو يدعو إلى نفسه! -: « ومن أمارات هذا الخلاف أن ترى بعضهم يشن حملات وغارات على أفراد وإذا حققت، ومحصت لم تجد شيئاً، أو وجدت خطأ لا يستحق هذا كله ، وهذا من البغي الذي لا يحبه الله وهو لفاعله بالمرصاد قال ابن الجوزي في كتابه "تلبيس إبليس" ص ١٤٣ : ومن تلبيس إبليس على أصحاب الحديث قدح بعضهم في بعض طلبا للتشفي ويخرجون ذلك مخرج الجرح والتعديل الذي استعمله قدماء هذه الأمة للذب عن الشرع -والله أعلم بالمقاصد- ودليل مقصد خبث هؤلاء سكوتهم عمن أخذوا عنه، وما كان القدماء هكذا فقد كان علي بن المديني يحدث عن أبيه وكان ضعيفا ثم يقول : وفي حديث الشيخ ما فيه ا.هـ» انتهى !!.

أَقُولُ: هذا الكلام العجيب موجَّه من عبدالعزيز إلى أهل السنة والجماعة، ولاأعلم في علمائهم، ولا خواصِّهم مَن هذه صفتُه (يشن حملات وغارات على أفراد وإذا حققت، ومحصت لم تجد شيئاً، أو وجدت خطأ لا يستحق هذا كله) !! .

وهم -فيما نحسب والله حسيبهم- نُقَاوة الناس، قلوبهم زكية، وأفئدتهم طاهرة نقية .

نعم، هم لايسكتون على باطل من قريب، ولا من بعيد، نصحاً لله، ولدينه، وللمسلمين، وليسوا بأنبياء!، ولا برُسُلٍ!، ولا ادَّعى أهل السنة لهم العصمة، وهم أحرص الناس على حقٍّ، وأرجعهم إليه .

وليُفِدنِي عبدُالعزيز مَن مِن أهل العلم هذا صفتُه؟!.

وإلَّا، فليرجع عن هذا الزُّور ؛ فإن علامةَ أهل البدع الوقيعةُ في أهل الأثر !! ، غفر الله لي ولك .

وأمَّا كلامُ ابن الجوزي-رحمه الله وغفر له- ؛ فهو من زلاَّته التي ينكرها عليه أهل العلم، وقد كنتُ أسمع شيخَنا الإمام المحدث أبا عبدالرحمن مقبلاً الوادعي-رحمه الله تعالى- يعيبُ على ابن الجوزي-رحمه الله تعالى- هذا، وغيرَه، ويتعجَّبُ منه!، ويحذِّر طلاب العلم من هذه الزّلات!.

فإياك ياعبدالعزيز وزلات العلماء ، فإنها من أبواب الانحراف عن الدين ، عصمني الله وإياك بهداه .

ثم إن كلامَك مع ظهور بطلانه!، أجنبيٌّ عن طرق أهل العلم الناصحين، وهو إلى الغمز، بل القدح في أهل العلم من أهل السنة ألصقُ منه بماسمَّيتَه بـ(المهمَّات!!)، فأسألُ الله أن يوفِّقك للرجوع عنه!.

*　　*　　*

الـمَـلْـحَظُ الـتَّـاسِعُ: نَعوذُ باللهِ أن يَشغلَنا الشَّيطَانُ بإخوانِنَا!!.

قال في «اعتراضاته» (ص٦٧) : « وبعض إخواننا لبس عليهم الشيطان وأشغلهم بإخوانهم تأويلاً باسم الغيرة على السلفية والذود عن حياض السنة »!!.

أَقُولُ: ليست المباحثات العلمية النافعة، وبيان خطأ المخطئ أيّاً كان، من تلبيس الشيطان!، وإشغاله!!- تجاوز الله عنك-!.

وهذه الكلمات التي يَنفُثُهَا صدرُك من الخطورة عليكَ بمكان - إن لم يوفِّقك الله -؛ فإنها من لحن كلام المبتدعة الذين ضاقت صدورهم من نُصحِ أهل السنة!...

* * *

الـمَـلْـحَظُ الـعَـاشِرُ: التَّثبُّتُ!، والظُّنُونُ!!.

قال في «اعتراضاته» (ص٦٨) : « وليس معنى ما تقدم عدم الرد على المخالف بل هذا مطلب شرعي -كما تقدم بيانه- لكن الأخطاء ليست على درجة واحدة، ثم الواجب التثبت بحق مع من تحبون ومن لا تحبون ، وترك الظنون التي هي أكذب الحديث » !!.

أَقُولُ: أمَّا الأخطاء ؛ فأنا أميِّزُ بينها ، ولله الحمد والمنَّة، وفي مناقشتي لك ما يوضِّح ذلك!.

وأمَّا التَّثبتُ ؛ فما رددتُه عليك ثابتٌ عنك ، نقلتُه بأمانةٍ كما تعلم!!.

وأمَّا تركُ الظنون الكاذبة!!؛ فأنتَ أليقُ بهذه النصيحة (المهمة!) مني، ولو قيل لشخص :ائتِ بظنون كاذبة، فجاء بما قلتَه؛ لكانَ قد أحسن التَّظنِّي!!.

* * *

المَلْحَظُ الحَادِيْ عَشَرَ: هَلاَّ قرَأتَ مُقدِّمةَ «التَّنبيهَاتِ العِلميَّة» ؟.

قال في «اعتراضاته» (ص٦٨) : « أسأل الله أن يوفقنا وأخانا أبا العباس لتحقيق مراضيه لنكون من عباده الصالحين ، إنه سبحانه جواد كريم .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته» انتهى .

أَقُولُ: آمين، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، وقبل وضع القلم أنصحك بالعودة إلى قراءة مقدمة «التنبيهات العلمية»!، وأسأله سبحانه أن يغفر لي ولك، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

«اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِى لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِى مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ».

سُبحَانَكَ اللَّهُمَّ، وبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أنْ لا إلَهَ إلَّا أَنتَ، أَستَغْفِرُكَ وأَتُوبُ إِلَيكَ .

الفِهْرَسُ العَامُّ